

SCP/28/12 PROV. 2

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 23 أكتوبر 2018

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة الثامنة والعشرون

جينيف، من 9 إلى 12 يوليو 2018

مشروع التقرير

من إعداد الأمانة

مقدمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ("اللجنة" أو "لجنة البراءات") دورتها الثامنة والعشرين في جينيف في الفترة من 9 إلى 12 يوليو 2018.

2. ومثلت الدول الأعضاء التالية في الويبو و/أو اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية الدورة: الجزائر، والأرجنتين، واستراليا، والمنسأ، وأذربيجان، وبيلاروس، وبين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل، وبوركينا فاصو، وكدا، وشيلي، والصين، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وكرواتيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والدانمرك، وجيبوتي، والجمهورية الدومينيكية، وإكوادور، ومصر، واستونيا، وفنلندا، وفرنسا، وغابون، وألمانيا، وغانا، واليونان، وغواتيمالا، والكرسي الروسي، وهندوراس، وهنغاريا، والهند، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، واليابان، وكازاخستان، وكينيا، والكويت، ولاتفيا، ولبنان، ولتوانيا، وملاوي، ومالزيا، ومالطا، والمكسيك، والمغرب، وموزambique، والنيجر، ونيجيريا، والتزويج، وعمان، وباسكتان، وبنا، وباراغواي، وبيرو، والفلبين، وبولندا، والبرتغال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، والاتحاد الروسي، والمملكة العربية السعودية، والسنغال، وسبيشيل، وسنغافورة، وسلوفاكيا، وجنوب أفريقيا، واسبانيا، والسويد، وسويسرا، وطاجيكستان، وتايلاند، وترنيداد وتوباغو، وتونس، وتركيا، وتركمانستان، وأوغندا، وأوكرانيا، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وأوروجواي، وفيتنام، واليمن، وزيمبابوي (92).

3. وشارك في الاجتماع مثلو المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية الإقليمية لملكية الفكرية (ARIPO)، والمنظمة الأوروبية لبراءات (EPO)، والمنظمة الأوروبية الآسيوية لبراءات (EAPO)، والاتحاد الأوروبي (EU)، ومكتب براءات الاختراع التابع مجلس التعاون الخليجي (GCC Patent Office)، ومركز الجنوب (SC)، والأمم المتحدة (UN)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO) (9).

4. وشارك مثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: والرابطة الآسيوية لوكالاء البراءات (APAA)، وكروب لايف إنترناشونال (CROPLIFE)، والرابطة الأوروبية لطلاب القانون (ELSA)، ومعهد فريتوف ناسن (FNI)، وبرنامج الصحة والبيئة (HEP)، ومعهد الوكلاء العقدية لدى المكتب (International).

الأوروبي للبراءات (EPI)، والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI)، والاتحاد الدولي لوكالء الملكية الفكرية (FICPI)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيديلين (IFPMA)، المجلس الدولي لتسويق الملكية الفكرية (IIPCC)، والجمعية اليابانية للملكية الفكرية (JIPA)، والجمعية اليابانية لوكالء البراءات (JPAA)، والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI)، ومنظمة أطباء بلا حدود (MSF)، ومؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP)، وقاعة الشهر للمستثرين المحليين، وشبكة برهارد للعالم الثالث (TWN) (17).

5. وترت قائمة بالمشاركين في مرفق هذا التقرير.

6. وُعرضت الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة على لجنة البراءات قبل انعقاد الدورة: "مشروع التقرير" (SCP/27/10 Prov.2)؛ و"مشروع جدول الأعمال المعدل" (SCP/28/1 Prov.3)؛ و"تقرير عن النظام الدولي للبراءات الدولي: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية / الإقليمية" (SCP/28/2)؛ و"مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات (المشروع الثاني)" (SCP/28/3)؛ و"إضافة: مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات (المشروع الثاني)" (SCP/23/3)؛ و"دراسة أخرى عن الخطوة الابتكارية (الجزء الأول)" (SCP/28/4)؛ و"دراسة جدوى محدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وأو البراءات" (SCP/28/5)؛ و"تقرير عن أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو فيما يتعلق بتعزيز قدرات فاحصي البراءات" (SCP/28/6)؛ و"اقتراح مقدم من وفد إسبانيا" (SCP/28/7)؛ و"اقتراح مقدم من وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة" (SCP/28/8)؛ و"اقتراح مقدم من وفود البرازيل وكندا وسويسرا" (SCP/28/9)؛ و"إضافة للوثيقة 9 (اقتراح مقدم من وفود البرازيل وكندا وسويسرا)" (SCP/28/9 Add.)؛ و"اقتراح مقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا" (SCP/28/10).

7. وبالإضافة إلى ذلك، نظرت اللجنة في الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة: "اقتراح مقدم من البرازيل" (SCP/14/7)؛ و"اقتراح مقدم من وفد جنوب إفريقيا نيابة عن المجموعة الأفريقية وجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/7)؛ و"تصويب: اقتراح مقدم من وفد جنوب إفريقيا نيابة عن المجموعة الأفريقية وجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/Corr.)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الدانمرك" (SCP/17/7)؛ و"اقتراح منقح مقدم من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (SCP/17/8)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/10)؛ و"البراءات والصحة: اقتراح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/11)؛ و"استبيان بشأن جودة البراءات: اقتراح مقدم من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (SCP/18/9)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن كفاءة نظام البراءات" (SCP/19/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات" (SCP/19/6)؛ و"اقتراح مقدم من وفود جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تفاصيل العمل بين المكاتب في مجال تحسين كفاءة نظام البراءات" (SCP/20/11 Rev.)؛ و"اقتراح مقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن دراسة مشاركة العمل" (SCP/23/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد إسبانيا" (SCP/24/3)؛ و"اقتراح مقدم من المجموعة الأفريقية حول برنامج عمل الويبو حول بشأن البراءات والصحة" (SCP/24/4)؛ و"اقتراح مقدم من وفد كندا" (SCP/26/6).

8. ودُوّنت الأمانة المدخلات التي تم تقديمها وسجلتها على شريط تسجيل. ويلخص هذا التقرير المناقشات بناء على جميع الملاحظات التي أُبديت.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

9. افتتح السيد داماسو باردو، رئيس لجنة البراءات المنتخب، الدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات.

10. ورحب السيد ماركو أليان (الويبيو) بالمشاركين نيابة عن المدير العام، وتولى ممثلاً أمين اللجنة.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

11. اعتمدت لجنة البراءات مشروع جدول الأعمال المقترن (الوثيقة SCP/28/Prov.3).

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة السابعة والعشرين

12. اعتمدت لجنة البراءات مشروع تقرير دورتها السابعة والعشرين (الوثيقة SCP/27/10 Prov.2)، كما هو مقتضى.

البيانات العامة

13. وتحت وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأعرب عن تقته في خبرة الرئيس ومهاراته القيادية، كما أعرب عن تقديره للعمل الشاق الذي اضطلاع به الأمانة من أجل التحضير للجتماع. وأشار الوفد إلى أنه حتى إذا كانت اتفاقية باريس والاتفاق الخاض بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (اتفاق تريبيس) قد حددتا الحد الأدنى من المعايير الدولية لحماية البراءات، فإن قانون البراءات يظل إقليمياً في الأساس، ولدى الحكومات مرونة في صياغة قوانينها المحلية الخاصة بالبراءات. وشدد على أن الحفاظ على هذه المرونة لا يزال حاسماً بالنسبة لخططي السياسات من أجل صياغة أو تعديل القوانين المحلية للبراءات وفقاً لأولويات التنمية الوطنية والواقع الاجتماعي والاقتصادي. واستطرد الوفد بأن المرونة في الاتفاق الخاض بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (اتفاق تريبيس) تتيح للحكومات، لاسيما في البلدان ذات الموارد المحدودة، حيز السياسة اللازم لتلبية احتياجاتها الصحية، وتعزيز الابتكار في الوقت نفسه. كما ذكر الوفد أن اللجنة تلعب دوراً هاماً في إيجاد توازن بين حقوق أصحاب البراءات والمصلحة العامة الأكبر، لاسيما في مجال الصحة العامة ونقل التكنولوجيا ومواطن المرونة في مجال البراءات. وصرح الوفد بأن مجموعته ستشارك بشكل بناءً وستساهم في إجراء نقاش مثمر حول تلك القضايا. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تبادل المعلومات بشأن آليات الاعتراض والبطل الإداري وتبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص والجلسة التشاركة فيما يتعلق بتعزيز قدرة الفاحصين، لاسيما في المكاتب الصغيرة والمتوسطة، وتبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور عن موقف المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات الخاصة بالأدوية واللقاحات. وأعرب عن اهتمامه بخبرات الدول الأعضاء في تنفيذ سرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكلיהם بالإضافة إلى الجلسة التشاركة بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في نقل التكنولوجيا بشكل فعال. وأعرب عن أمله في أن توفر جلسات تبادل المعلومات والجلسات التشاركة للجنة التوجيهية ستتوفر توجيهات لتحسين وتعزيز فعالية نظام البراءات بطريقة تراعي الاحتياجات المتنوعة لأعضاء اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/2، وأفاد أنه ينبغي مواصلة تحديث موقع اللجنة على أساس الردود الواردة من أعضاء اللجنة. كما أضاف الوفد أنه يتطلع إلى مناقشة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثقتين SCP/28/3 و SCP/28/3 Add، وأعرب عن تطلعه إلى تقديم مشروع الوثيقة المرجعية، كما أعرب عن أمله في أن يسفر العمل في المشروع حتى الاتمام. وأعرب الوفد أيضاً عن تطلعه إلى المناقشات بشأن قضايا الخطة الابتكارية (الوثيقة SCP/28/4) والمساعدة التقنية المتعلقة بتعزيز قدرة الفاحصين (الوثيقة SCP/28/5). وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن رغبته في اغتنام هذه الفرصة لتوجيه انتباه اللجنة إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة المعنى بإمكانية الوصول إلى الأدوية (UNHLP Report). وأشار إلى أن التقرير قد استكشف على وجه التحديد عدم تماسك السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وقدم عدداً من التوصيات في هذا الصدد. وواصل الوفد حديثه بأن بعض تلك التوصيات موجهة على وجه التحديد إلى الويبيو وهي ذات صلة مباشرة بموضوع الجلسة التشاركة بشأن البراءات والصحة. وذكر الوفد أن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ ترغب في أن تطلب من اللجنة الشروع في هذه المناقشات الاستكشافية على أساس هذا التقرير الهام. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علماً بالاقتراح المقدم من وفود البرازيل وكندا وسويسرا (الوثيقة SCP/28/9)، وشدد على أهمية النظر في دور نظام البراءات في تعزيز تطوير منتجات طبية

جديدة وإحراز تقدم فيها يتعلق بالتقنيات الصحية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة هذا الاقتراح. ولفت الوفد انتباه اللجنة إلى أن البروتوكول المعدل لاتفاق تريبيس من شأنه أن يمكن البلدان النامية ذات القدرات الإنتاجية غير الكافية أو غير الموجودة في القطاع الصيدلاني من استيراد الأدوية الجينسة الرخيصة التي يتم إنتاجها بوجب ترخيص إجاري. وأكد الوفد على أن هذا البروتوكول دخل حيز التنفيذ في 23 يناير 2017. كما أشار إلى الفقرة 6 من إعلان الدوحة، والتي تنص على أن "أعضاء منظمة التجارة العالمية الذين لديهم قدرات تصنيع غير كافية أو غير موجودة في القطاع الصيدلاني قد يواجهون صعوبات في الاستخدام الفعال للترخيص الإجاري بوجب اتفاق تريبيس"، وأعلن أن هذا التعديل يمنح البقين القانوني بأنه يمكن تصدير الأدوية بأسعار ميسورة لتلبية احتياجات البلدان التي لا تمتلك بقدرات إنتاجية صيدلانية أو ذات قدرات إنتاجية محدودة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تنظر اللجنة أيضاً في برنامج عمل لدعم التزام الأعضاء وتطبيق هذا الإجراء الهام وفقاً لولاية اللجنة والوبيو. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تأييده لفكرة أنه ينبغي للجنة أن تجري مناقشات بشأن أنظمة المعارضة. وشدد الوفد على أنه ينبغي للجنة أن تعطي أهمية متساوية لتلك المسألة في عملها كما فعلت في مسألة جودة البراءات. وعلى وجه الخصوص، رأى الوفد أنه ينبغي أن يكون هناك برنامج عمل بشأن أنظمة الاعتراض يشمل استبيان أو مسح بشأن مختلف أنواع آليات الاعتراض المتاحة في مختلف البلدان، وإجراءات وطرق استخدامها، والقيود المفروضة على استخدامها، وكيف يمكن تقوية هذه الأنظمة وكيفية إزالتها القيد. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تتفق على فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات". وتساءل الوفد، وعلى وجه التحديد، عما إذا كان المصطلح يعني كفاءة مكاتب البراءات في معالجة طلبات البراءات، أو جودة البراءات المنوحة، بما يضمن عدم منح المكاتب براءات مشكوك في صحتها. وفي هذا الصدد، طلب الوفد من الأمانة تزويد الدول الأعضاء بمعلومات منتظمة عن نتائج طلبات البراءات في مختلف الولايات القضائية وعن نتائج إجراءات المعارضة. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علماً بالاقتراح المقدم من وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة (الوثيقة 8 SCP/28/8) وأعرب عن تطلعه للمناقشات حول هذا الاقتراح. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تتحقق اللجنة نتائج مثمرة.

14. وتحدث وفد ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق (CEBS) وشكر الأمانة على الاعداد للدورة. وأعرب الوفد عن سروره للحاظة أن الدول الأعضاء قد وافقت على العمل المستقبلي المتوازن خلال الدورة السابقة والذي أدى إلى برنامج عمل متوازن للدورة الثامنة والعشرين. وتطلع الوفد إلىمواصلة المناقشات حول جودة البراءات وأعرب عن أمله في أن تدعم الدول الأعضاء هذه المناقشات. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أهمية الاقتراح المقدم من وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة (الوثيقة 8 SCP/28/8). وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن العمل في موضوع امتياز وكيل البراءة - العميل يجب أن يؤدي إلى جودة أعلى لعملية فحص البراءات وأن هذه المناقشة يمكن أن تساهم في إطار براءات أكثر قابلية للتبني. وفيما يتعلق بالمناقشات حول الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصحة، ونقل التكنولوجيا، رأى الوفد أن نظام البراءات يجب أن يضمن الابتكارات وأن يظل عمل اللجنة ضمن ولايتها. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي، أعرب الوفد عن استعداده للتأكد على القائمة غير الشاملة للقضايا. وشدد الوفد على أن أعمال تقصي الحقائق مهم بالنسبة للمجموعة خلال الدورة الثامنة والعشرين للجنة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن تنسيق قانون البراءات الموضوعي ما زال يمثل أولوية للعمل في المستقبل. وفي الختام، شدد الوفد على أهمية اللجنة وأعرب عن استعداده للمشاركة في المناقشات بطريقة بناة.

15. وتحدث وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن تفته في خبرة الرئيس ومهاراته القيادية، كما أعرب عن تقديره للرئيس على توجيهاته في اللجنة. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على الاعداد للدورة الثامنة والعشرين للجنة. وبالإضافة إلى ذلك، أكد الوفد على أهمية دور اللجنة بصفتها منتدى متعدد الأطراف يمكن الدول الأعضاء من مناقشة القضايا الأساسية. وأشار الوفد إلى أن عمل لجنة البراءات أمر ضروري لتطوير نظام البراءات واستخدامه بشكل متوازن، وأنه يمكن أن يلعب دوراً هاماً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء، لاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً (LDCs). وأعرب وفد المجموعة الأفريقية عن تطلعه إلى عقد جلسات لتبادل المعلومات في إطار البنود من 6 إلى 9 من جدول الأعمال. كما أعرب عن أمله في أن تساعد تلك الجلسات على تحسين فعالية نظام البراءات، مع مراعاة

مصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على وجه الخصوص. وأحاط الوفد علماً بالوثيقة SCP/28/3 بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على المواقف التنظيمية من السلطات وشكر الأمانة على إعداد الدراسة. ورأى الوفد أن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ من نظام براءات صلب، لاسيما أنها تقيم توازناً بين المصلحة العامة وحقوق أصحاب البراءات. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن الوثيقة SCP/28/3 قد مكنت الدول الأعضاء من أن يكون لديها فهم أوضح لهذه الاستثناءات والتقييدات بالإضافة إلى فهم وتفسير أفضل لتلك الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن المناقشات بشأن البراءات والصحة لا تزال حاسمة من أجل تعزيز نظام براءات أكثر توازناً. ولذلك، أشار الوفد إلى أن هذه القضية أصبحت أولوية بالنسبة للمجموعة الأفريقية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أهداف التنمية المستدامة (أجندة التنمية المستدامة لعام 2030). وأفاد أن الهدف (3) من أهداف التنمية المستدامة على وجه التحديد يهدف إلى ضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع من جميع الفئات العمرية. وشكر الوفد وفود كندا والبرازيل وسويسرا على اقتراحهم الوارد في الوثيقة SCP/28/9. ومع ذلك، أشار الوفد في هذا الصدد إلى الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4. ورأى الوفد أن تلك الوثيقة على وجه الخصوص هي أساس ممتاز لمناقشة أولويات السياسات العامة للسلطات العامة في مجال الصحة العامة وأنها تقدم حلًّا للتحديات الدولية فيما يتعلق بالحصول على الأدوية والرعاية الصحية بأسعار ميسورة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تأييده لفكرة أنه ينبغي للجنة البراءات أن تجري مناقشات حول أنظمة الاعتراض التي تثل قضاية مهمة في البند (6) من جدول الأعمال. كما أكد الوفد على أنه ينبغي للجنة أن تعطي أهمية متساوية لهذه المسألة في عملها كما فعلت بالنسبة لقضية جودة البراءات. وفيما يتعلق بالبند 9 من جدول الأعمال بشأن نقل التكنولوجيا، أكد الوفد على الحاجة إلى إجراء دراسات إضافية حول دور كفاية الكشف في سياق نقل التكنولوجيا. وأخيراً، أبرز الوفد الأهمية التي يعلقها على عمل اللجنة.

16. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء، وأعرب عن تقديره للرئيس على توجيهاته في اللجنة. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على الاعداد للدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات، بما في ذلك الوثائق المطروحة للمناقشة والجلسات التشاركة الأربع والدورة الإعلامية. كما أعرب الوفد عن تقديره لجهود واستعدادات جميع الدول الأعضاء خلال الدورة السابقة التي أدت إلى برنامج عمل متوازن. وأعرب أيضاً عن أمله في أن تسود هذه الروح البناءة خلال الدورة الثامنة والعشرين. كما أعرب عن استعداده للمساهمة في عمل اللجنة بطريقة مثمرة والعمل من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية تعكس مصالح جميع الدول الأعضاء. وفضلاً عن ذلك، أكد الوفد على أهمية اللجنة التي تعد المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد المعنى بالبراءات. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أن تقوم بعملها من خلال الدخول في مناقشات تقنية بشأن قضايا قانون البراءات الموضوعي تماشياً مع ولايتها. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد أيضاً عن اعتقاده بأن المناقشات خلال اللجنة وكذلك الأعمال المستقبلية ينبغي أن تكون مفيدة للعلم الحقيقي، بما في ذلك مكاتب الملكية الفكرية والمبتكرين والممارسين وغيرهم من مستخدمي نظام البراءات. ومن ثم، أشار الوفد إلى أن عمل اللجنة بشأن جودة البراءات وسرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكلיהם يخدم هذا الغرض. وعلق الوفد أهمية كبيرة على تقديم العمل بشأن تلك الموضوعات. وفيما يتعلق بموضوع تبادل العمل والتعاون بشأن موضوع الخطوات الابتكارية، ذكر الوفد مختلف المقترنات التي قدمت بشأن هذا الموضوع من قبل وفود كندا والدانمرك وجمهورية كوريا وإسبانيا والمملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الوفد أن المعلومات التي تم جمعها في الاستبيان بشأن التعاون بين مكاتب الملكية الفكرية في البحث والفحص أظهرت بوضوح الأثر الإيجابي للتعاون في مجال البحث والفحص على صحة وجودة البراءات الممنوحة في جميع أنحاء العالم. وأضاف الوفد أن تقديم الخطوة الابتكارية أمر أساسي لنظام البراءات، وبالتالي فإن الفهم العميق لمتطلبات الحصول على البراءات أمر بالغ الأهمية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن مجموعات إقليمية مختلفة أبدت اهتماماً بمزيد من الدراسات والتبادلات بشأن هذا الموضوع. ورأى الوفد أن نجاح مختلف برامج البراءات وترتيبات تقاسم العمل الإقليمية يدل على أن هذا الموضوع لا يهم الدول الأعضاء الصناعية خصباً بل يهم جميع الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أهمية جودة البراءات. وعلى وجه الخصوص، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن اللجنة ينبغي أن تبني على أهمية العمل المتعلق بالموضوعات التقنية، كما ذكرت العديد من الدول الأعضاء، لأنها سيؤدي إلى جودة أعلى للبراءات خلال عملية فحص البراءات الوطنية وكذلك البراءات الممنوحة.

وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على المزيد من الدراسة بشأن الخطوة الابتكارية (الوثيقة 4/SCP/28). وفي هذا الصدد، تطلع الوفد إلى مزيد من العمل حول هذا الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أنه يتطلع إلى العروض التي قدمت حول اقتراح وفد إسبانيا (الوثيقة 7/SCP/28) وكذلك الاقتراح المقدم من وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة (الوثيقة 9/SCP/28). وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن العمل المتعلق بقضايا السرية بين مستشاري البراءات وموكلיהם سيساهم أيضاً في هذا الغرض. ورأى أن حماية السرية قد تؤثر على جودة عملية حماية البراءة وجودة البراءة المراد إصدارها. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مستخدمي نظام البراءات أعربوا عن حاجتهم للعمل في بيئة موثوقة طوال عملية الإيداع بأكملها، بما في ذلك الحالات العابرة للحدود. كما رأى الوفد أنه مع مراعاة الاختلافات في أحكام حماية البراءات، فإن تقارب النجع في شكل قانون غير ملزم من شأنه أن يسهم في وجود إطار للبراءات يمكن التنبؤ به وأكثر جودة. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن المجموعة باه مستعدة للمشاركة في المناقشات والعمل على قضايا أخرى تتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصحة، ونقل التكنولوجيا. وعلاوة على ذلك، أكد الوفد أنه خلال المناقشات، ينبغي أن تؤخذ مصالح جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك أصحاب الحقوق وأصحاب الحق العام والأوسع بعين الاعتبار، وبيني أن تكون المناقشات متوازنة. كما أضاف الوفد أن المناقشات وأعمال اللجنة ينبغي ألا تكرر جمود لجان الـIPO الأخرى أو المحافل الدولية. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بناءة.

17. وتحت وفد السلفادور نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي (GRULAC)، وأفاد أن الخبرة الواسعة التي يمتلكها الرئيس ستساعد في توجيهه المناقشات وتبادل المعلومات في اللجنة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الرئيس يحظى بتأييد مجموعة الإقليمية للتقدم في القضايا المختلفة التي ينبغي مناقشتها في اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، شكر الوفد الأمانة على عملها المميز في التحضير للاجماع والوثائق المنشورة. وصرح الوفد بأن أنشطة اللجنة تتسم بأهمية بالغة حيث أنها تتناول قضايا ذات تأثير كبير بالنسبة لتنمية جميع الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن القضايا الجوهرية مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصحة، ونقل التكنولوجيا، هي مسائل ذات أهمية خاصة بالنسبة لمجموعته. وشدد الوفد على أهمية النبوض بالعمل بشأن جودة البراءات، لأنها يعتقد أن العمل في هذا الموضوع أمر حاسم للوصول إلى التكنولوجيات الجديدة بصفة عامة والتكنولوجيات المرتبطة بالصحة بصفة خاصة. ولذلك، تطلع الوفد إلى المناقشات في إطار البند 6. وفيما يتعلق بالبند 5 من جدول الأعمال بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، شكر الوفد الأمانة على الوثيقتين 3/SCP/28 Add. و 3/SCP/28 Add. وأعرب عن أمله في مواصلة المناقشات في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال، أبرز الوفد المقترنات الواردة في الوثائق 9/SCP/28 و 9/SCP/28 Add. و 10/SCP/28 Add. وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، أكد الوفد على أهمية هذا الموضوع بالنسبة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وواصل الوفد دعم جلسات تبادل المعلومات على وجه الخصوص. وفي الختام، أعرب الوفد عن ثقته في العمل المثير للجنة.

18. وتحت وفد النمسا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر الأمانة على إعدادها للاجماع. وأعرب الوفد عن التزامه بمواصلة نجاح الدورة السابقة للجنة في المناقشة البناءة والتقدم بشأن الموضوعات الرئيسية الخمسة لجدول الأعمال، وفي تقرير العمل المستقبلي للجنة. وصرح الوفد بأن مجموعة مستعدة للمشاركة في هذه المناقشات بطريقة بناءة على أساس جدول الأعمال. وفيما يتعلق بجدول أعمال اللجنة، أشار الوفد إلى أنه قد تقرر أن تضطلع دورة اللجنة بمزيد من التفصيل ومناقشة القائمة غير الشاملة للقضايا التي قمت مناقشتها في اللجنة خلال الدورات السابقة على أساس تقصي الحقائق. ومع ذلك، شدد الوفد على أن تنسيق قانون البراءات الموضوعي ينبغي اعتباره الوسيلة والهدف طويلاً الأجل للجنة البراءات. وفيما يتعلق بعمل اللجنة في المستقبل، شدد الوفد على أهمية العمل المرتبط بتقصي الحقائق والمناقشات خلال اللجنة. ورأى الوفد أن برنامج العمل للدورة الثامنة والعشرين ينبغي أن يتيح الفرصة لجميع الدول الأعضاء لاتخاذ خطوات للأمام بشأن القضايا المهمة. وشدد بوجه خاص على أهمية المضي قدماً في العمل بشأن جودة البراءات، لأنها يعتقد أن العمل في هذا الموضوع سيكون موضع اهتمام الدول الأعضاء عبر نطاق التنمية. وأعرب الوفد عن حرصه على مواصلة المناقشات حول

موضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلיהם، حيث أن التقارب بين الأحكام المختلفة سيكون مفيداً لمستخدمي نظام البراءات. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن أي عمل إضافي في هذا المجال ينبغي أن يعكس نهجاً متوازناً، مع مراعاة مختلف العوامل ذات الصلة بالبراءات والصحة. وفي الوقت نفسه، أعرب الوفد عن رغبته في أن يذكر بأنه لا يمكن تجاوز ولاية اللجنة والويبو، وأن المناقشات المتعلقة بعوامل الحصول على الأدوية بخلاف حماية البراءات ينبغي أن تترك لخافل أكثر ملاءمة. وفيما يتعلق بالمناقشات حول العمل المستقبلي للجنة، أعرب الوفد عن أمله في أن تتفق اللجنة على برنامج عمل متوازن للدورات المقبلة. وأكد الوفد على أهمية الاحتفاظ بالتوافق الدقيق بين الموضوعات التي نوقشت في اللجنة. وأشار الوفد وعلى وجه الخصوص إلى أن التفاهم المتبادل سيتمكن الدول الأعضاء من إنشاء برنامج عمل مفيد للدورات المقبلة. وأعرب الوفد عن التزامه بعمل اللجنة وتطلع إلى عقد دورة بناءة.

19. وأشار وفد الصين إلى أنه يولي دائماً أهمية كبيرة لدور الملكية الفكرية في تحفيز الابتكار والتكنولوجيا والتنمية الاقتصادية. وفي هذا الصدد، أكد الوفد من جديد موقفه الراسخ لحماية الملكية الفكرية. وشدد على أهمية اللجنة، وذكر بوجه خاص أن اللجنة لا تزال تمثل منصة مهمة للغاية لإجراء مناقشات فيما يتعلق بالنظام الدولي للبراءات. وأعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي نظام البراءات دوراً أفضل، مع الجهود المشتركة لجميع الدول الأعضاء، في تحفيز الابتكار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية. وأعرب الوفد عن سروره لرؤية الجهود التي بذلتها الدول الأعضاء في الدورات السابقة للجنة من أجل الحفاظ على التطوير المستمر لعمل اللجنة. وفي هذا الصدد، شكر الوفد الدول الأعضاء والأمانة على العمل الشاق خلال الدورات السابقة. وأعرب عن التزامه بإحراز تقدم في المناقشات وجلسات تبادل المعلومات، لاسيما فيما يتعلق بالبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن تلك الموضوعات ذات أهمية حيوية لتحقيق التوازن المناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. كما رأى الوفد أن تلك المناقشات ستساعد على تحقيق القيمة الاجتماعية لنظام البراءات. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أن تلك المناقشات ستساعد الدول الأعضاء على زيادة تعميق فهمهم والتعرف على عمل الأعضاء الآخرين في هذا الصدد. وأخيراً، شدد الوفد على أنه بسبب الاختلافات بين الدول الأعضاء، من الضروري إظهار مرونة أكبر في مراعاة مصالح واحتياجات جميع الأطراف المختلفة بشأن تلك الموضوعات من أجل المضي قدماً. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات مثمرة من أجل النهوض بالمناقشات لدى اللجنة.

20. وأيد وفد تونس بيان المجموعة الأفريقية الذي أدلّى به وفد المغرب. وهنأ الرئيس والأمانة على الاعداد للدورة ولاسيما إعداد الوثيقة SCP/28/3. وأقر الوفد بالتقدم المحرز خلال الدورات السابقة للجنة فيما يتعلق بالبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. وشكر الوفد الأمانة على تحديث المنتدى الإلكتروني للجنة فيما يتعلق بجوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية والإقليمية. وفيما يتعلق بتنفيذ الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات في القوانين الوطنية، وأشار الوفد إلى القيود التي تواجه الدول النامية وأقل البلدان نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن مرونة في مجال البراءات. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رغبته في تطبيق هذه الاستثناءات والتقييدات من أجل الحصول على الأدوية الأساسية وبأسعار ميسورة لأغراض الصحة العامة. ولذلك، أيد الوفد بيان المجموعة الأفريقية الذي يؤكد على استخدام البلدان النامية وأقل البلدان نمواً مواطن المرونة للبراءات في مجال الصحة. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أن الحصول على الأدوية لا ينبغي أن يكون امتيازاً بل حق للجميع. وأشار الوفد إلى أنه من الأهمية بمكان أيضاً تحقيق أهداف أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 لضمان حياة صحية ولتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الفئات العمرية. وفي الختام، شدد الوفد على أهمية دور اللجنة في هذا الصدد.

21. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن كامل تعاونه ومشاركته البناءة في مداولات اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على الاعداد للدورة، وأيد البيان الذي أدلّى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أن مداولات اللجنة في السنوات الماضية وفرت منبراً مناسباً للدول الأعضاء لتبادل الأفكار والخبرات بطريقة شاملة وبناءة، على الرغم من وجود رؤى وأولويات مختلفة. كما ذكر الوفد أن جدول أعمال اللجنة يشمل القضايا التي تغطي المجالات الأساسية لجميع الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، وأشار الوفد إلى أن المناقشات حول موضوع الاستثناءات والتقييدات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا مهمة في تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لجميع البلدان من

خلال الابتكار التكنولوجي. وأشار الوفد إلى أهمية مساهمة اللجنة في تنفيذ توصيات مجموعة أهداف التنمية المستدامة. كما أشار الوفد إلى أن التبادل المكثف والمتعمق للمعلومات بشأن القضايا المدرجة في إطار بنود جدول أعمال اللجنة سيساعد الدول الأعضاء على زيادة تعميق فهمها، والتعلم من بعضها البعض، وتحسين التشريعات والمارسات المحلية. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة، ذكر الوفد بأجندة أهداف التنمية المستدامة لعام 2030. وذكر أن الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة على وجه التحديد، يهدف إلى ضمان حياة صحية وإلى تعزيز الرفاهية للجميع. كما أهاط الوفد علماً بالوثيقة SCP/28/5 بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات و/أو البراءات. وشكر وفود كندا والبرازيل وسويسرا على اقتراحهم الوارد في الوثيقة SCP/28/9 وأعرب عن استعداده لتحقيق ذلك الاقتراح. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن تعتقد لجنة البراءات خطة عمل أكثر طموحاً تماشياً مع اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن برنامج عمل للويبيو حول البراءات والصحة (الوثيقة SCP/24/4). وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن مواطن المرونة في مجال البراءات ضرورية بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً لتعزيز أولوياتها الاجتماعية والاقتصادية للتنمية في عملية صنع سياسات الملكية الفكرية الشاملة الخاصة بها. ولذلك، رحب الوفد بالوثيقة SCP/28/3. ورأى الوفد أن اللجنة ينبغي أن تواصل عملها في هذا الصدد من أجل توفير أداة مرجعية مفيدة للدول الأعضاء في عملية تصميم قوانين براءاتها وسياساتها. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن نظام البراءات ينبغي أن يساهم بشكل فعال في تعزيز الابتكار من أجل التنمية البشرية والاجتماعية الأوسع في جميع البلدان من خلال تسهيل نقل التكنولوجيا. وبالتالي، أعرب الوفد عن توقعه بأن تناقش اللجنة القضايا الرئيسية المتعلقة بكيفية أن تكون البراءات عائقاً أمام نقل التكنولوجيا وأعرب عن أمله في رؤية التقدم في هذا المجال. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسة التشاركة بشأن نقل التكنولوجيا. وفي الختام، أعرب الوفد مجدداً عن اعتقاده بأن المواءمة الدولية لقانون البراءات، بالنظر إلى الاختلافات في مستويات التطورات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية والاختلافات الهمة بين النهج والأهداف فيما بين قوانين البراءات الوطنية، لن تفيد الدول الأعضاء. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تحرز اللجنة تقدماً كبيراً في دفع المناقشات بشأن القضايا الهمة ذات الصلة بالصالح المشترك للدول الأعضاء.

22. وأيد وفد الهند البيان الذي أدلّى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وأشار الوفد إلى أن الويبيو تتحمل مسؤولية هائلة في ضمان التوازن الصحيح بين الابتكارات والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأعرب عن اعتقاده بأن المرونة في اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة قد حققت تقدماً كبيراً بالنسبة لفرادى الدول الأعضاء لتصميم قوانينها المحلية الخاصة بالبراءات. ولذلك، أشار الوفد إلى أنه ليس في وضع يسمح له بدعم عملية مواءمة قانون البراءات. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن جودة البراءات هي أهم عنصر في عملية البراءات. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن عملية فحص البراءات وكذلك أسلمة الاعتراض تلعب دوراً حيوياً. ورأى الوفد بوجه خاص أن نظام اعتراض واضح المعالم يضيف قيمة إلى عملية فحص البراءات ويساعد على ضمان الجودة في طلبات البراءات. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تقديره لقيام اللجنة بجدولة المناقشات حول القضايا المهمة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة. كما أعرب الوفد عن تقديره لتقدير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية (UNHLP). ورأى الوفد أن الدول الأعضاء ينبغي أن تتمثل للمرة 27 من اتفاق ترييس من أجل تجنب التجديد التلقائي للبراءات ودعم أولويات الصحة العامة. وفي هذا السياق، رحب الوفد باقتراح وفود البرازيل وكندا وسويسرا (الوثيقة SCP/28/9).

وعلاوة على ذلك، رحب الوفد بالجلسة التشاركة حول موضوع نقل التكنولوجيا ورأى أنه تم إحراز تقدماً كبيراً في موضوع نقل التكنولوجيا وعلاقتها بنظام البراءات. وفيما يتعلق بموضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكلיהם، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذه المسألة ليست مسألة مرتبطة بالقانون الموضوعي للبراءات وينبغي أن يحكمها قانون الإثبات. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسات التشاركة وجلسات تبادل المعلومات بشأن مختلف بنود جدول الأعمال. كما أعرب عن التزامه بإجراء مناقشة بناءة وتشاركية بشأن تلك القضايا في الدورة الثامنة والعشرين للجنة.

23. وأيد وفد مصر البيان الذي أدلّى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الأمانة على الاعداد للدورة. وذكر الوفد أنه لا ينبغي استخدام البراءات لعرقلة وصول بعض البلدان إلى التكنولوجيا الحديثة. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أن

دور نظام البراءات هو تعزيز تنمية التقدم التكنولوجي. وأفاد الوفد بأنه يتبعن أن تلعب البراءات دوراً إيجابياً في تحسين الصحة العامة وتحقيق التوازن بين حقوق المخترعين والمصلحة العامة. ولذلك، رأى الوفد أنه يجب على الويبو أن تقوم بدورها كوكالة تابعة للأمم المتحدة لتحقيق التنمية المستدامة، لاسيما في مجال الصحة العامة. وأعرب الوفد عن تقديره لجهود الأمانة في إعداد الوثيقة المتعلقة بالقيود التي تواجه البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في مجال البراءات، لاسيما فيما يتعلق بال المادة 27 من اتفاق تريبيس. ورأى الوفد بوجه خاص أنه ينبغي للويبو أن تقدم معلومات إضافية بشأن قائمة الأدوية الأساسية بالإضافة إلى معلومات عن أسعارها. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أهمية جودة البراءات. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من التحسينات في جودة الأدوية وفحص البراءات ومواصفات البراءات ومعايير تسجيل الأدوية. وشدد الوفد خاصية على أن دواء حاصل على براءة ينبع أن ينطوي دائماً على خطوة ابتكارية. وبالإضافة إلى ذلك، أكد الوفد على أهمية قدرة فاحصي البراءات في مختلف المكاتب الوطنية على تحسين مهاراتهم في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أهمية الاستثناءات والقيود على حقوق البراءات وتأثيرها على الصحة العامة. ورحب الوفد على وجه المخصوص بوثيقة واحدة تحتوي على قائمة بجميع الاستثناءات والقيود. وعلاوة على ذلك، أيد الوفد اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة، ورأى أن اللجنة لم تحرز تقدماً في هذا الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، أحاط الوفد علماً بالاقتراح المقدم من وفود البرازيل وكندا وسويسرا (الوثيقة 9/SCP/28) وأعرب عن أمله في أن يقدم هذا الاقتراح مساهمة إيجابية في مناقشة اللجنة.

24. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن تقديره لقيادة الرئيس وخبراته المتميزة. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعدادها للدورة. وصرح الوفد بأن لجنة البراءات هي إحدى اللجان المهمة للدول الأعضاء للمشاركة في مناقشات موضوعية ومثمرة بشأن القضايا التقنية فيما يتعلق بقانون البراءات والتعاون الدولي. وأشار الوفد على وجه المخصوص إلى أن اللجنة قد أتاحت الفرصة لمناقشة قضايا مممة مثل الاستثناءات والقيود على حقوق البراءات وجودة البراءات ونقل التكنولوجيا وكذلك البراءات والصحة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن أمله في نظام متوازن للبراءات من أجل الاعتراف الفعال بالابداعات الفكرية للمخترعين وحمايتها. كما أعرب الوفد عن اعتقاده بأن ما يسمى بالابتكار الاجتماعي من شأنه أن يؤثر بشكل إيجابي على حياة الناس. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات مثمرة، وعن استعداده للمشاركة في تلك المناقشات بطريقة بناءة.

25. وشكر وفد البرازيل الرئيس ونائبه على الإعداد للأمانة على الإعداد للدورة. وأيد الوفد البيان الذي أدى به وفد السلفادور نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبى. وأعرب عن استعداده للتوصيل إلى توافق في الآراء بشأن برنامج عمل متوازن من شأنه أن يساعد على تحقيق الأهداف الرئيسية لنظام البراءات، مثل تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لجميع البلدان من خلال الابتكار التكنولوجي. وتوقع الوفد أن تكون الجلسات التشاركة مثمرة للغاية وستساعد على تعزيز التفاهم المتبادل حول مختلف الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، والبراءات والصحة، والسرية بين مستشاري البراءات وموكليهما، ونقل التكنولوجيا. وفيما يتعلق بالاستثناءات والقيود على حقوق البراءات، أفاد الوفد بأنها ضرورية لتعزيز التوازن بين مصالح أصحاب البراءات ومصالح المجتمع. ورأى الوفد أن هذا التوازن يساهم في تعزيز مصداقية نظام الملكية الفكرية وشجع على قبوله على نطاق أوسع كأداة هامة لتعزيز الابتكار والإبداع والتنمية. وفي هذا الصدد، رحب الوفد بشكل خاص بالمشروع الثاني للوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بإجراءات الحصول على موافقة تنظيمية من السلطات (الوثيقة 3/SCP/28). كما رحب الوفد بتبادل وجهات النظر الإضافية حول جودة البراءات وأنظمة الاعتراض. ورأى أن تقاسم المعرف بشأن هذه المسألة سيسمح في الفهم المتبادل لقوانين وإجراءات البراءات لصالح جميع الدول الأعضاء. ولذلك، شكر الوفد وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة وإسبانيا على اقتراحاتهم. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الابتكار، المدعوم بظام البراءات، قد أنتج عدداً من التكنولوجيات الهامة التي تحسن النتائج الصحية في جميع أنحاء العالم. كما ذكر الوفد أن الابتكار أمر حيوي أيضاً لتحقيق هدف أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 لضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع من كل الفئات العمرية. وذكر أنه بينما يختلف مدى الاحتياجات بين البلدان، إلا أنه يمثل جدول في أعمال أغنى بلدان العالم بقدر ما هو في أقل البلدان نمواً.

وصرح الوفد بأن لجنة البراءات هي أكثر المحافل ملائمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمناقشتها ومحاولة إيجاد طرق تضمن أن نظام البراءات يقدم المساهمات الأكثر أهمية لأولويات الصحة العامة. وفي هذا الصدد، أيد الوفد المقترنات الواردة في الوثائق 9 SCP/28/9 Add. و 10 SCP/28/9. ورأى أن هذه المقترنات يمكن أن تستوعب وجهات النظر المختلفة للدول الأعضاء وتسمهم كذلك في تطوير نظام دولي للملكية الفكرية يتسم بالتوازن والفعالية. وبالإضافة إلى ذلك، أيد الوفد اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة الوارد في الوثيقة 4 SCP/24/4. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أن السعي إلى تنسيق أفضل بين الملكية الفكرية والتجارة والسياسات الصحية هو عملية مستمرة لا تنتهي. وشجع الوفد الدول الأعضاء الأخرى على تطوير نظام براءات دولي متوازن وفعال يشجع الابتكار ويكافئه بطريقة تدعم أهداف السياسة العامة. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن هذه الأهداف تعزز بعضها البعض. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات ذات مغزى في الجلسات التشاركية، كما أعرب عن استعداده لإجراء حوار مفتوح مع جميع الدول الأعضاء.

26. وأعرب وفد كوت ديفوار عن امتنانه للرئيس على التزامه ومحنيته. وشكر الأمانة على جودة الوثائق المعدة للدورة. وأيد الوفد البيان الذي أدلّى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية. وأشار إلى أن لجنة البراءات تلعب دورا هاما في استعادة التوازن في النظام العالمي للملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء ينبغي أن تصل إلى اتفاقات مفيدة لجميع الأطراف، خاصة فيما يتعلق بالبراءات والصحة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى الأهمية المتساوية لجميع موضوعات جدول الأعمال. وأخيرا، أعرب الوفد عن أمله في أن يتم التوصل إلى توافق في الآراء ونتائج ناجحة من قبل اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين.

البند 4 من جدول الأعمال: تقرير عن نظام البراءات الدولي: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية

27. قدمت الأمانة عرضا حول الوثيقة 2 SCP/28/2.

28. وتحدث وفد ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة 2 SCP/28/2 وعلى وجه الخصوص، أعرب الوفد عن تقديره للعمل الشاق الذي قام به الأمانة والذي يسمح بإبقاء المنتدى الإلكتروني للجنة محدثا. وأشار الوفد إلى أن المنتدى الإلكتروني للجنة هو مصدر هام للمعلومات يسهم بدرجة كبيرة في زيادة الوعي فيما يتعلق بالجوانب المختلفة لقوانين البراءات الإقليمية والوطنية.

29. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة 2 SCP/28/2. وبالإضافة إلى ذلك، شكر الوفد الدول الأعضاء التي قدمت مدخلات بشأن التغيرات في قوانينها الوطنية للبراءات. وأشار الوفد إلى أن الموقعةحدث بانتظام للمنتدى الإلكتروني للجنة البراءات يعد مصدرا هاما للمعلومات. وعلى وجه الخصوص، رأى الوفد أن البيانات الواردة في المنتدى الإلكتروني للجنة توفر معلومات ثاقبة عن مختلف تشريعات البراءات وتسمهم في تحسين فهم نظام البراءات الدولي.

30. وتحدث وفد المنسا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة 2 SCP/28/2 وتحديث المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات. وشكر الوفد وفود أستراليا والبوسنة والهرسك والجمهورية الدومينيكية وقيرغيزستان والمغرب والفلبين والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات عن مدخلاتهم، والتي تم على أساسها تحديث موقع المنتدى الإلكتروني للجنة. ورأى الوفد أن الموقع الإلكتروني بمثابة مرجع مفيد في مناقشات اللجنة وأحد الأسس الجيدة لفهم جوانب معينة من القوانين الوطنية والإقليمية للبراءات. وبالتالي، رأى الوفد أنه من المهم الحفاظ على تحديث هذه الأداة.

31. وشكر وفد بيلاروس الأمانة على تحديث المنتدى الإلكتروني للجنة والإعداد للدورة. وأشار الوفد إلى أن المنتدى الإلكتروني للجنة هو مصدر فريد للمعلومات بشأن قضايا القوانين الوطنية والإقليمية للبراءات. وعلاوة على ذلك، عرض

الوفد التغييرات في تشيريعات البراءات في بيلاروس. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن طرق العلاج الطبي قد تم استبعادها من الموضوعات القابلة للحصول على براءات. وبالإضافة إلى ذلك، لم تعتبر التجارب السريرية والتجارب السريرية المسبقة انتهاكاً للبراءات بموجب القانون المعدل. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تتحقق اللجنة نتائج ناجحة في دورتها الثامنة والعشرين.

32. وشكر وفد المكسيك الأمانة على إعدادها للدورة. وأبلغ الوفد اللجنة بالتغييرات التشريعية الأخيرة على البراءات ونماذج المنفعة. وذكر من بين جملة أمور أنه من المعتزم نشر الطلبات الجزئية للبراءات ونماذج المنفعة، وخفض مملة تقديم الملاحظات المتعلقة باستفهامات حكام المادتين 16 و19 من قانون المكسيك بشأن الملكية الصناعية من ستة أشهر إلى شهرين اثنين، وإتاحة ملفات طلبات البراءات ونماذج المنفعة لعامة الجمهور. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن الهدف من هذه التغييرات هو وضع أعلى المعايير الدولية في مجال الملكية الفكرية. وأخيراً، ذكر الوفد أن التغييرات التشريعية الأخيرة متاحة في قاعدة بيانات ويبو ليكس (WIPO Lex).

33. وتحدث وفد أيرلندا عن التغييرات في قانون البراءات الوطني لبلاده. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أنه تم إدخال الفحص الموضوعي في التشيريعات. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أن التعديل الإضافي سيسمح بلاحظات الأطراف الأخرى خلال عملية الإيداع. وفي الختام، وأشار الوفد إلى أن تلك التعديلات قد أدخلت بهدف تعزيز جودة البراءات الوطنية في أيرلندا.

34. وشكر وفد جنوب أفريقيا الأمانة على الإعداد للدورة. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أنه وفقاً للتغيرات التشريعية الأخيرة، تم استبدال نظام إيداع البراءات بنظام الفحص الموضوعي.

35. وشكر وفد ألمانيا الرئيس والأمانة على الإعداد للجتماع. وأعرب عن تطلعه إلى المناقشات حول جودة البراءات، والبراءات والصحة. وعلاوة على ذلك، قدم الوفد تحديثاً بشأن التعديلات التي أدخلت على القانون الألماني للبراءات. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن التعديل الجديد يمكن المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية (DPMA) من إعادة إنتاج المصنفات الحميمية بموجب حق المؤلف وإتاحة تلك المصنفات للجمهور لغرض خص أحد المبتكرات التكنولوجية. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه يحق مؤلفي هذه المصنفات الحصول على تعويض. ورأى الوفد أن هذا التعديل سيسهل عمل فاحصي البراءات ويعزز جودة البراءات.

36. وشكر وفد الجمهورية الدومينيكية الأمانة على الإعداد للدورة وكذلك على تحدث المنتدى الإلكتروني للجنة فيما يتعلق بتشريعات الجمهورية الدومينيكية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن التغييرات الأخيرة في التشريع ليست تغييرات تشريعية ولكن لها تركيز إداري في المقام الأول.

37. وشكر ممثل المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات الأمانة على الإعداد للجتماع. وعلاوة على ذلك، قدم الممثل تحديثاً بشأن التغييرات الأخيرة فيما يتعلق بكافية الكشف. وذكر الممثل على وجه الخصوص أن كافية الكشف أصبحت سبباً مستقلاً لإلغاء البراءة. وعلاوة على ذلك، أفاد الممثل أن المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات قد قبلت ملاحظات الأطراف الأخرى المتعلقة بقابلية الحصول على البراءة لاختراع في طلب البراءة.

38. وشكر وفد أوكرانيا الأمانة على الإعداد للدورة، لاسيما الوثيقة SCP/28/2 بشأن جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية. كما أعرب الوفد عن امتنانه للأمانة لتحديث موقع لجنة البراءات وشدد على أهمية عمل اللجنة. وفيما يتعلق بالتغييرات المتواحة في تشيريعات أوكرانيا، وأشار الوفد إلى أنه في حالة اعتماد تعديلات جديدة، فإنه سيلغ أمانة الويبيو للجنة.

39. وأبلغ ممثل مكتب براءات الاختراع التابع لمجلس التعاون الخليجي الأمانة بأنه أعدّ قانوناً منفصلاً يحتوي على عدد من العناصر التي تؤثر على جودة البراءات. وأشار الممثل على وجه الخصوص إلى أنه تم مراعاة عدد من القضايا مثل نشر

البراءات وإلغاء البراءة. وأعرب الممثل عن أمله في أن تؤدي هذه التغييرات إلى تعزيز جودة البراءات في دول مجلس التعاون الخليجي.

البند 5 من جدول الأعمال: الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

40. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/14/7 وSCP/19/3 وSCP/28/3 Add. وSCP/28/19/6.

41. وقدمت الأمانة عرضا حول الوثيقة SCP/28/3. وهذا العرض متاح على: http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_28/scp_28_a_e_1_reference_document_wipo.pdf.

42. وأشار وفد إندونيسيا، متحدثا بصفته الوطنية، إلى أن الوثيقة SCP/28/3 مفيدة للغاية بالنسبة لجميع الدول الأعضاء، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة. وذكر الوفد على وجه الخصوص أن الوثيقة SCP/28/3 تقدم وصفا شاملا لاستثناءات المراجعة التنظيمية وكذلك أهداف السياسة وغايتها. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات هي واحدة من القضايا المهمة في جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من التطوير للوثيقة SCP/28/3. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في وضع مشروع وثائق مرجعية مماثلة فيما يتعلق بالاستثناء البصري والتراخيص الإجباري.

43. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 وعلى العرض الذي. وأقر الوفد أن الابتكار في جميع الميادين التكنولوجية يعززه نظام براءات فعّال، حيث يتم الحفاظ على توازن دقيق بين مصالح أصحاب الحقوق وحق الجمهور الأوسع. وأعرب عن اعتقاده بأن النظام الحالي للملكية الفكرية يدمج بشكل كامل التوازن بين المصالح الخاصة وال العامة. وأشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات هي جزء من الأنظمة الوطنية والدولية للبراءات. وأقر الوفد أن استخدام الاستثناءات والتقييدات مناسب في بعض الأحيان في ظروف محددة. وشدد الوفد على أن استخدام الاستثناءات والتقييدات بطريقة تقوض الحوافر المقدمة من نظام البراءات، يمكن أن يضر بالابتكار وبالمجتمع في نهاية المطاف. وأشار الوفد إلى أن الويبو ولجنة البراءات قد اضطاعت بالفعل بآعمال تقنية في مجال الاستثناءات والتقييدات، تشمل دراسات الخبراء والاستبيانات والندوات ومساهمات الدول الأعضاء، بما في ذلك الخبرات العملية ودراسات الحالة. وأشار الوفد إلى الوثائق الشاملة الموجودة على موقع الويبو على الإنترنت. كما أشار إلى أن هذه المراجعات القيمة متاحة لأي دولة تنظر في ترتيباتها التشريعية المحلية وتسعى إلى تعديلها وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها الخاصة. ولذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن المناقشات والعمل في إطار البند 5 من جدول الأعمال قد أتت بثمار إيجابية لتنفيذ التفكير بشأن تنفيذ الاستثناءات والتقييدات.

44. وتحدث وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية، وأشار إلى أن الدول تتمتع بالمرونة في وضع قوانين وطنية للبراءات وفقاً للحقائق الاقتصادية ومستويات التنمية لكل دولة من الدول الأعضاء. وأكد الوفد مجددا على الأهمية التي يعلقها على مسألة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن الاستثناءات والتقييدات تمكّن البلدان النامية من تصميم قوانينها الوطنية للبراءات وفقاً لمستوى تطورها. ورأى الوفد أن اللجنة لم تتحقق تقدما كبيرا بشأن موضوع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأشار الوفد على الأخص إلى أنه لم يتم اعتماد برنامج عمل للبلدان النامية. وفي هذا الصدد، أيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات (الوثيقة SCP/19/6). وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 وعلى العرض الذي قدمته. وأشار ورأى الوفد أن الوثيقة SCP/28/3 تقدم استعراضاً للسياسة والأراء والأهداف ونطاق استثناء المراجعة التنظيمية. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أن تلك الوثيقة تحتوي على أمثلة محددة لكيفية تنفيذ الاستثناء في مختلف القوانين الوطنية والإقليمية وكذلك نتائج تنفيذه والتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ الاستثناء. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن الوثيقة SCP/25/3 تقدم معلومات قيمة للدول الأعضاء المهمة وتساعدها في تصميم قوانينها الوطنية للبراءات وفقاً لأفضل

الممارسات. وفي الختام، شجع الوفد الويبو على استخدام تلك الوثيقة في مجال المساعدة التقنية والتشريعية للدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من المناقشات حول هذا البند من جدول الأعمال.

45. وتحدث وفد المنسا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وشكر أمانة الويبو على إعداد الوثيقة 3 SCP/28/3 بشأن استثناء حقوق البراءات فيما يتعلق بإجراءات الحصول على موافقة الجهات التنظيمية من السلطات. ورأى الوفد أن تلك الوثيقة هي أساس جيد لمزيد من المناقشات حول الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وعلاوة على ذلك، أكد الوفد على المساحة الواسعة للمعلومات والموارد التي استفادت منها الوثيقة. وأشار الوفد إلى أنه، كما ورد في المقدمة، تم جمع المصدر الرئيسي للمعلومات لإعداد الوثيقة المرجعية من خلال أنشطة اللجنة وكذلك المدخلات التي قدمتها الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية. ورأى الوفد أنها توكل على أهمية اللجنة وأهمية عملها. وأفاد الوفد محدداً على وجه الخصوص أن أمثلة بعض البلدان المدرجة في المشروع الثاني مفيدة للغاية لفهم الممارسات القانونية المختلفة في هذا الصدد. وحدد الوفد بأنها تعرض التحديات التي تواجه الدول الأعضاء في تطبيق الاستثناء. وفيما يتعلق بالتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تطبيق هذا الاستثناء، وأشار الوفد إلى أنه يبدو أن تلك التحديات تتعلق في الغالب بعدم اليقين بشأن نطاق الاستثناء في القوانين الوطنية وقلة الوعي بهذا الاستثناء بين المستخدمين المحميين. كما أشار الوفد إلى أن مثل هذه التحديات يمكن معالجتها حسب الصلة ومن خلال أنشطة التوعية والتدريب الهدف. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمعرفة المزيد عن النهج القانونية المختلفة لتنفيذ الاستثناء. وخلص الوفد إلى أنه لا يبدو أن هناك حاجة محددة للعمل المعياري على المستوى الدولي فيما يتعلق باستثناء المراجعة التنظيمية في تلك المرحلة. وأعرب الوفد عن دعم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه للمبادرات التي تسهم في معرفة اللجنة وفهمها لموضوع الاستثناءات والتقييدات بصفة عامة، واستثناء المراجعة التنظيمية بصفة خاصة. وأكد الوفد على أهمية تحقيق توازن مناسب بشأن عمل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والمعايير القانونية المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع يتمثل في المعايير الأهلية للبراءة، مثل الجدة والخطوة الابتكارية وقابلية التطبيق الصناعي. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن التوازن السليم بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور هو فقط الذي يضمن أن نظام البراءات مفيد لاقتصادات الدول الأعضاء. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات مثمرة من أجل النهوض بمناقشات لجنة البراءات.

46. وشكر وفد الصين أمانة على العمل الكبير. وفيما يتعلق بالوثيقة 3 SCP/28/3، وأشار الوفد إلى أن تلك الوثيقة تقدم مبادئ توجيهية مفيدة للغاية. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه وفقاً للقانون الصيني للبراءات، لا تعتبر إجراءات الحصول على موافقة الجهات التنظيمية من السلطات بمثابة انتهاك للبراءات. وصرح الوفد بأن تطبيق هذا الحكم قد أحدث أثراً إيجابياً للغاية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن عمل الأمانة في هذا الصدد مهم للغاية من أجل تحسين القوانين الوطنية والإقليمية للبراءات. ورأى الوفد أن الاستثناءات والتقييدات تتمثل أحكاماً قانونية مهمة للغاية في معظم البلدان لأنها تحقق توازناً بين المصلحة العامة وحقوق أصحاب البراءات. وأخيراً، أيد الوفد إجراء مزيد من المناقشات حول الوثيقة 3 SCP/28/3 التي يمكن أن تكون بمثابة وثيقة مرجعية لجميع الدول الأعضاء.

47. ورأى وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات تلعب دوراً أساسياً في دعم التوازن المناسب لنظام البراءات، حيث أنها توفر توازناً بين مصالح الجمهور ومصالح أصحاب الحقوق. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات لها صلة مباشرة وغير مباشرة بأهداف التنمية المستدامة وتلعب دوراً هاماً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأحاط الوفد علماً بالوثيقة 3 SCP/28/3 وأعرب عن تقديره للأمانة لإعداد هذه الوثيقة. ورأى الوفد أن الوثيقة تقدم أمثلة قيمة للاستفادة الكاملة من نطاق استثناء المراجعة التنظيمية على المستويين الوطني والإقليمي. كما رأى الوفد أن مثل هذه الوثيقة ستساعد الدول الأعضاء في الحصول على صورة أوضح لهذا الاستثناء وفهم أفضل لكيفية تطبيقه والاستفادة منه. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وطلب من الأمانة استخدام تلك الوثيقة في مساعدتها التقنية والتشريعية المقدمة إلى الدول الأعضاء في الويبو. كما أشار الوفد إلى أن الأدلة العملية في قطاع الصحة أثبتت أن استثناء بولار قد ساهم بشكل

مباشر في تخفيض أسعار الأدوية والأجهزة الطبية لأنه من التوسيع الاصطناعي لحماية البراءات والتأخير غير المبرر في تسويق الأدوية الجنسية والبدائل الحيوية. ولذلك، خلص الوفد إلى أن استثناء المراجعة التنظيمية يساعد على زيادة الرفاهية المجتمعية دون انتهاك للحقوق المنشورة لأصحاب البراءات بأي شكل من الأشكال. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في العمل مستقبلاً في هذا الصدد، كما أعرب عن تطلعه إلى صياغة مشاريع مرجعية مماثلة فيما يتعلق بالاستثناءات الأخرى، لاسيما الترخيص الإجباري.

48. وتحدث وفد ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وشكر الأمانة على إعداد مشروع الوثيقة الثانية بشأن استثناء حقوق البراءات فيما يتعلق بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات. وأشار إلى أن لجنة البراءات سبق لها أن اضطاعت بعمل أساسي في مجال الاستثناءات والتقييدات، بما في ذلك دراسات الخبراء والاستبيانات والندوات ودراسات الحالة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن المعلومات الواقعية المدرجة في المشروع الثاني تعد مصدراً جيداً للممارسات القانونية المختلفة. بالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى القسم (6) من الوثيقة SCP/28/3 في يتعلق بالتحديات التي تواجه الدول الأعضاء في تنفيذ الاستثناء. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن عدم اليقين فيما يتعلق بنطاق الاستثناء في القوانين الوطنية يوفر إشارة إلى الحاجة إلى أنشطة التدريب. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه لا توجد حاجة محددة للعمل المعياري على المستوى الدولي فيما يتعلق باستثناء المراجعة التنظيمية في تلك المرحلة. وأعرب الوفد عن تفضيله اتباع نهج يتحقق فيه توازن مناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور بشأن العمل على الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وعلى المعايير القانونية المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع أهلاً للبراءة، مثل الجدة والخطوة الابتكارية والتطبيق الصناعي. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الاستماع إلى آراء المشاركين الآخرين بشأن هذه المسألة.

49. وأثنى وفد البرازيل على الأمانة لوضع مشروع الوثيقة الثانية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات الوارد في الوثيقة SCP/28/3 Add. وأشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات هي جزء لا يتجزأ وضروري من نظام براءات قوي وصحي. وذكر الوفد جميع الأعضاء بأن المبدأ الأساسي لنظام البراءات هو أنه ينبغي للتشريع أن يوفر حواجز تؤدي إلى اكتشافات واختراعات جديدة، مع ضمان عدم تقييد هذه الحواجز بشكل مفرط وعدم خلق عوائق أمام الابتكار ونشر المعرفة. كما رأى الوفد أنه ينبغي تناول دور الاستثناءات والتقييدات في مثل هذا الإطار. وصرح الوفد بأنه يقع على عاتق جميع الدول الأعضاء التزام قانوني وأخلاقي لتحقيق أفضل توازن بين مصالح أصحاب حقوق الملكية الفكرية ومصالح المجتمع ككل. ورأى الوفد أن الحفاظ على هذا التوازن هو أفضل وسيلة لحماية المصالح المشروعة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن استثناء المراجعة التنظيمية، المعروف باسم استثناء بولار، يلعب دوراً هاماً في ضمان تحقيق ذلك التوازن، لاسيما من خلال ضمان أن تكون القوة السوقية المنوحة بواسطة البراءة مصدرًا لعوامل خارجية مناوية للتنافسية. كما رأى الوفد أن هيكل الوثيقة متوازن ومعقول. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن بلاده قدمت مساهمات إضافية في الوثيقة SCP/28/3. وبالنسبة للبرامج المستقبلية، رأى الوفد أنه يتبع على اللجنة أن تتناول الترخيص الإجباري. كما أشار الوفد إلى أن الأدلة العملية في القطاع الصحي أثبتت أن الاستخدام المتوازن والمدروس للترخيص الإجباري يساهم بشكل مباشر في تخفيض أسعار الأدوية والأجهزة الطبية. ولذلك، خلص الوفد إلى أن الترخيص الإجباري يساعد على زيادة الرفاهية المجتمعية دون انتهاك للحقوق الشرعية لأصحاب البراءات بأي شكل من الأشكال. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن هذا الترخيص سيوفر توجيهات للدول الأعضاء لاعتماد وتنفيذ قوانين براءات أكثر توازناً وفعالية، تفضي إلى أهداف السياسة العامة وإلى تعزيز التكنولوجيا ونقلها ونشرها.

50. وشكر وفد تونس الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 Add. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في الحصول على مزيد من التحديات حول هذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تطلعه إلى الحصول على وثائق جديدة بشأن الاستثناءات الأخرى، لاسيما الترخيص الإجباري. وأشار الوفد إلى أن اللجنة هي أكثر المحافظة على ملاءمة للدول الأعضاء لمناقشتها هذه القضايا ومحاولة إيجاد سبل لضمان التوازن الصحيح بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. وأخيراً، أعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلّ به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية.

51. وشكر وفد شيلي الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 وعلى العرض المقدم منها. وصرح الوفد بأن تتنفيذ هذا الحكم له تأثير إيجابي للغاية على دخول الأدوية الجنسية إلى السوق دون تأخير. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن هيئة الصحة العامة في شيلي مسؤولة عن الفحص الموضوعي لكل طلب يتم إيداعه في شيلي للحصول على استثناء الموافقة التنظيمية. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أنه في بعض الحالات، هناك إمكانية طلب الموافقة التنظيمية من خلال عملية مبسطة، دون تقديم مستندات معينة. وفي الختام، شجع الوفد الويبو على استخدام الوثيقة المرجعية في مجال المساعدة التقنية والتشريعية المقدمة للدول الأعضاء.

52. وشكر وفد رومانيا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 Add. وSCP/28/3. وعلاوة على ذلك، شرح الوفد كيف تم تتنفيذ هذا الاستثناء في تشريعات رومانيا. وأفاد أن هذا الاستثناء في رومانيا يشير فقط إلى المنتجات الطبية للاستخدام البشري. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن الاستثناء ينطبق على التفويض بالموافقة على التسويق في رومانيا أو في إحدى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأخيراً، أشار الوفد إلى أن الهيئة الوطنية للمنتجات الطبية في رومانيا مسؤولة عن تنفيذ هذا الاستثناء.

53. وأشار وفد الهند إلى تاريخ الحديث بشأن الاستثناءات والقيود في لجنة البراءات. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أن تركز على استخدام بعض الاستثناءات مثل الترخيص الإجباري، والواردات الموازية، واستخدام الحكومة، واستثناء بولار الذي يعتبر بالغ الأهمية من وجهة نظر إمكانية الحصول على الأدوية والقدرة على تحمل تكاليفها. وفيما يتعلق بالوثيقة SCP/19/6، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن تطوير نظام البراءات واستخدام حقوق البراءة ينبغي أن يعمل بطريقة متوازنة ومعقولة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي لظام البراءات أن يحقق الهدف المتمثل في توفير الحماية للمصالح الأخلاقية والمادية للمخترعين، وفي نفس الوقت ينبغي أن يتحقق الهدف المتمثل في تعزيز تمعن أعضاء المجتمع الآخرين بحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، أولى الوفد أهمية كبيرة لعمل اللجنة. وفيما يتعلق بالدورة الحالية للجنة، أشار الوفد على وجه الخصوص إلى أهمية بنود جدول الأعمال هذه باعتبارها استثناءات وقيود على حقوق البراءات، والبراءات والصحة بالإضافة إلى نقل التكنولوجيا. وفيما يتعلق بذلك القضايا، أكد الوفد من جديد على وجوب نظره التي أعرب عنها في الدورات السابقة للجنة. وفي الختام، رأى الوفد أن حقوق البراءات لا يمكن أن تكون مطلقة، حيث أن السياسات العامة تعني أيضا التزامات الشركات باستفادة الجمهور ككل. ولذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذه الحقوق والواجبات يجب أن تتوافق مع بعضها البعض. وفي الختام، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3.

54. وشكر وفد الاتحاد الروسي الأمانة على الاعداد للدورة وعلى الأخض الوثيقة SCP/28/3. ورأى الوفد أن تلك الوثيقة مفيدة للغاية لأنها تحتوي على أحكام قانونية تم اعتمادها في تشريعات مختلف البلدان. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في أن تستمر اللجنة في العمل بشأن هذه المسألة. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي، أشار الوفد إلى أن وجود وثيقة مرجعية أخرى عن كيفية استخدام الحكومات لهذا الاستثناء ستكون أيضا مفيدة. وعبر الوفد عن أهمية الأحكام المتعلقة بالترخيص الإجباري، لاسيما في صناعة المستحضرات الصيدلانية. وأشار الوفد إلى أنه في 1 يونيو 2018، ولأول مرة في الاتحاد الروسي، منحت محكمة التحكيم في موسكو ترخيصا إلزاميا للمنتجات الصيدلانية كمحكمة ابتدائية. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن تكون قرارات الحكم العليا مواتية مثل قرار محكمة التحكيم في موسكو. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من المناقشات بشأن الاستثناءات والقيود على حقوق البراءات.

55. وأعرب وفد الأرجنتين عن امتنانه للأمانة على تنظيم اجتماع اللجنة وإعداد الوثائق. ورأى الوفد أن الاستثناءات والقيود على حقوق البراءات تعتبر أساسية لتزويد البلدان بالمساحة الازمة لوضع القواعد لتكون قادرة على تعزيز التنمية وأهدافها الوطنية. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 وعلى عرضها. وأشار الوفد إلى أن هذه الوثيقة جمعت معلومات قيمة ومفصلة عن قضية ذات صلة بالنسبة لجميع البلدان. وأخيراً، أشار الوفد إلى أن الوثيقة SCP/28/3 مفيدة للغاية لجميع الدول الأعضاء.

56. وأيد وفد السنغال البيان الذي أدلّى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3. وشجع الوفد الوبيو على استخدام تلك الوثيقة في مجال المساعدة التقنية والتشريعية المقدمة للدول الأعضاء. ورأى الوفد أن الاستثناءات والتقييدات تساهُل في نظام براءات متوازن يأخذ في الاعتبار مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. وفي الختام، تطلع الوفد إلى الحصول على وثائق جديدة بشأن استثناءات أخرى، لاسيما الترخيص الإجباري.

57. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/3 وعلى العرض الذي قدمته. ورأى الوفد أن تلك الوثيقة تمثل مرجعاً مفيدةً عن كيفية استخدام البلدان في جميع أنحاء العالم للأحكام المتعلقة بإجراءات الحصول على موافقة الجهات التنظيمية من السلطات الحكومية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنها يمكن أن تكون أيضاً وثيقة مرجعية جيدة للحكومات من أجل تحديث نظم البراءات الخاصة بها. وأخيراً، أعرب الوفد عن تطلعه إلى وثائق مماثلة فيما يتعلق بالمسائل الواردة في الوثيقة SCP/16/3 بشأن استثناءات والتقييدات على حقوق البراءات.

58. وأشار الممثل مثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية على عمل أمانة الوبيو في إعداد الوثيقة SCP/28/3 إلى أن الوثيقة قدمت عرضاً مفصلاً لأهداف السياسات التي أدت إلى إنشاء استثناء المراجعة التنظيمية ونظرة شاملة على تطبيقه في 71 دولة. ورأى الممثل أن هذه الوثيقة تصف أيضاً التحديات التي تواجه البلدان في تطبيقه. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن الوثيقة SCP/28/3 أوردت دراسة تم إعدادها للمفوضية الأوروبية، والتي قدرت أن تجديد استثناء المراجعة التنظيمية لبعض الأدوية وتقويضات تسويقية في أي دولة من شأنه أن يفيد صناعة الأدوية الأوروبية عن طريق الحد من التكاليف القانونية مثل حرية تطبيق الدراسات، والآراء المرتبطة بالصلاحية، ومعارضة البراءة، وتکاليف إجراءات التعددي. وفيما يتعلق بالأعمال المستقبلية، طلب الممثل من الأمانة إجراء دراسة عن الآثار المتربعة على المادة 3-27 (أ) من اتفاق تريبيس بشأن أهلية البراءة بالنسبة للعلاجات القائمة على الجينات والخلايا.

59. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء، وذكر أن أي عمل في المستقبل فيما يتعلق بالبند 5 من جدول الأعمال ينبغي أن يتم بطريقة متوازنة، مع الأخذ في الاعتبار مصالح عامة الجمهور وكذلك مصالح أصحاب الحقوق. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن العمل المستقبلي في هذا الصدد ينبغي أن يستند إلى الوثائق الواقعية الواسعة وينبغي أن يحتوي على مساهمات من الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن العمل المستقبلي الذي من شأنه أن يحكم مسبقاً على النتيجة ويمثل نهجاً واحداً يناسب الجميع لن يكون مقبولاً. وفيما يتعلق بموضوع الوثيقة المرجعية التالية، اقترح الوفد: "استخدام المواد على السفن الأجنبية والطائرات والمركبات البرية".

البند 6 من جدول الأعمال: جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض

60. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/17/7، SCP/17/8، SCP/17/9، SCP/17/10، SCP/17/11 Rev. و SCP/28/4، SCP/28/5، SCP/28/6، SCP/28/7، SCP/28/8، SCP/28/9، و SCP/28/10.

61. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء وشكر الأمانة على الدراسة الإضافية بشأن الخطوة الابتكارية وشكر كذلك أعضاء اللجنة الذين قدمو مدخلات للدراسة. وصرح الوفد بأن الخطوة الابتكارية هي شرط أساسي للأهلية للبراءة وعامل حاسم لجودة وقوة البراءات الصادرة ونظام البراءات بشكل عام. وأضاف أن تحديد الخطوة الابتكارية يستند إلى العديد من المفاهيم المتخصصة مثل "التقنية الصناعية السابقة" و "الشخص الماهر في هذا المجال". وصرح الوفد بأن الدراسة بشأن الخطوة الابتكارية، الواردة في الوثيقة SCP/22/3، والجذبة التشاركة بشأن الأمثلة والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية التي عقدت خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة، تدل على مدى تعقيد الموضوع وأوجه التشابه، فضلاً عن بعض الاختلافات في تقييم هذا الشرط المتعلق بأهلية البراءات في مختلف البلدان والمناطق. وأشار إلى أن نهج التقييم المتشابه يمكن أن تؤدي في كثير من الأحيان إلى نتائج مختلفة في مختلف الولايات القضائية. كما أشار الوفد إلى أن الوثائق SCP/28/4 و SCP/28/5 قدّمت معلومات هامة أخرى عن ممارسات المكاتب الوطنية والإقليمية للبراءات.

وواصل الوفد بأنه في الدورات السابقة، أعرب عدد كبير من الوفود من مختلف المناطق عن دعمه لمواصلة العمل بشأن الخطة الابتكارية. وفي إشارة إلى أنه، من حيث قانون البراءات الموضوعي، تقع الخطة الابتكارية ضمن ولاية اللجنة بشكل واضح، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن العمل في هذا الموضوع سيساعد الفاحصين في مكاتب البراءات بجميع الدول الأعضاء على تحسين معرفتهم ومحارتهم في إجراء تقييم مناسب لتلك المتطلبات الهامة للبراءة. وبناء على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في مواصلة العمل بشأن الخطة الابتكارية بناء على اقتراح وفد إسبانيا (الوثيقة 3/24 SCP) فيما يتعلق بالمؤشرات الثانوية والاختيارات المختارة وتقييم الخطة الابتكارية في قطاع الكيماويات. وطلب الوفد من الأمانة مواصلة هذه الدراسة وإعادة ترتيب المعلومات على أساس كل دولة على حده. ورأى الوفد أن ذلك سيساعد في توفير المعلومات ذات الصلة بسهولة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن تجنب استخدام الفاحصين للإدراك هو بمثابة مسألة مهمة. وفي هذا الصدد، طلب الوفد من الأمانة استكشاف هذا الموضوع بالتفصيل. وفي النهاية، أحاط الوفد علما بالوثيقتين 7/28 SCP و 8/28 SCP.

62. وتحت وفد المنسا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأكد من جديد دعمه والتزامه بتطوير أعمال اللجنة بشأن موضوع جودة البراءات والخطة الابتكارية. وأشار الوفد إلى أن مفهوم الخطة الابتكارية يعني إلى قلب ومركز البراءات. وفي هذا الصدد، شكر الوفد الأمانة على تقديم دراسة إضافية حول الخطة الابتكارية واعترف بالجودة المرتفعة للوثيقة 4/28 SCP. وذكر الوفد أن تلك الوثيقة على الأخص ستساعد على اكتساب فهم أفضل لكيفية فهم كل دولة عضو لمصطلح "جودة البراءات"، بشكل عام، والخطة الابتكارية، بشكل خاص. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه على الرغم من وجود نهج مختلف في تعريف مصطلح "جودة البراءات"، وأن معنى هذا المصطلح قد يكون مختلفاً بالنسبة لكل صاحب مصلحة في سياقات مختلفة، إلا أنه يبدو أن هناك تفاهماً مماثلاً بشأن القضايا الأساسية. وأعرب الوفد عن تفته في أن تنتائج الوثائق ستكون مفيدة في الاضطلاع بعمل اللجنة في مجال جودة البراءات. وطلب الوفد المزيد من الدراسات حول الخطة الابتكارية، على النحو المقترح في الوثيقة 5/3 SCP و 5/19 SCP. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات حول المعرفة العامة المشتركة وتضارفها مع أحد المخرجات التكنولوجية إلى جانب التحليل التقريري والتحليل المتأخر. وواصل الوفد تشجيعه على الاستخدام الواسع لتقاسم العمل وأعرب عن رأيه بأن جلسة تبادل المعلومات، مثل الجلسة المقررة لتلك الدورة، ستتشجع المزيد من الدول الأعضاء على التعرف على برامج المشاركة في العمل والمشاركة فيها. وعلاوة على ذلك، وأشار الوفد إلى أن الفهم المشترك الأفضل لآليات الاعتراض والإبطال الإداري من شأنه أن يؤدي إلى نظام براءات أكثر بساطة. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي، أكد الوفد مجدداً على دعمه للتقدم في العمل في اللجنة عملاً بالمقترنات التي قدماها وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان 4/23 SCP و 4/3 SCP). ووفود جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة 11/20 SCP)، فضلاً عن المقترنات السابقة المتعلقة "بجودة البراءات" التي قدماها وفداً كذا والمملكة المتحدة (الوثيقة 8/17 SCP)، والمقدمة من وفد الدانمرك (الوثيقة 7/17 SCP)، والمقدمة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة 10/17 SCP). وأعرب الوفد عن التزامه بتطوير برنامج العمل بشأن "جودة البراءات"، والذي سيعكس العناصر الرئيسية لهذه المقترنات. وأخيراً، أيد الوفد المقترنات الواردة في الوثيقتين 7/28 SCP و 8/28 SCP. وأعرب عن تطلعه إلى إجراء مناقشة بناءة بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

63. وتحت وفد ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد دعمه القوي للنهوض بالعمل المتعلق بموضوع جودة البراءات. وصرح الوفد بأن الموضوع يقع في صميم نظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن الخطة الابتكارية هي جزء هام من قانون البراءات وأن التقييم السليم للخطة الابتكارية هو بمثابة ضمان لنظام براءات مرتفع الجودة. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن جميع الدول الأعضاء سوف تستفيد من التفصيل بشأن فهم مفهوم الخطة الابتكارية. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة 4/28 SCP، كما شكر كذلك الدول الأعضاء على مسهامها. وأشار الوفد على الأخص إلى أن هذه الوثيقة تقدم معلومات عن كيفية تقييم الدول الأعضاء للخطة الابتكارية. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تطلعه إلى جلسة تبادل المعلومات وأعرب عن اعتقاده بأنها ستعزز التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص. وتطلع الوفد إلى مناقشات حول الوثيقة 7/28 SCP و 8/28 SCP، ورحب بالمزيد من العمل في هذا الصدد. وفي الختام، أعرب الوفد مجدداً عن تأييده للمقترنات التي قدماها وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان 4/19 SCP و 4/23 SCP)، وجمهورية كوريا

والململة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة SCP/20/11 Rev)، بالإضافة إلى المقترنات السابقة المتعلقة بجودة البراءات التي قدما وفدا كندا والململة المتحدة (الوثيقة SCP/17/8)، ووفد الدانمرك (الوثيقة SCP/17/7)، ووفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة SCP/17/10). وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشة بناءة بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

64. وتحدث وفدى المغرب باسم المجموعة الأفريقية، وأشار إلى أهمية قضية جودة البراءات وأنظمة الاعتراض. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مسألة أنظمة الاعتراض لم تناوش بما فيه الكفاية في دورات اللجنة الأخيرة. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أن تولي الاعتبار ذاته لأنظمة الاعتراض. وأشار الوفد إلى أن مصطلح "جودة البراءات" لا يعني فقط جودة البراءات نفسها فحسب بل جودة عملية منح البراءات داخل مكتب الملكية الفكرية. ولذلك، رأى الوفد أن جودة البراءات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمتطلبات الحصول على البراءات وعملية الفحص. وأشار إلى أن إحدى الخصائص الأساسية للقوانين الوطنية والإقليمية للبراءات هي أن هذه القوانين تستند إلى مفهوم الإقليمية، وأن معايير الأهلية للبراءات تختلف في مختلف البلدان. ولذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي تحديد جودة البراءات من خلال القوانين الوطنية للبراءات. ورأى الوفد أنه في حين أن الهدف الرئيسي للجنة في هذا الصدد هو تحسين جودة البراءات، إلا أنه لا يمكن معالجتها ببساطة من خلال تبادل الجلسات الإعلامية بين مكاتب الملكية الفكرية، لأن ممارسات الفحص والاعتراض لمكتب الملكية الفكرية لا تخلي من الأخطاء. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه بالنظر إلى المستويات المختلفة للتنمية والموارد البشرية والموارد التقنية والقيود المختلفة في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، فمن غير المرجح أن يتحقق بعض التنازع بشأن هذا المصطلح. ولذلك، رأى الوفد أن أفضل طريقة لتحقيق جودة البراءات هي الاحتفاظ بفاحصي البراءات من ذوي الخبرة. وبالتالي، ذكر الوفد إنه ينبغي للبيو زيادة مساعدتها التقنية وبناء القدرات بالنسبة لفاحصي البراءات.

65. وأحاط وفدى إيران (جمهورية - الإسلامية) علماً بالوثيقة SCP/28/4 وأعرب عن تقديره للأمانة على إعداد الوثيقة. وفي إشارة إلى أنه تم تقديم ردود متباعدة على استبيان مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، رأى الوفد أنه لا يوجد تفاهم مشترك حول مصطلح "جودة البراءات" بين الأعضاء. ورأى الوفد أنه لا يمكن تعزيز جودة البراءات بمجرد تبني ممارسات مكاتب البراءات الأخرى أو التعاون مع المكتب الأخرى من خلال أنشطة تقاسم العمل. كما رأى الوفد أنه على الرغم من أهميتها، ينبغي ترك جودة البراءات للوائح على المستوى الوطني وينبغي مناقشتها واتخاذ قرار بشأنها من قبل السلطات الوطنية، مع مراعاة الأولويات الوطنية لكل بلد على حده. وأكد الوفد مجدداً على موقفه بأن هذا الموضوع لا ينبغي أن يفسر على أنه أداة لتنسيق قانون البراءات أو وضع القواعد والمعايير في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذا النهج يتفق مع المادة 1-27 من اتفاق ترييس. ورأى الوفد أن جودة الفحص تحتاج إلى تحسين كبير بما يتفق مع أهداف السياسة الوطنية لكل دولة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن تقاسم الخبرات قد يحسن من جودة البراءات وكذلك المهارات والخبرات التقنية لموظفي البراءات من خلال التعاون الثنائي والإقليمي بين مكاتب البراءات، كما أوضحت الردود على الاستبيان. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علماً بالوثيقتين SCP/28/7 وSCP/28/8. وأعرب الوفد عن تأييده لموقف مجموعة آسيا والمحيط الهادئ فيما يتعلق بإبراز موضوع أنظمة الاعتراض على قدم المساواة في برنامج عمل لجنة البراءات في المستقبل. وفي الختام، شجع الوفد الأمانة على التركيز على بناء القدرات مثل تطوير قواعد البيانات وأدوات البحث والأدوات المماثلة، بما في ذلك المساعدة التقنية وتدريب الموظفين في البلدان النامية من أجل تعزيز جودة البراءات.

66. وشكر وفدى البرتغال الأمانة على إجراء دراسة إضافية بشأن الخطوة الابتكارية. واعتبر الوفد أن هذه الدراسة مهمة للغاية بالنسبة لجميع الدول الأعضاء ومكاتب الملكية الفكرية من أجل فهم الخطوة الابتكارية كمعيار لأهلية الحصول على البراءة. وأشار الوفد إلى أنه من المهم للغاية تحسين نظام إدارة الجودة في كل مكتب وطني للملكية الفكرية. وأيد الوفد اقتراح وفدى إسبانيا (الوثيقة SCP/28/7). ورأى أن هذا الاقتراح سيساعد الدول الأعضاء على فهم التأثيرات الحقيقة للتكنولوجيات الجديدة على نظام البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أيد الوفد اقتراح وفدى الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك

وسنغافورة والمملكة المتحدة (الوثيقة 8/SCP/28). وأكد الوفد مجددا دعمه والتزامه بتطوير العمل بشأن جودة البراءات ودعمه لجميع المترشحات التي من شأنها تحسين نظام إدارة الجودة لكل مكتب وطني.

67. وأكد وفد الهند من جديد على بيانه فيما يتعلق بالدراسة المقدمة في الوثيقة 3/SCP/22 عنوان "دراسة بشأن الخطوة الابتكارية". وأشار على الأخص إلى أنه لا ينبغي أن تُفسر هذه الوثيقة وكذلك الوثيقة 3/SCP/28 على أنها أداة لواءامة مفهوم الخطوة الابتكارية. وفيما يتعلق بجودة البراءات، أشار الوفد إلى أن جوهر نظام البراءات هو الشفافية والكشف. ولذلك، رأى الوفد أن دعوة عامة الناس للمشاركة في عملية منح البراءات من شأنه أن يعزز الشفافية وجودة البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أنه من الضروري توفير آلية يمكن بموجبها لا تُمنح سوى البراءات الجيدة فقط. وأشار الوفد إلى أن البراءة التي منحت بعد نفاذ إجراءات المعارضة سيكون لها مصداقية أكبر فيما يتعلق بتلبية متطلبات الأهلية للبراءة. وأضاف الوفد أن تسجيل البراءات غير الضرورية من شأنه أن يقيد المنافسة وبالتالي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار. وبالتالي، رأى الوفد أن أنظمة الاعتراض ينبغي أن تشكل جزءا لا يتجزأ من بند جدول أعمال جودة البراءات. وفي الختام، أفاد الوفد أن لجنة البراءات هي منتدى قيم للغاية للتبادل المفید للآراء فيما يتعلق ب مختلف القضايا المتعلقة بالبراءات، وأن جودة البراءات هي واحدة من أهم القضايا.

68. وشكر وفد الصين جميع الدول الأعضاء على مساهماتها فيما يتعلق بجودة البراءات. وأشار إلى المترشحات الواردة في الوثائقين 7/SCP/28 و8/SCP/28. وأعرب عن استعداده للمشاركة بنشاط في المناقشات المتعلقة بجودة البراءات. ورأى الوفد أن مسألة جودة البراءات تتعلق بالابتكار ودراسة طلبات البراءات واستخدام البراءات وحمايتها. وأشار إلى أن تعريف مصطلح "جودة البراءات" معقد ويمكن قياسه بالإشارة إلى عدة جوانب مثل الخطوة الابتكارية ووصف الاختراع. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن مكتب الدولة للملكية الفكرية في الصين (SIPO) يقوم بتنفيذ المشروع الذي يهدف إلى تحسين الجودة الشاملة لفحص البراءات والبراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن مكتب الدولة للملكية الفكرية في الصين قد أنشأ بالفعل نظاما لرقابة والتحكم في فحص البراءات. وفيما يتعلق بتقاسم العمل، اقترح الوفد أنه بالإضافة إلى التعاون بين مكاتب البراءات، ينبغي أن ترتكز اللجنة عملها على بناء القدرات مثل تطوير قواعد البيانات، وأدوات البحث، والصكوك المماثلة، وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية، وتعزيز البحث و المراجعة، وتدريب الموظفين وتبادلهم من أجل تعزيز بناء قدرات مكاتب الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن مكتب الدولة للملكية الفكرية في الصين يتعاون مع أكثر من 26 دولة وإقليم في هذا الصدد.

69. ورحب وفد البرازيل بالوثيقة 4/SCP/28 وكذلك بتبادل الآراء حول موضوع "جودة البراءات". وصرح الوفد بأن أنشطة تبادل المعرفة بشأن هذه المسألة تساهم في تعزيز التفاهم المتبادل لقوانين وإجراءات البراءات التي تفيid جميع الدول الأعضاء. وشدد الوفد على أن البراءات مرتفعة الجودة بالنسبة للبرازيل هي المفتاح لتعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها بما يحقق المنفعة المتبادلة لمنتجي ومستخدمي المعرفة التكنولوجية بطريقة تفضي إلى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية. وواصل الوفد القول أنه بعض النظر عن موقف البرازيل، فقد أشارت ردوة الدول الأعضاء على الاستبيان إلى أن مصطلح "جودة البراءات" له معان مختلفة فيما يتعلق بعوامل مختلفة، وهي نتيجة متوقعة وإيجابية إلى حد ما، بالنظر إلى المراحل المختلفة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء في الويبو. وأشار إلى أن هذه النتائج تماشى مع المادة 1.27 من اتفاق تريبيس التي لا تحدد متطلبات الأهلية للبراءة، مما يتيح للحكومات مساحة كافية من المناورة لتحديد وتطبيق تلك المعايير وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها. وصرح الوفد بأن تلك الاحتياجات والأولويات ليست ثابتة وأنها تتغير مع مرور الوقت. واستطرد الوفد قائلاً بأن التوصل إلى تعريف موحد لمعايير البراءة الموضوعية قد يمس قدرة الدول الأعضاء على تحقيق أهداف السياسة الوطنية في نظام الملكية الفكرية. وشدد على أن حماية الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها بل هي وسيلة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن حيز السياسات الذي يوفره اتفاق تريبيس يمكن ويجب استخدامه لتحقيق أهداف السياسة العامة دون المساس بأي شكل من الأشكال بحقوق أصحاب البراءات. وأكد الوفد مجددا أن مكاتب الملكية الفكرية يمكن أن تستفيد كثيرا من التعاون وتبادل المعرفة في مجالات بناء القدرات، وتدابير

الشفافية، وأدوات تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك الوصول إلى قاعدة بيانات البراءات والمنشورات العلمية المتخصصة التي تعد أساسية لإعداد تقرير شامل عن التقنية الصناعية السابقة. ورحب الوفد بتبادل الآراء حول تلك المجالات وأعرب عن افتتاحه لأي اقتراحات أخرى حول الموضوعات. وفيما يتعلق بالوثيقة 7 SCP/28/7، رأى الوفد أن تلك الوثيقة تساهم في المناقشات التي دارت في اللجنة. وصرح الوفد بأن عمل اللجنة في هذا الصدد لا ينبغي أن يكرر عمل اللجنة المعنية بالتقنية والملكية الفكرية (CDIP). وبالإضافة إلى ذلك، أحاط الوفد علماً بالوثيقة 8 SCP/28/8. وفي الختام، أعرب الوفد عن استعداده لمزيد من التعاون في هذا الصدد.

70. وصرح وفد جمهورية كوريا بأن جودة البراءات تمثل عاملًا رئيسيًا في خلق تكنولوجيات ابتكارية فعالة، وحماية حق الختراع وتحسين كفاءة إدارة الحكومة للبراءات. ورأى الوفد أن التعاون بين مكاتب البراءات في عملية البحث والفحص، وبعبارة أخرى، تقاسم العمل، هو أحد الأدوات الفعالة لتعزيز وضمان جودة البراءات. ولذلك أيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن دراسة تقاسم العمل (الوثيقة 4/23 SCP/23/4) وكذلك اقتراح وفد إسبانيا بشأن الدراسات المتعلقة بالخطوة الابتكارية (الوثيقة 3/24 SCP/24/3). وبالإضافة إلى ذلك، أيد الوفد المقترنات الواردة في الوثيقتين SCP/28/7 و SCP/28/8.

الجلاسة التشاركية حول آليات الاعتراض والابطال الإداري

71. قدم وفد إسبانيا عرضاً عن إجراءات المعارضة التي وردت في قانون البراءات الإسباني رقم 2015/24. وأفاد بأن العرض متاح على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=46439.

72. وطلب وفد كولومبيا توضيحاً من وفد إسبانيا فيما يتعلق بما يلي: "1" ما إذا كانت المعارضات التي أودعت لدى المكتب الإسباني للبراءات قد أسفرت عن تأخير في عملية منح البراءات؛ و "2" كيف تعامل المكتب مع المعارضة حيث لم تكن هناك طلبات مدعومة بأدلة ولم تكن المعلومات المقدمة من المعارضين ذات صلة.

73. ورد وفد إسبانيا على وفد كولومبيا بأن المعارضة التي يتم إيداعها قبل منح البراءة يمكن أن تؤدي بالفعل إلى تأخير في منح البراءة. وأوضح الوفد أنه، بناءً على كل حالة، قد تستغرق إجراءات المعارضة أكثر من عام أو حتى 15 شهراً إذا مرت المعارضة بعملية طعن. وأعرب الوفد عن أمله في أنه بينما يقوم المكتب، بشكل عام، بمنح البراءات بشكل سريع إلى حد ما، إلا أن ذلك يعد أحد أسباب إدخال نظام المعارضة ما بعد منح البراءة. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، ذكر الوفد أنه تم فحص الوثائق المقدمة في طلبات المعارضة فيما يتعلق بما إذا كانت ذات صلة بالقضية من عدمه. وصرح الوفد بأنهم يدركون أن المحافسین سيحاولون في كثير من الأحيان معارضة البراءة، لكن ليس لديهم بالضرورة أسباب جيدة للقيام بذلك.

74. وقدم وفد اليابان عرضاً عن نظام معارضة البراءات في اليابان. وأفاد بأن العرض متاح على الرابط: http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_28/scp_28_b_opposition_japan.pdf.

75. وذكر وفد المملكة المتحدة بأنه في حين لا يوجد نظام معارض في بلاده، إلا أن هناك أنظمة مماثلة يود أن يبلغ اللجنة بها. وذكر الوفد أنه تم تدشين دائرة آراء البراءات في عام 2005 لمساعدة الشركات على تسوية النزاعات المتعلقة بالبراءات من خلال توفير تقييم سريع ومتاسب من حيث التكلفة فيما يتعلق بصلاحية البراءات أو انتهاها. كما ذكر الوفد أن مثل هذا الرأي، وإن كان غير ملزم بطبيعته، يمكن أن يساعد في تسوية النزاعات قبل تصعيدها إلى التقاضي أمام المحاكم. وواصل الوفد القول أنه حتى عندما لا يمكن تجنب التقاضي، يمكن للرأي أن يساعد الأطراف على التركيز بشكل أفضل على قضياباهم، وبالتالي توفير الوقت والمالي. وأبلغ الوفد اللجنة بأن تكلفة تقديم الرأي 200 جنيه وأن مدة العملية ثلاثة أشهر. كما ذكر الوفد أنه في أكتوبر 2014، تم توسيع دائرة آراء البراءات بحيث يمكن إصدار الآراء فيما يتعلق بجميع جوانب صلاحية البراءة، بما في ذلك الموضوع المستبعد من الأهلية للبراءة وكفاية الكشف. وأفاد أنه تم توسيع دائرة الآراء لتشمل قضيابا الانتهاك

والصلاحية فيما يتعلق بشهادات الحماية التكميلية. وأضاف الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، عند إصدار رأي يشير إلى أن البراءة ليست جديدة أو تفتقر إلى الخطوة الابتكارية، يمكن أن يبدأ مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة عملية إلغاء تلك البراءة. وفي سياق المناقشة الحالية المتعلقة بأنظمة الاعتراض وغيرها من آليات الإبطال والإلغاء الإداري، أعرب الوفد عن رغبته في الإشارة إلى أن تلك التغييرات تيسّر على الأطراف الأخرى الحصول على رأي من مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة بشأن صلاحية البراءة ومنح السلطة للمكتب لإلغاء البراءة حيثما يجد مثل هذا الرأي أن البراءة تفتقر للجدة أو الخطوة الابتكارية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن هناك فرصةً ماتاحة في جميع مراحل عملية ما قبل المنح بالنسبة للأطراف الأخرى لتقديم ملاحظات بشأن قابلية الحصول على البراءة عند تقديم طلب معين قبل منح البراءة. وأشار الوفد إلى أنه في الوقت الذي يقوم فيه فاحصو البراءات بمكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة بتقييم الطلب بأنفسهم ويصلون إلى قرار منطقي بشأن مدى أهلية فيما يتعلق بقانون المملكة المتحدة، فإن مثل هذه الملاحظات المقدمة من الأطراف الأخرى يمكن أن تزود الفاحصين بمعلومات قيمة، مما قد يساعد على تنوير قراراتهم. وذكر الوفد في الختام أنه يمكن إيجاد المعلومات عن هذه النظم على موقع الويب الخاص بمكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة.

76. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن رغبته في تسلیط الضوء على ثلاث إجراءات لما بعد المنح والتي تجري في مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية (USPTO): المراجعة المشتركة بين الأطراف، ومراجعة ما بعد المنح (PGR)، والبرنامج الانتقالي لبراءات نموذج الأعمال التجارية المشمولة (CBM). وأفاد أن مجلس المحاكمات والطعون في البراءات التابع لمكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية قد قام بإدارة تلك الإجراءات التي تسمح للأطراف الأخرى بالطعن في صحة البراءة. وذكر الوفد أن المراجعة المشتركة بين الأطراف هي إجراء قضائي إداري تم إجراؤه من قبل مجلس المحاكمات والطعون في البراءات لمراجعة قابلية الحصول على البراءة لدعوى واحدة أو أكثر ولكن على أساس الجدة أو الوضوح وبالاعتماد فقط على الأدلة المستندة إلى البراءات والمشورات المطبوعة. وواصل الوفد أن الإجراء متاح بعد تسعه أشهر من منح البراءة أو إعادة إصدارها، طالما كانت البراءة سارية المفعول. وأشار الوفد إلى عدم وجود قيود زمنية على البراءات الصادرة بموجب نظامه لأسبقية الاختراع. وذكر أنه يتبعن على المعارض أن يلي عبئاً ثقلياً من الأدلة لكي يسود في هذه الأنواع من الإجراءات. وفيما يتعلق بمراجعة ما بعد المنح، ذكر الوفد أنها إجراء قضائي إداري منفصل يمكن الطعن فيه على البراءة أمام المجلس لأسباب أوسع مثل أهلية مادة الموضوع أو الجدة أو الوضوح أو أي نقص في الكشف. وذكر أنه يمكن للمعارض تقديم أي نوع من الأدلة. كما ذكر الوفد أن عملية مراجعة ما بعد المنح تبدأ بقيام الطرف الآخر بتقديم طلب في غضون تسعه أشهر بعد منح البراءة أو إصدار براءة معاد إصدارها. وذكر الوفد أنه في ظل مراجعة ما بعد المنح، على المعارض أن يلي عبء إثبات أقل. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالبرنامج الانتقالي لبراءات طريقة مشمولة، ذكر الوفد أنه إجراء قضائي إداري لمراجعة البراءات في دعوى براءة نموذج أعمال تجارية مغطاة. وأفاد أن هذه الإجراءات تستخدم معايير وإجراءات مراجعة ما بعد المنح. ومن المقرر أن يتوقف البرنامج الانتقالي لبراءات طريقة الأعمال التجارية في 16 سبتمبر 2020. وذكر الوفد أن تعريف ما هو المؤهل ليكون "طريقة أعمال تجارية مغطاة" يعتبر ضيقاً، ولذلك لا يمكن الطعن في طرق الأعمال التجارية في مراجعة البرنامج الانتقالي لبراءات طريقة الأعمال التجارية. وأعرب الوفد بأن الهدف من رغبته في تسلیط الضوء على أن هذه الإجراءات الثلاثة هي ضمان أن يكون النظام الإيكولوجي للبراءات في الولايات المتحدة معبأً ببراءات مرتنة الجودة. وصرح الوفد بأن إجراءات مراجعة ما بعد المنح والبرنامج الانتقالي لبراءات نموذج الأعمال التجارية المشمولة تسمح بأن يتم طرح أي تقنية صناعية سابقة أو أي عيب سابق لم يسبق أن تم النظر فيه بعد المنح على هيئة خبراء إدارية من قضاة براءات في مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية لفترة محدودة بعد منح البراءة. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أنه لا ينبغي وصف أي من تلك الإجراءات بأنها "إجراءات معارضة"، ولا يمكن استخدامها لمعارضة منح براءة، بل توفر مساراً أبسط من التقاضي لمراجعة صلاحية براءة صادرة إذا تم استيفاء شروط محددة. وأشار إلى أنه في الولايات المتحدة الأمريكية، تُوصف هذه الإجراءات على نحو صحيح بأنها "نظم إعادة فحص".

77. وتحت وفد سويسرا باسم المجموعة باء، وذكر أن أنظمة الاعتراض والإبطال الإداري هي جزء أساسي من عملية التقاضي بشأن البراءات وأن العديد من الدول الأعضاء أدرجت مثل هذه الأنظمة في قوانينها الوطنية للبراءات. كما ذكر الوفد أن بعض الصكوك قد سمحت للإطراف الأخرى باستدعاء الحاجة المحمولة ضد أهلية البراءة المعنية، وقدمنت صكوك أخرى آليات تقديم وثائق التقنية الصناعية السابقة. وذكر الوفد أن تلك الآليات تدعم عمل مكتب الملكية الفكرية ويمكن أن تعزز جودة البراءات المنوحة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن أي أنظمة للاعتراض والإبطال الإداري يجب أن تكون مصحوبة بحق المودع في الاستئاع إليه. ورحب الوفد بالجذة التشاركة التي تسمح للجنة بمعرفة المزيد عن مختلف الآليات وتجارب تطبيقها في مختلف البلدان والمناطق.

78. وأفاد وفد الصين أن آليات الاعتراض والإبطال ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجودة البراءة، وعلى صلة بالتوازن بين مصالح أصحاب البراءات ومصالح الجمهور العام. وأعرب عن رغبته في المشاركة بخبرته فيما يتعلق بهذا الأمر. وذكر الوفد أن الصين عدلت آليات الاعتراض والإبطال مرتين من خلال التعديلات على قانون البراءات. وأفاد أن قانون البراءات الصيني، الذي أعتمد في عام 1984، قد نص على آلية المعارضة لما قبل منح البراءة، حيث نص على أن أي شخص يمكن أن يقدم ملاحظاته بشأن طلب ليس مطابقاً لأحكام قانون البراءات، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الطلب، لضمان عدم منح حقوق البراءة للطلبات غير المتفقة. وأشار الوفد إلى أنه في حين تم تصميم هذا البند لضمان جودة البراءة، إلا أن النتيجة لم تكن تفي بالأهداف المنشودة. وأوضح الوفد على وجه الخصوص أنه بعد تتنفيذ هذه الآلية، ظل عدد الاعتراضات المقدمة صغيراً عند أقل من 1% من طلبات البراءة المنشورة. ولم يؤد تأجيل منح جميع البراءات لمدة ثلاثة أشهر لمثل هذا القدر الضئيل من الاعتراضات إلى توفير الحماية الكافية لمصلحة أصحاب الحقوق. وبالإضافة إلى ذلك، استفاد بعض الأشخاص من هذا الإجراء لإعاقبة منح البراءات، مما أضر بصلحة مودع الطلب. وواصل الوفد قائلاً أنه من أجل تحسين الفحص وتحسين حماية مصالح مودعي الطلبات، غيرت الصين إجراءاتها السابقة لما قبل المنح إلى إجراءات إلغاء بعد المنح في التعديل الأول لقانون البراءات في عام 1992. وذكر أنه يمكن أن يطلب الشخص من مكتب البراءات إلغاء براءة ليست مطابقة لأحكام قانون البراءات في غضون ستة أشهر من تاريخ منح البراءة. وبعد ستة أشهر من تاريخ نشر منح البراءة، يجوز لأي شخص أن يطلب إلغاء البراءة. كما ذكر الوفد أن إلغاء إجراء معارضة ما قبل المنح قد حقق التناقض المزعوم، لكن إجراء الإلغاء يمثل أيضاً مشكلة بطريقة ما. وأوضح الوفد أن طبيعة إجراء الإلغاء هي في الأساس نفس إجراءات الإبطال، ويمكن أيضاً أن تتحقق الآثار من خلال الإجراء الأخير. ولذلك، تعد الإجراءات معقدة وزائدة. وأفاد أنه من أجل تبسيط الإجراءات وتحسين نظام البراءات، قامت الصين بإزالة إجراءات الإلغاء في تعديليها الثاني لقانون البراءات في عام 2000. وهكذا، تم الاحتفاظ فقط بإجراءات الإبطال في قانون البراءات الصيني بغض جعلها بسيطة قدر الإمكان لعامة الجمهور للطعن في صحة منح البراءات، وبالتالي تحقيق التوازن بين مصالح الجمهور العام ومصالح أصحاب البراءات. كما أبلغ الوفد اللجنة بأن الصين تقوم بإجراء تعديل رابع على قانون البراءات، وأنها تفحص الأنظمة ذات الصلة لدراسة كيفية زيادة تحسين جودة البراءات. وذكر الوفد أنه سيواصل تحسين الأنظمة ذات الصلة على أساس الاحتياجات العملية للبلاد.

79. وأفاد وفد الجمهورية التشيكية بأن الإطار القانوني المتعلق بالحلول التقنية في بلاده مثل البراءات ونماذج المنفعة وشهادات الحماية التكميلية ينظم كل من الملاحظات المتعلقة بالامتثال لأهلية البراءة وإجراءات منازعات ما بعد المنح. وصرح الوفد أنه وفقاً للمادة 32 من قانون البراءات التشيكية، يمكن لأي شخص تقديم الملاحظات المكتوبة بشأن أهلية موضوع البراءة بعد نشر طلب البراءة المعنوي. ولا يصير الأشخاص الذين قدموا ملاحظاتهم طرفاً في إجراءات طلب البراءة؛ ومع ذلك، يتم إبلاغ مودع طلب البراءة بأي ملاحظة يتم تقديمها. ويأخذ مكتب الملكية الفكرية التشيكية في الاعتبار الملاحظة المقدمة عند إجراء الفحص الموضوعي لطلب البراءة. وواصل الوفد أنه بموجب المادة 23 من قانون البراءات التشيكية، يجوز إلغاء البراءة كلياً أو جزئياً، إذا لم يستوفي الاختصار لاحقاً متطلبات الأهلية للبراءة؛ أو إذا لم يتم الكشف بطريقة واضحة وكاملة بما فيه الكفاية في البراءة بأنه سيتم تفيذه من قبل شخص ماهر في المهنة؛ أو إذا كان موضوع البراءة قد تجاوز حدود محتوى طلب البراءة كما تم إيداعه أو إذا كان موضوع البراءة المنوحة بشأن الطلب الفرعي قد تجاوز حدود محتوى طلب البراءة كما تم إيداعه؛ أو إذا تم تقييد نطاق الحماية الناشئ عن البراءة؛ أو إذا كان صاحب البراءة ليس له حق في الحصول

على البراءة. كما ذكر الوفد أن طلب إلغاء البراءة يمكن أن يُودع من قبل أي شخص دون إثبات مصلحة قانونية. ويمكن تقديم ذلك الطلب بعد منح البراءة، في غضون فترة الصلاحية، في أي وقت. كما يمكن أيضا تقديم الطلب بعد انتهاء البراءة ولكن مع إثبات وجود مصلحة مشروعة. وذكر الوفد أنه سيكون لإلغاء البراءة أثر رجعي على التاريخ الذي أصبحت فيه البراءة سارية المفعول، وتاريخ نشرها في نشرة رسمية تابعة لمكتب الملكية الفكرية التشيكي. وعلاوة على ذلك، أبلغ الوفد اللجنة بشأن نظام إلغاء نموذج المنفعة. وذكر على وجه التحديد أنه وفقا للมาدين 17 و 18 من القانون رقم 478/1992 المؤرخ في 24 سبتمبر 1992، بشأن مخالج المنفعة، يمكن إلغاء تسجيل نموذج المنفعة كلياً أو جزئياً، إذا كان حله التقني غير مؤهل للحماية بموجب القسمين 1 و 3 من القانون (أي، الجدة، والمهارة المهنية، وقابلية التطبيق الصناعي، وال موضوع الذي لا يندرج تحت ما يلي: تلك التي تتعارض مع المصلحة العامة، والأصناف النباتية والحيوانية والمواد الإنجابية البيولوجية، وعمليات الإنتاج أو أنشطة العمل)؛ أو إذا كان موضوع نموذج المنفعة محظى بالفعل براءة ذات تأثيرات على أراضي الجمهورية التشيكية أو إذا كان نموذج المنفعة يقمع بأولوية سابقة؛ أو إذا كان الموضوع يتجاوز محتوى الطلب كما تم إيداعه. وواصل الوفد القول بأنه يجوز تقديم طلب إلغاء نموذج المنفعة من قبل أي شخص طبيعي أو اعتباري دون أن يثبت وجود مصلحة قانونية بعد تسجيل نموذج منفعة خلال كامل مدة صلاحيته في أي وقت. كما يمكن أيضا تقديم الطلب بعد انتهاء نموذج المنفعة ولكن مع إثبات وجود مصلحة مشروعة. كما ذكر الوفد أن إلغاء نموذج المنفعة له تأثير عدم تسجيل نموذج المنفعة في السجل إذا كان قد تم نشره في نشرة رسمية تابعة لمكتب الملكية الفكرية التشيكي. وأفاد أنه يمكن للمحكمة مراجعة القرارات النهائية لمكتب الملكية الفكرية التشيكي. وأخيراً، أبلغ الوفد اللجنة أنه في عام 2017، تم إيداع خمسة طلبات لإلغاء براءات و 16 طلباً لإلغاء مخالج منفعة.

80. وشكر وفد المكسيك جميع الوفود التي أدلت بدخلات أثناء الجلسة التشاركة بشأن آليات الاعتراض والإبطال الإداري. وأشار الوفد إلى أن تقاسم الخبرات هذا يسمح للجنة بالتعرف على مختلف الممارسات الدولية التي تسعى إلى جعل نظام البراءات أكثر كفاءة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رغبته في تقديم معلومات عن آلية الإبطال الإداري المخصوص عليها في قانون الملكية الصناعية (IPL). وذكر على وجه الخصوص أن قانون الملكية الصناعية ينص على إجراء إبطال إداري بعد منح البراءة، إما بحكم صلاحياته أو بناءً على طلب من أي شخص له مصلحة مشروعة. وذكر أنه يتم تقديم طلب الإبطال مباشرة إلى معهد الملكية الصناعية في المكسيك (IMPI)، الذي لديه السلطة القانونية للتعامل مع الإجراء. كما ذكر الوفد أنه وفقاً للقانون، يمكن إبطال البراءة بناء على الأسس التالية: (1) أنه قد تم منحها خلافاً للأحكام التي تحكم شروط وأحكام منح البراءات المخصوص عليها في المواد 16 و 19 و 47 من قانون الملكية الصناعية التي حددت ما يعتبر موضوعاً قابلاً للحصول على براءة، وكذلك الوثائق والمعلومات التي يجب أن ترافق الطلب؛ (2) أنه قد تم منح البراءة انتهاكاً لأحكام القانون المعمول به في ذلك الوقت؛ وفي مثل هذه الحالة، قد لا يتم الطعن في الممثل القانوني لموضع طلب البراءة؛ (3) أنه قد تم التخلص عن الطلب أثناء المعالجة؛ (4) إذا كانت البراءة قد مُنحت بخطأ جسيم أو عن خطأ، أو تم منحها للأشخاص الذين لا يحق لهم الحصول عليها. كما ذكر الوفد أن إجراءات الإبطال الإداري يجعل النظام متسلماً بالشفافية ويضمن الإجراءات الواجبة بالنسبة للأطراف المعنية. وصرح الوفد أنه لهذا السبب، يعتقد بأن مثل آلية الإبطال هذه تزيد نظام البراءات وتعززه وتحسن من جودة البراءات لصالح الابتكار والمجتمع. كما أعرب الوفد عن رغبته في إبلاغ اللجنة بأن تشرعها بوفر الآلية التي تجعل من الممكن لأي شخص غير مشارك في الإجراء تقديم تعليقات ووثائق يعتبرها ذات صلة بأهلية البراءة، بعد نشر طلب البراءة وقبل إجراء الفحص الموضوعي. وأشار الوفد إلى أن مثل هذه الآلية تفتح إمكانية إثراء معلومات التقنية الصناعية السابقة، والتي قد يقوم الفاحص بتنقيتها أثناء الفحص الموضوعي. وصرح الوفد أنه في حين أن هذه الآلية ليست إجراء معارض في حد ذاتها، إلا أنها تشارك في الغرض من إجراء المعارض وهو تحسين جودة البراءات المنوحة ببراءة المعرف العامة. وفي الختام، أفاد الوفد أن مسألة "جودة البراءات" تكتسي أهمية قصوى بالنسبة للمكسيك، وبالتالي أعرب عن استعداده التام لمواصلة مناقشتها، بالإضافة إلى القضايا الأخرى ذات الصلة المطروحة في اللجنة.

81. وشكر وفد الجمهورية الدومينيكية الوفود التي أدلت بدخلات وشاركت بتجاربها في آليات الاعتراض والإبطال الإداري المخصوص عليها في بلدانها. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه في الجمهورية الدومينيكية، وخلال مرحلة ما قبل المنح،

وبعد نشر طلب البراءة، تناح الفرصة للجهات الخارجية لتقديم طلبات ملاحظات، بموجب المادة 21 من القانون رقم 20-00 بشأن الملكية الصناعية. وأفاد أنه يتم الإخطار بتلك الملاحظات لموعدها على طلب حتى يمكن من تقديم تعليقات أو حجج أو وثائق حسب الأقتضاء، في غضون 60 يوماً من تلقي الملاحظات. وذكر الوفد أنه ينبغيأخذ الملاحظات والتعليقات عليها في الاعتبار عند الفحص الموضوعي للطلب. كما أشار الوفد إلى أن الملاحظات لا توقف عملية المنح. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه يمكن لأي طرف معنى أن يبدأ الإجراء الخاص بالإلغاء بعد المنح، والذي تقرر بموجب المادة 34 من القانون رقم 20-00 بشأن الملكية الصناعية.

82. وأفاد وفد فرنسا أن بلاده في طور تطبيق نظام الاعتراض، ويجري التشاور مع مستخدمي النظام، وينبغي تحديد معايير معينة لهذا الإجراء المستقبلي. وذكر الوفد على وجه الخصوص أن أسباب تقديم طلب المعارضة ستكون "تقليدية"، بما في ذلك متطلبات الأهلية للبراءة وإضافة مسألة جديدة تتجاوز الكشف الأصلي. وأفاد أن الإطار الزمني الذي يتم فيه تقديم معارضة سيكون بعد سبعة أشهر من نشر إصدار البراءة. ويحق لأي شخص تقديم معارضة، وستكون رسوم المعارضة 750 يورو. ومن الممكن تقديم طعن في محكمة الاستئناف في باريس ضد القرار النهائي لهيئة المعارضة. كما ذكر الوفد أنه من حيث مدة الإجراء، فإنه من المتوقع أن تراوح بين 12 و18 شهراً، وستكون هناك إمكانية لإجراء شفهي. وأعرب عن أمله في أن يتم تطبيق هذا الإجراء بحلول نهاية عام 2019.

83. وذكر ممثل الرابطة الآسيوية لوكالات البراءات (APAA) أن إجراءات المعارضة قد تم تطبيقها في العديد من الولايات القضائية. وذكر الممثل أنه في البلدان الآسيوية يتم استخدام نظام الاعتراض على نطاق واسع لتعزيز جودة البراءات. وذكر أنه، انتلاقاً من تجربة في اليابان، كان هناك نظام منذ فترة طويلة لمعارضة ما قبل المنح حتى عام 1993، ومن ثم تم إدخال معارضة ما بعد المنح، وفي عام 2003 تم التخلص من نظام الاعتراض. وواصل الممثل القول بأن نظام معارضة ما بعد المنح الذي كان موضع تقدير كثيير أسهل للطعن في صحة البراءة المنوحة قد أعيد إدخاله في عام 2015. وانتقل الممثل إلى تجربة جمهورية كوريا، وذكر أنه في ذلك البلد يوجد أنواع محاكمات الإبطال، التي كانت بمثابة نظام إبطال إداري كامل مشترك بين الأطراف، عبارة عن نظام مكمل لنظام الاعتراض، ولكن لم يكن من الممكن استبدال نظام الاعتراض بالكامل بمحاكمات الإبطال. وأفاد أن الرابطة ترى أن نظام الاعتراض مفيد لجميع أصحاب المصلحة: بالنسبة للأطراف الأخرى، تمثل المعارضات تدريجاً للطعن في صحة البراءة مع عباء أقل، وبالنسبة لمكاتب البراءات، تمثل المعارضة استكمالاً للفحص الشامل لتحسين جودة البراءات. كما أشار الممثل إلى أنه حتى بالنسبة لأصحاب البراءات، تمثل المعارضة فرصة جيدة لتعزيز البراءات المنوحة عن طريق تضييق نطاق البراءة أو التعديل أو التقييد. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للأصحاب البراءات الاستفادة من الإجراءات البسيطة، مثل توحيد إجراءات المعارضة المتعددة. وأخيراً، شجع الممثل الدول الأعضاء على زيادة تبادل الخبرات بشأن أنظمة الاعتراض لتحقيق جودة أعلى للبراءات.

مناقشة بشأن دراسة إضافية عن الخطوة الابتكارية (SCP/28/4)

84. قدمت الأمانة عرضاً بشأن الوثيقة 4 SCP/28/4.

85. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على إعداد دراسة أخرى بشأن الخطوة الابتكارية، الواردة في الوثيقة 4 SCP/28/4، وكذلك الوفد التي قدمت مساهمات في محتوى الوثيقة. وأعرب الوفد عن سروره بأن يرى أن إصراره على هذا الموضوع أسفراً عن وثيقتين ستطلان بمثابة وثائق مرجعية للمستقبل. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أنه لم يتم تناول جميع عناصر اقتراحه في تلك الوثيقة، وأعرب عن أمله في إدراجها في الوثائق التي ستعرض على الدورة التالية للجنة البراءات. وعلاوة على ذلك، انتقل الوفد إلى محتوى الوثيقة 4 SCP/28/4، وذكر أن محتوى الأقسام المتعلقة بـ"المعرف العامة المشتركة": دمجها مع أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا" وـ"الدمج: الآثار التأزرية المتزامنة" يُظهر أن المكاتب تستخدم نهجاً منسقاً إلى حد ما، على الرغم من وجود بعض الخصائص في مختلف الولايات القضائية. ورأى الوفد أن القسم المتعلقة بـ"الأخطار تحليل الإدراك المتأخر" مثير للاهتمام بشكل خاص. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن الإدراك المتأخر، بحسب التعريف، يؤثر على تقييم

جميع مراحل الخطوة الابتكارية فعليا وأنه من المستحيل تقريباً تجنب تأثيره، على الرغم من الأساليب المختلفة المستخدمة للتغلب عليه.

تبادل خبرات الدول الأعضاء بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، بما في ذلك تبادل المعلومات المتعلقة بالطلبات والمنح الأجنبية المقابلة

86. أعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن رغبته في تقديم التحديثات المتعلقة ببعض مشاريع تقاسم العمل التي يشارك فيها مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وركر الوفد أولاً على مشروع الوثيقة الكاملة لملكية الفكرية 5 (IP5 Global Dossier). وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أن الوثيقة الكاملة عبارة عن مجموعة من الخدمات التي تسمح للفاحصين مشاهدة بيانات الطلب من مكاتب الملكية الفكرية المشاركة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك عائلة براءات الطلب وسوابق الدعاوى المضادة من بلدان متعددة في نقطة وصول واحدة بدون الاضطرار إلى الذهاب إلى موقع الويب الخاص بكل مكتب براءات في كل بلد. وواصل الوفد حديثه قائلاً إنه تحت مظلة الوثيقة الكاملة، هناك مبادرتان جديتان. المبادرة الأولى، وهي قائمة الاقتباسات، تخضع الآن لمرحلة الاختبار النهائي. وذكر الوفد أن قائمة الاقتباسات تشمل على جميع الإشارات المذكورة في عائلة براءات في طلب معين، وأن ترتيب القائمة يبدأ بالأكثر ذكراً بين جميع أفراد عائلة براءات إلى الأقل ذكراً. وأبلغ الوفد اللجنة بأنه يعمل على تحسين الوصول إلى الوثيقة الكاملة، وكذلك نطاق تقطيع بياناتها، والذي يشمل زيادة نطاق أنواع الطلبات المقدمة من خلال مجلدات الملفات، ونطاق بيانات الوثائق المتاحة، وضمان اكمال صورة المجلد. وذكر الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، تجري مكاتب الملكية الفكرية 5 حالياً مناقشات حول جدوى تقديم وثائق الطلب في شكل نص منظم وتوفير معلومات محدودة عن الوضع القانوني وآليات للتعبئة التقليدية للنماذج والوثائق الخاصة بمكاتب. وعلاوة على ذلك، انتقل الوفد إلى المشروع التجريبي للتعاون في عمليتي البحث والفحص وفقاً لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وأبلغ اللجنة بأن المرحلة الثالثة من المشروع التجريبي بدأت في 1 يوليو 2018. وذكر الوفد أنه في ظل المشروعين التجريبيين الأولين، تلقى مودعو الطلبات تقرير بحث عن معاهدة التعاون بشأن البراءات. ورأى مكتوب، يستند إلى تعاون الفاحصين من مكتب البراءات الأوروبي، والمكتب الكوري لملكية الفكرية، ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية (مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية). وواصل الوفد قائلاً إنه في إطار البرنامج التجريبي الثالث، سيحصل مودعو الطلبات على تقرير بحث تم إعداده من تعاون الفاحصين من جميع المكاتب الخمسة. سيستمر المشروع التجريبي لمدة عامين، وتكون العملية مدفوعة بمدحوم الطلب. وأشار الوفد إلى ردود فعل إيجابية وردت من مستخدمي المشروع التجريبي. وعلاوة على ذلك، انتقل الوفد إلى البرنامج التجريبي للبحث التعاوني الذي سيحصل بموجبه مودعو الطلبات على منتج المصنف الذي سيكون نتيجة للتعاون في العمل الذي يقوم به المكتب الكوري لملكية الفكرية والمكتب الياباني لملكية الفكرية ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وأبلغ الوفد اللجنة أن المرحلة التجريبية الموسعة بدأت قبل الدورة الحالية للجنة البراءات، وأن الإيداعات في إطار تلك المرحلة التجريبية مطابقة لما كانت عليه في المرحلة التجريبية الأولى. وأخيراً، انتقل الوفد إلى المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH) وذكر أنه، وفقاً للمشروع، مودع الطلب الذي حصل على منتج إيجابي من أحد مكاتب المسار السريع المشاركة في المشروع أو من إحدى الإدارات الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في تقارير البحث والفحص الخاصة به يمكنه أن يتلقى متابعة قضائية عاجلة في مكتب مشارك آخر. وواصل الوفد قائلاً إنه على غرار معاهدة التعاون بشأن البراءات، التي تُعد أقدم أنظمة المشاركة في العمل وأكثرها نجاحاً، يستمر المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في كونه ثاني أنجح عملية مشاركة في العمل.

وصرح الوفد أنه يوجد حالياً 48 مكتباً لملكية الفكرية تشارك في مختلف اتفاقيات المسار السريع حول العالم، وأنه منذ بدايته وحتى نهاية عام 2017، هناك طلبات للمسار السريع تم تقديمها في أكثر من 145000 طلب إيداع. وفي الختام، لإظهار فوائد المشروع للكتاب، ذكر الوفد أن نسبة التعويضات في حالات المسار السريع على مدى الـ18 شهر الماضية في الطلبات المودعة في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية بلغ 87.8%， وأن ذلك كان نتيجة للملاحة القضائية التي تم تطبيقها بالفعل في المكتب الأخرى وحقيقة أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قد تكون من الاعتماد على جهودها في العمل.

87. وتحدث وفدى سويسرا باسم المجموعة باء، وذكر أنه فيما يتعلق بالتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، تشير الردود الواردة في الوثيقة SCP/27/5 إلى وجود مجموعة كبيرة من أنشطة التعاون على المستوى الثنائي والإقليمي والدولي. وواصل الوفد التأكيد على أن الوثيقة SCP/27/5 تبرز أيضاً الأثر الإيجابي للتعاون في تحسين البحث والفحص، وصلاحية البراءات المنوحة. وذكر الوفد، على سبيل المثال، أن الأديبيات السابقة التي تغير عليها المكاتب الأخرى تكمل أعمال البحث التي يقوم بها الفاحصون، لا سيما عندما تكون وثائق الأديبيات السابقة بلغات أجنبية. وأشار الوفد إلى أن الفاحصين قد يتشاركون مع المكاتب الأخرى بشأن الأهلية للبراءة لأن تلك المكاتب تقدم الأساس المنطقي وراء القرار الذي يتخذه فاحصو تلك المكاتب. وذكر الوفد أنه تم تقديم تقارير، على وجه الخصوص، عن أن المكاتب الصغيرة ذات الموارد المحدودة تستفيد من تقارير البحث والفحص الخاصة بالمكاتب الأخرى ومن التعاون في أعمال الفحص الموضوعي مع المكاتب الأخرى. وواصل الوفد القول إن الأثر الإيجابي الإضافي هو تقليل فترة التعطل وتحسين الكفاءة في فحص البراءات من خلال استخدام أعمال البحث والفحص التي تجريها المكاتب الأخرى. وذكر الوفد أن برنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات يُعد مثالاً لنموذج ناجح لتقاسم العمل. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أن المسار السريع يسمح بتقليل عدد الإجراءات المكتبية، مما يؤدي إلى انخفاض التكاليف بالنسبة لمودعي الطلبات والمكاتب، كما أنه يعطي للفاحصين نقطة انتلاق أفضل يمكن من خلالها بدء بحثهم في الأديبيات السابقة. وأوضح الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، تشير العديد من الردود إلى تحسين المعرفة المهنية والقدرة التنافسية للفاحصين وتحسين العمليات الداخلية من خلال التعاون مع الآخرين. وصرح الوفد بأن جلسة تبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات، بما في ذلك تبادل المعلومات المتعلقة بالطلبات والمنج الأجنبي المقابلة، ستزيد من فهمهم للموضوع. وواصل الوفد القول إن الردود التي قدمتها المكاتب من مختلف الأحجام ومستويات الخبرة تشير بوضوح إلى أن تقاسم العمل فعال في تعزيز جودة البراءات ومساعدة المكاتب ذات القدرات المحدودة أكثر على تحسين قدراتها ومهاراتها وكفاءتها. وأعرب الوفد عن رغبته بأن يرى أن العمل بشأن هذا الموضوع يستند على المقترنات التي طرحتها وفدى الولايات المتحدة الأمريكية، الواردة في الوثيقة SCP/23/4، والتي تتناول، من بين أمور أخرى، كيف يمكن لتقاسم العمل أن يعزز قدرات مكتب البراءات، وكيف يمكنه تحسين توافر الأديبيات السابقة وسباق البحث. وكرر الوفد أن على اللجنة مواصلة القيام بالأعمال المتعلقة بالمواضيع التقنية التي من شأنها المساهمة في رفع مستوى جودة تسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، وعمليات الفحص الوطنية للبراءات الأصلية، وجودة البراءات المنوحة، لأن العديد من الدول الأعضاء تعلق أهمية كبيرة على تلك الموضوعات. وبالتالي، رأى الوفد أنه ينبغي المضي قدماً في العمل بشأن موضوعات تقاسم العمل والتعاون، وكذلك بشأن الخطوة الابتكارية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد اللجنة بأن الوثيقة SCP/18/9 تتضمن أسئلة أخرى بشأن الوصول إلى المعلومات، وتحسين العمليات وتطوير البنية التحتية التقنية التي يمكن أن تكون بمثابة أساس لزيادة من العمل بشأن جودة البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في تذكر الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/20/11 Rev. والذى يوصى، في جملة أمور، بتنظيم مؤتمرات سنوية بشأن تقاسم العمل والتعاون. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن مثل هذه المؤتمرات السنوية ستكون بمثابة منتدى مفتوح لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتسمح بإطلاع الدول الأعضاء على الجديد بشأن ترتيبات جديدة لتقاسم العمل وتحديد طرق لزيادة فائدة مثل هذه الترتيبات. وعلاوة على ذلك، أشار إلى أن العديد من البلدان أعربت عن اهتماماً الشديد بالعمل المستقبلي بشأن الخطوة الابتكارية، وأعرب عن تأييده لمواصلة العمل بشأن تقييم الخطوة الابتكارية على أساس الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/3.

88. وأعرب وفدى الجمهورية التشيكية عن رغبته في تبادل المعلومات بشأن تعاون مكتب الملكية الفكرية للجمهورية التشيكية مع المكاتب الأخرى في مجال البحث والفحص. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أن المكتب التشيكى للملكية الفكرية يشارك في العديد من المشاريع فيما يتعلق بالبحث والفحص. وعلى المستوى الإقليمي، في عام 2015، انضم مكتب الملكية الفكرية إلى مشروع تنفيذ الاستفادة (UIP) التابع للمكتب الأوروبي للبراءات. ويمكن هذا المشروع من الاستفادة من نتيجة فحص البراءات الذي تجريه مكتب الملكية الفكرية للدول المتعاقدة بالتصنيف الدولي للبراءات في إجراء البراءات المعمول به أمام المكتب الأوروبي للبراءات. وعلاوة على ذلك، أبلغ الوفد لجنة البراءات بأن المكتب التشيكى للملكية الفكرية قد انضم إلى مشروع المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات ووقع على الاتفاقيات ذات الصلة مع مكتب الولايات

المتحدة للبراءات والعلامات التجارية والمكتب الياباني للملكية الفكرية والمكتب الكندي للملكية الفكرية والمكتب الفنلندي للبراءات والتسجيل. واستطرد الوفد قائلاً، استناداً إلى تبادل نتائج البحث والفحص، قدم المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات الإجراء العاجل للبراءات لمودعي الطلبات. وذكر الوفد أيضاً أن الاتفاقيات الثنائية قد تم توقيعها مع مكاتب الملكية الفكرية في النمسا وكرواتيا وهنغاريا وفنلندا وبولندا وسلوفاكيا وإسبانيا. وفي تلك المكاتب، تم تسريع إجراءات البراءات على أساس تقديم تقرير البحث الذي يعده مكتب التعاقد المعنى. وفي الختام، ذكر الوفد أن مكتب الملكية الفكرية، باعتباره أحد المكاتب الفرعية لمعهد فيزغراد للبراءات الذي يعمل بوصفه إدارة البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معايدة التعاون بشأن البراءات، قام منذ الأول من يوليو 2016 بأنشطة مثل معهد فيزغراد للبراءات. وصرح الوفد بأن المعهد قد انضم إلى شبكة المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات العالمية في يناير 2018.

89. وقدّم وفد أيرلندا عرضاً حول "التحدي المتمثل في توفير جودة البراءات في مكتب صغير للملكية الفكرية". ويوجد العرض متاحاً على الرابط التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_28/scp_28_e_cooperation_irland.pdf

90. وقدّم وفد المملكة المتحدة عرضاً حول موضوع "مكتب الملكة المتحدة للملكية الفكرية: تبادل المعلومات المتعلقة بالطلبات والمنح الأجنبية المقابلة". ويوجد العرض متاحاً على الرابط التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_28/scp_28_f_cooperation_united_kingdom.pdf

91. وقدّم وفد الجمهورية الدومينيكية عرضاً حول التعاون بين المكتب الوطني للملكية الصناعية ومكاتب البراءات الأخرى في البحث والفحص الموضوعيين. ويوجد العرض متاحاً على الرابط التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/es/scp_28/scp_28_g_cooperation_dominican_republic.pdf

92. وشكر وفد إسبانيا وفد الجمهورية الدومينيكية على إشارته إيجابياً إلى برامج التعاون التي يقدمها المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية منذ عام 2002. وذكر الوفد أنه في كل عام، يجري تدريب العديد من فحاصي البراءات من بلدان أمريكا الجنوبية مثل الأرجنتين وكوبا وبيرو والمكسيك، في المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية. وصرح الوفد بأن هؤلاء هم المعلمون الذين سيكون بمقدورهم تدريب فحاصين آخرين عندما يعودون إلى مكاتبهم.

93. وتحدث الرئيس نيابة عن الأرجنتين، وشكر وفد إسبانيا على تعاون مكتبه مع مكتب الأرجنتين وذكر أن الدورات التدريبية المقدمة تحقق نتائج إيجابية.

94. وذكر وفد ترينيداد وتوباغو أن مكتبه صغير للغاية ومؤلف من خمسة فحاصين. وأقر الوفد بأن عدد الفحاصين العاملين يمكن أن يكون عالقاً إذا كان المكتب الصغير سيعاول القيام بكل العمل بنفسه. وذكر الوفد أنه في هذا الصدد، يستفيد مكتبه من برامج المسار السريع. وأفاد الوفد بأنه، في الواقع، منذ بضع سنوات، تم نصحهم بالاستفادة من تقارير الفحص التي تتوافق مع القانون الوطني بحيث لا تكون هناك حاجة لفحص كل طلب من الصفر. وذكر الوفد أيضاً أنهن يدركون أيضاً أن المكتب الصغير قد لا تستطيع الوصول إلى جميع الوثائق الصغرى التي يمكن للمكاتب الكبيرة الوصول إليها. ولذلك، ذكر الوفد أنهن أقاموا بعض التعاون ليس فقط مع المكاتب الوطنية الكبرى، ولكن أيضاً مع الترتيبات الإقليمية مثل نظام دعم إدارة طلبات البراءات لبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ الوفد اللجنة أنه قد وقع مؤخراً مذكرة تفاهم مع المعهد الوطني للملكية الصناعية في شيلي لتوظير خدمات البحث والفحص لتعزيز عمليات الفحص الخاصة به. وأشار الوفد كذلك إلى أنه بالنسبة للمكتب الصغير التي ترغب في مواكبة الفحص، هناك العديد من الفرص للتعاون مع المكاتب الأخرى التي تتمتع بقدرة أكبر. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنهن يتعاونون مع مكاتب البراءات في منطقة

الكاريبي التي ليس لديها فاخصو براءات حل مشاكلهم المترآكة. وفي الختام، أعرب الوفد عن امتنانه للمكاتب التي انخرطت في هذا النوع من أنشطة التعاون وأتمنى عليها مواصلة ذلك، لأنه البقاء على قيد الحياة يعد أمرا حيويا للمكاتب الصغيرة.

95. وذكر ممثل مكتب البراءات في دول مجلس التعاون الخليجي أن موضوع جودة البراءات وتقاسم العمل هو موضوع محم للغاية وأن مكاتب البراءات في دول مجلس التعاون الخليجي شاركت في تقاسم العمل منذ عام 2016. كما ذكر الممثل أن مكاتب البراءات في دول مجلس التعاون الخليجي تتبادل البيانات من خلال الوسائل الإلكترونية وأنه تم تحديث النظام في الآونة الأخيرة. وعلاوة على ذلك، ذكر الممثل أن قانون مجلس التعاون الخليجي، الذي يمر بمرحلة الإعداد، يحتوي على عدد من العناصر التي تعزز الجودة العالية للبراءات. وأشار الممثل كذلك إلى أنه لديه أيضا تعاونا ثنائيا مع مكاتب البراءات الإقليمية الأخرى وكذلك مع الدول الأعضاء فيه.

مناقشات أخرى حول هذا البند من جدول الأعمال، بما في ذلك مناقشات حول المقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء

96. دعا الرئيس الوفود إلى توضيح المقتراحات الواردة في الوثيقتين SCP/28/7 وSCP/28/8.

97. وتحدث وفد إسبانيا عن اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7 بأن يتم إجراء دراسات حول التكنولوجيات الجديدة والأهلية للبراءة. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أنه في السنوات الأخيرة حدث تطور تكنولوجي مذهل سينعكس عاجلا أم آجلا في قانون البراءات. وأشار الوفد إلى أنه، باعتبارها المتعددة الأطراف الوحيدة في هذا المجال، لا يمكن أن تظل لجنة البراءات خارج هذا الواقع، حيث أن ما يسمى بـ"الذكاء الاصطناعي" وـ"سلسلة الكتل" وـ"البيانات الكبيرة"، وما إلى ذلك، تلعب دورا متزايد الأهمية في العديد من مجالات الحياة. واستطرد الوفد قائلا إن الوبيو تدرك هذه الحقيقة، كما هو موضح في التقرير المنصور في فبراير 2018، حيث أشار 37 مكتبا للملكية الفكرية إلى الكيفية التي يستخدمون بها تلك التكنولوجيات الجديدة في إدارتهم. وبالمثل، ذكر الوفد أن المدير العام للوبيو، في افتتاح الاجتماع المتعلق بهذا الموضوع في مايو 2018، ذكر أنه ينبغي بذل الجهد لبحث كيفية التعاون دوليا في هذا الصدد. وبإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن الوبيو أعلنت عن إنشاء صفحة على الإنترنت تجمع فيها جميع المعلومات والموارد المتعلقة بالمسألة. ولذلك، رأى الوفد أن الوقت مناسب ومفيد لجميع الدول الأعضاء التي أولت اللجنة اهتماما لهاذا الموضوع. وذكر الوفد أيضا أن ما يسمى بـ"سلسلة الكتل" هي تكنولوجيا قاعدة بيانات موزعة وصعبة التحويل تُستخدم بالفعل في مجال البراءات. وفي هذا الصدد، قال الوفد إنه سيكون من المثير للاهتمام معرفة الظروف التي يمكن فيها استخدام التكنولوجيا، فضلا عن مزاياها وعيوبها مقارنة بالوضع الحالي. على سبيل المثال، لتحديد محتوى الحالة الراهنة للتكنولوجيا أو كوسيلة لإثبات الاستخدام المسبق والتي يمكن استخدامها كدفاع ضد اتهام مُحمل بالاتهام المزعوم. فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي، ذكر الوفد أن استخدامه سيكون له تأثير على البحث في الحالة الراهنة للتكنولوجيا، مع انعكاسات على زيادة الإنتاجية، الأمر الذي قد يجعل من الممكن التعامل مع فحص عدد متزايد باستمرار من طلبات البراءات. وأشار الوفد إلى أن الذكاء الاصطناعي يعرض سلسلة من الحالات المثيرة للمشاكل التي يتعين على قانون البراءات معالجتها عاجلا أم آجلا، حيث أن القواعد الحالية ليست جاهزة لمثل هذا التغيير المدمر. وواصل الوفد حديثه عن أن الكثير منها يظهر فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي. على سبيل المثال، فيما يتعلق بالحياة القانونية الحالية للبراءات داخل هذا القطاع، تساءل الوفد هل ستتحقق مناسبة؟ هل ينبغي تعديل نظام البراءات بما يتلاءم مع هذه الاختراقات؟ كيف يمكن الوفاء بمتطلبات كفاية الكشف؟ إلى أي مدى سيلزم وجود وصف مناسب "للسندوق الأسود" الذي يستخدم أحيانا لتمثيل "الشبكات الصصية"؟ من يحق له الحصول على براءة على اختراق يأتي من برنامج للذكاء الاصطناعي؟ وهل يجب أن تكون الاختراقات التي تنتج من الذكاء الاصطناعي مؤهلا للبراءة؟ وأشار إلى أن هذه الأسئلة تتعلق بتقييم الخطوة الابتكارية وكفاية الكشف، وأنها ترتبط ارتباطا وثيقا بجودة البراءات، وطلب الوفد من الأمانة القيام، إن أمكن، بمساعدة من خبراء معروفي في هذا المجال، بإجراء دراسة أو دراسات تتناول جميع أو بعض الجوانب المثارة في النقاط من 6 إلى 8 من مقتراحه الذي سيتم تقديمها في الدورة الثالثة للجنة البراءات. وأشار الوفد إلى قرار لجنة التنمية CDIP/21/8 Rev. معالجة موضوع "الملكية الفكرية والتنمية في البيئة الرقمية" في الدورة الثالثة والعشرين

للجنة، وذكر أنه ينبغي تقاديم حدوث أي نوع من الأزدواجية. ومع ذلك، رأى الوفد أن لجنة البراءات هي منتدى مناسب لمناقشة تلك القضايا، لا سيما فيما يتعلق بكافية الكشف والخطوة الابتكارية.

98. وعرض وفد المملكة المتحدة اقتراحاً وارداً في الوثيقة SCP/28/8. ورأى أن الاقتراح يُعد إضافة إيجابية إلى المناقشات بشأن جودة البراءات. وصرح الوفد بأن البراءات عالية الجودة محبة للغاية لأنها توفر الوضوح واليقين القانوني لأصحاب الحقوق والأطراف الثالثة والمجتمع ككل. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن البراءات عالية الجودة تحفز الابتكار من خلال توفير مكافآت مناسبة للتطورات الجديدة، وتسهل نقل المعرفة، بما يضمن أن تكون البراءات الممنوحة ذات جودة عالية، وتعزز الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة، وتحد من التقاضي غير الضروري. وأشار الوفد إلى أن الردود على الاستبيان بشأن مصطلح "جودة البراءات" تُظهر عدداً من الطرق لتفسير هذا المصطلح. وصرح الوفد بأنه، مع ذلك، من الواضح أن الحقوق عالية الجودة محبة لجميع أعضاء لجنة البراءات وأن من الضروري ضمان عمل نظام البراءات بفعالية. وواصل الوفد حديثه قائلاً إنه في حين قد لا يكون من الممكن التوصل إلى تعريف واحد مشترك لمصطلح "الجودة"، فإن الوثيقة SCP/27/4 Rev. توضح مفهومين أو عاملين رئيسين ناشئين عن الردود على الاستبيان: أولاً، جودة البراءة نفسها، وثانياً، عملية منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية. ورأى الوفد كذلك أنه في ضوء تلك المعلومات، فإن اللجنة في وضع يمكنها من مواصلة العمل لفهم تلك العوامل. وأفاد بأن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8 المقدم من الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة يركز على العامل الثاني. وعلى وجه الخصوص، أوضح الوفد أنه اقترح أنشطة من شأنها أن تساعد اللجنة على فهم النهج الذي تتبعها مختلف الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات. وأشار إلى أن عدداً من الوفود قدموها بعض المعلومات عن هذا الموضوع في ردودهم على الاستبيان، وأكد أن ذلك يدل على اهتمام شديد من جانب الدول الأعضاء في تبادل خبراتهم في هذا المجال. ولذلك، كخطوة أولى، تم اقتراح عقد دورة تفاصيم. وصرح الوفد بأن هذه الدورة ستتيح فرصة للوفود للتحدث عن تجاربها والتعلم من بعضها البعض. وذكر الوفد كذلك أنه، كمرحلة ثانية، اقترحت الأمانة إجراء دراسة عن النهج المتبع في جودة عملية منح البراءات استناداً إلى الردود على الاستبيان الخاص بمصطلح "جودة البراءات" ودوره التقاسم وأي معلومات إضافية تقدّمها الدول الأعضاء. وذكر الوفد أن الدراسة سوف تجمع كل تلك المعلومات وتحدد مواضيع رئيسية. وأوضح الوفد أن الدراسة لن تقدم أي توصيات ويمكن للوفود الفردية استخدام المعلومات الواردة في الدراسة بطريقة تناسب مع ظروفهم الفردية. وتوقع الوفد أن نتائج الأنشطة المقترحة قد تكون مرشدة للعمل الإضافي للجنة. وشكر الوفد أيضاً مؤيدي الاقتراح وجميع الوفود على إسهاماتها ومناقشتها حتى الآن. وشكر الوفد أيضاً وفد إسبانيا على اقتراهما. وأقر الوفد بأن تطبيق الملكية الفكرية على الذكاء الاصطناعي هو مجال ذو أهمية متزايدة واتفق على أن هناك قيمة كبيرة تكمن في مناقشة هذا الموضوع في إطار دولي. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن سروره الشديد بتيسير اجتماع الويبيو الأخير لمكاتب الملكية الفكرية بشأن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذكاء الاصطناعي في مجال إدارة الملكية الفكرية. وواصل الوفد حديثه قائلاً إنه فيما يتعلق بإجراء المزيد من المناقشة في لجنة البراءات، سيكون من دواعي سروره رؤية المزيد من العمل بشأن مسألة الذكاء الاصطناعي، شريطة أن يقتصر ذلك على الموضوعات المتعلقة بقانون البراءات.

99. وأيد وفد المكسيك البيان الذي أدلّ به وفد المملكة المتحدة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد، بصفته المؤيد للوثيقة SCP/28/8، عن رغبته في التأكيد على الأهمية التي يعلقها على مسألة "جودة البراءات"، حيث يعتبرها مسألة فنية وتقنية تساهلت في تحسين النظام ككل. وأضاف الوفد أن نظام الملكية الفكرية الذي يشتمل على فحص البراءات على الجودة لا يضمن فقط أن يستفيد المبتكرون من الحماية التي يستحقونها من أجل تصويراتهم، بل يضمن أيضاً عدم منع البراءات للجوانب التكنولوجية التي هي مشروعة بالفعل في الملك العام، مما يسهل نشر المعرفة لأغراض التطبيق العملي. وبالتالي رأى الوفد أنه من الأهمية بمكان أن تسقّر لجنة البراءات في معالجة هذه المسألة وأن تسقّر الأنشطة التي تتطوّر على تبادل المعلومات وتبادل الخبرات، إلى جانب الأنشطة الأخرى التي تقدم معلومات عن الممارسة والأحكام الواردة في التشريعات الوطنية لختلف الدول الأعضاء. وأشار أيضاً إلى أن الاقتراح لا يخل بالمقترنات الأخرى المقدمة في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، وبالتحديد اقتراحات وفد إسبانيا، الواردة في الوثيقتين SCP/28/4 و7/SCP/28/4، لأنها تسعى إلى معالجة

مختلف العناصر التي تهدف ككل إلى ضمان جودة البراءات. وفي الختام، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أن الاقتراح لا يحاول إدراج أي توصية أو التزام على الدول الأعضاء بإجراء تعديلات أو إضافات في تشريعاتها الوطنية؛ فهو يهدف ببساطة لتبادل وجمع المعلومات التي قد تأخذها في الحسبان الدول الأعضاء، إذا رغبت في ذلك، من أجل تحسين فعالية نظام البراءات، وفقاً لاحتياجاتها المختلفة.

100. وأعرب وفد الجمهورية التشيكية، باعتباره أحد مؤيدي الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8، عن رغبته في الإعراب عن تأييده للعمل بشأن جودة البراءات التي ينبغي اتباعها على النحو المقترن في الوثيقة. وصرح الوفد بأن مكتب الملكية الفكرية للجمهورية التشيكية يرى أن البحث والفحص بجودة عالية أمران مهجان للبراءات العالية الجودة. ولهذا الغرض، تخضع جميع المنتجات والعمليات ذات الصلة بالبحث والفحص التي يقدمها أو ينفذها مكتب الجمهورية التشيكية للتصديق بما يتناسب مع المعيار ISO 9001:2015. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، رأى الوفد وجود فرصة قيمة لبحث المزيد من النجاح المختلفة المستخدمة لدى المكتب الوطني أو الإقليمية لضمان جودة إجراءات طلب البراءة في جزء لا يتجزأ منها، مثل تصنيف التحقق من القواعد الشكلية، والبحث والفحص والنشر. وأعرب عن استعداده للمساهمة بنشاط في هذه العملية، إذا وافقت لجنة البراءات على العمل في المستقبل في الاتجاه المقترن.

101. وشكر وفد أستراليا وفود الجمهورية التشيكية وسنغافورة وكينيا والمكسيك والمملكة المتحدة على اقتراحهما الوارد في الوثيقة SCP/28/8. واعتبر الوفد أن الاقتراح يُعد امتداداً منطقياً من المناقشات التي جرت في الدورة السابقة للجنة البراءات، وبالتالي أعرب عن تأييده للاقتراح.

102. وشكر وفد شيلي وفد إسبانيا على اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7. وأشار إلى أنها المرة الأولى التي تجري فيها مناقشات حول هذه الأنواع من الموضوعات داخل اللجنة وهو الأمر الذي يمثل تغييرات في النماذج. ورحب الوفد بالاقتراح نظراً لأنه يرى أن لجنة البراءات هي المكان المثالي لتبادل الممارسات والخبرات الحية بشأن المسائل. ورأى الوفد أن عقد جلسة معلومات بمشاركة الخبراء بشأن هذه المسائل قد يكون مفيداً قبل إجراء دراسة من جانب الأمانة. وأعرب الوفد عن استعداده للعمل مع وفد إسبانيا من أجل تحسين الاقتراح في ضوء إعداد جلسة المعلومات. وانتقل الوفد إلى الوثيقة SCP/28/8 ورحب بالاقتراح المشترك وباسقرار العمل بشأن جودة البراءات. وقال الوفد إن بلده رد على الاستبيان الخاص بجودة البراءات، ورحب بحقيقة أن المعلومات المذكورة توجد على النحو الواجب على موقع الويب. ورأى الوفد بأن الفحص بمزيد من التفاصيل للعناصر التي تشكل جودة البراءات التي ترتكز على العمليات التي تقوم بها مكاتب الملكية الفكرية سيكون مفيداً، وأن هذا من شأنه تمهين اللجنة من تبادل المعرف والأفكار. ومن جانبه، أعرب المعهد الوطني للملكية الصناعية عن استعداده لتبادل الخبرات.

103. وأعرب وفد تايلاند عن تأييده للاقتراح الذي قدمت به وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة، الوارد في الوثيقة SCP/28/8. وصرح الوفد بأن تايلاند هي إحدى الدول التي تواجه تراكمات وتأخر في منح البراءات وأنها تحاول معالجة هذه الصعوبات على مدار سنوات عديدة. ولذلك، رحب الوفد بأي دراسة عن النجاح المختلفة التي تقدمها المكتب الوطني والإقليمية فيما يتعلق بإجراءات البحث والفحص والإجراءات الشكلية، ورأى الوفد أنها ستكون مفيدة للدول الأعضاء الأخرى. وفيما يتعلق بكيفية تعريف الدول الأعضاء لما يشكل جودة البراءات، أعرب الوفد عن تطلعه إلى بحث الاقتراح بمزيد من التفصيل.

104. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية وفد إسبانيا على اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7. وأفاد الوفد بأن تكنولوجيات مثل الذكاء الاصطناعي والتشفير وإنترنت الأشياء وغيرها بدأت تؤثر على الحياة اليومية على الصعيد العالمي ومن المتوقع أن ينبع تأثيرها على نطاق واسع في السنوات المقبلة. وقال الوفد إن لجنة البراءات مكان رائع لدراسة الكيفية التي يمكن بها لنظام البراءات أن يستوعب تلك التطورات التكنولوجية. وأشار الوفد كذلك إلى أهمية تركيز الاستفسارات على قضايا البراءات داخل اللجنة. وقال الوفد إن تلك التكنولوجيات الجديدة قد تتطوّر على جوانب عديدة من الملكية الفكرية

يمكن معالجتها في لجان أخرى ذات صلة. وأعرب عن اعتقاده بأن الذكاء الاصطناعي والتقنيات الأخرى لديها القدرة على جعل عمل فاحصي البراءات أكثر كفاءة ودقة وجودة. وأقر الوفد بالعديد من الأسئلة والتحديات التي يتعين على أنظمة البراءات معالجتها لتحديد كيفية منح البراءات لتلك التكنولوجيات الناشئة وموعد منحها. وتطرق الوفد إلى اقتراح وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة، الوارد في الوثيقة SCP/28/8، وأشار بالجهود التي بذلها الجميع لجمع التأييد لهذا العمل من هذه المجموعة المتنوعة من الدول. وصرح الوفد بأن تحسين جودة البراءات لا يزال يمثل أولوية قصوى بالنسبة لمكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية. وأشار الوفد إلى أن هذا الموضوع يحظى باهتمام كبير من جانب العديد من الدول الأعضاء، وذكر أن جودة البراءات الصادرة وعمليات منح البراءات أمر أساسي لضمان أن الاختراقات التي تقي بالشروط المنصوص عليها في التشريعات الوطنية هي وحدها التي تُمنع البراءة، وبالتالي يتم حماية توازن المصالح بين المخترعين والمجتمع.

105. وشكر وفド كولومبيا وفد إسبانيا على اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7. وعبر الوفد عن اعتقاده بأن الاقتراح متناغم تماما مع المناقشات التي جرت في الويبو في شهر مايو حيث تبين أن مختلف مكاتب الملكية الفكرية كانت تستخدم شكلات من أشكال الذكاء الاصطناعي أو البيانات الضخمة أو سلسلة الكتل لكي تتمكن من تحسين كفاءتها الإدارية. وعلاوة على ذلك، تابع الوفد قائلا إن المطورين الخاصين لقواعد البيانات يقدمون خدماتهم لمكاتب البراءات، والتي تتضمن منهجيات تمكنها من إيجاد أحد ما توصلت إليه التكنولوجيا من خلال الذكاء الاصطناعي. وذكر الوفد أن هذا، منذ بضع سنوات، جعل الناس يفكرون في الخيال العلمي، لكن اليوم أصبح حقيقة واقعة. ولذلك، أيد الوفد الاقتراح المقدم من وفド إسبانيا. وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8، ذكر الوفد أنه من المهم مواصلة إعداد الدراسة المقترحة. ومع ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على حقيقة أن جودة البراءات لها معانٍ مختلفة ل مختلف الدول الأعضاء، حيث ترى كولومبيا أن جودة البراءات تابي متطلبات الأهلية للبراءة المنصوص عليها في التشريع. ومع ذلك، فإن معالجة الطلبات، والإجراءات التي يستخدمها المكتب ستتضمن أيضاً جودة البراءات. وذكر الوفد أيضاً أن هناك عدة عوامل ترتبط بجودة البراءات من بينها وجود عدد كافٍ من الفاحصين الذين لديهم القدرة على معالجة الطلبات المختلفة، والبنية التحتية التقنية للمكاتب حتى يتمكنوا من تحديد أحد ما توصلت إليه التكنولوجيا وتوافر أنظمة مراقبة الجودة.

106. وأعرب وفد إسبانيا عن تأييده لاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8. وصرح الوفد بأن العمل المقترن في الوثيقة سيكون استمراً طبيعياً للعمل الذي تم اضطلاع به خلال الاستبيان المتعلق بجودة البراءات. وفيما يتعلق بمقترنه الوارد في الوثيقة SCP/28/7، أيد الوفد الفكرة التي عبر عنها وفド شيلي بعقد جلسة معلومات بمشاركة الخبراء قبل إجراء دراسة جديدة.

107. وأعرب وفد فرنسا عن تأييده لاقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/28/7. وذكر الوفد أن الذكاء الاصطناعي موضوع بالغ الأهمية نوّقش في محافل مختلفة مثل منظمة الصحة العالمية والمنتدى الاقتصادي العالمي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. وشكر الوفد أيضاً الويبو على الندوة التي نظمتها في مايو 2018 بعنوان "اجتماع مكاتب الملكية الفكرية بشأن استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذكاء الاصطناعي لأغراض إدارة الملكية الفكرية". وأشار الوفد إلى أن هذا الاجتماع يهدف إلى إدراك أن العديد من المكاتب حققت تقدماً كبيراً في هذا المجال. وكأمثلة على ذلك، أشار الوفد إلى الترجمة الآلية والتعيين التقائي لرموز التصنيف والبحث في الأديبيات السابقة. وأخيراً، وفي حين أكد الوفد على تأييده لاقتراح إسبانيا، فإنه اقترح إدراج مسألة أدوات إدارة الملكية الفكرية في المقترن، وهو الأمر الذي يمكن أن يحظى باهتمام جميع المكاتب، أياً كان حجمها، ويساعدها في تحسين جودة البراءات.

108. وشكر وفدى اليابان الدول الأعضاء التي قدمت الوثيقة SCP/28/8 التي تقترح متابعة العمل بشأن جودة البراءات وعملية منح البراءات. وصرح الوفد بأن ضمان جودة عملية منح البراءات يُعد عنصراً أساسياً في نظام البراءات لتحقيق أهدافه، وهي تشجيع الاختراقات والمساهمة في التنمية الصناعية. ورأى الوفد أن لجنة البراءات منتدى مناسب لتبادل الآراء

والخبرات بين الدول الأعضاء والتعلم من بعضها البعض حول كيفية تحسين جودة عملية منع البراءات. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد وفد إسبانيا على تقديم اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7 والتي يفيد بإجراء دراسات عن التكنولوجيات الجديدة والأهلية للبراءة، وأشار إلى أنه موضوع مهم. وذكر الوفد أنه مع ظهور تكنولوجيات جديدة مثل الذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل، أصبح لدى الكثيرين آمال وتوقعات أكبر، ولكن في نفس الوقت، المزيد من القلق والخاوف بشأن كيفية تعامل نظام البراءات مع هذه التكنولوجيات الجديدة. ورأى الوفد أن لجنة البراءات منتدى مناسب لتبادل وجهات نظرهم وخبراتهم في هذا الموضوع والتعلم من بعضهم البعض.

109. وشكر وفد الأرجنتين وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة على اقتراحها الوارد في الوثيقة SCP/28/8، وأعرب عن تأييده للاقتراح. وأعرب كذلك عن اعتقاده بأن الاقتراح سيساهم بشكل إيجابي في المناقشات حول هذا الموضوع الهام داخل اللجنة.

110. وتحدث وفد سنغافورة بصفته أحد مؤيدي الوثيقة SCP/28/8، وأعرب عن رغبته في تأييد البيان الذي أدى به وفد المملكة المتحدة وشくる الدول الأعضاء التي أعربت عن تأييدها لهذا الاقتراح. وشكر الوفد أيضاً الأمانة على إعداد الوثيقتين 4 SCP 27/4 Rev. و SCP 27/4 Rev. اللتان تمكنان اللجنة من فهم مصطلح "جودة البراءات" على نحو أفضل والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص. ورأى الوفد أن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8 يثني على العمل الجاري في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بجودة البراءات. وشدد الوفد على أن موضوع جودة البراءات يظل ذا أهمية لأنه مسعي مشترك لتحسين الجودة وتعزيز الثقة في نظام البراءات الشامل وتوفير حماية قوية للمساعي المستقبلية. وذكر الوفد أن مكتب سنغافورة للملكية الفكرية نفذ نظام إدارة الجودة لوظائف البحث والفحص الخاصة بالبراءات التي تتوافق مع معايير ISO 9001:2015. وأعرب وفد سنغافورة عن تطلعه إلى المساهمة في إجراء مزيد من المناقشات بشأن الخبرات والحلول الوطنية للمسائل والشواغل الناشئة عن هذا الموضوع الهام. وفيما يتعلق بالوثيقة SCP/28/7، شكر الوفد وفد إسبانيا على اقتراحه. وذكر الوفد أن مفهوم الذكاء الاصطناعي ليس جديداً ويعود إلى خمسينيات القرن العشرين عندما تم تأسيس حقل أبحاث الذكاء الاصطناعي كفرع أكاديمي. واستطرد الوفد قائلاً إن الاهتمام المتزايد بالموضوع في السنوات الأخيرة يعتقد أنه ناجم عن ثلاثة اتجاهات رئيسية: أولاً، توافر البيانات على نطاق واسع؛ ثانياً، الزيادة المتضاعفة في قوة الحوسبة؛ وثالثاً، الأموال المستثمرة في هذا المجال. وذكر الوفد كذلك أنه على الرغم من أن الذكاء الاصطناعي يلعب دوراً متزايد الأهمية في تعزيز الإنتاجية والجودة، فإن التطورات التكنولوجية في هذا المجال تسبب في تعطيل الإطار القانوني، مثل قانون البراءات. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن اقتراح وفد إسبانيا بمثابة نقطة انطلاق جيدة لبدء المناقشات حول القضايا المحيطة بالذكاء الاصطناعي والبراءات، مع تزويد الدول الأعضاء برؤى وثيقة الصلة للتحضير للتحديات القانونية والعملية المقبلة. وأضاف الوفد أنه من المهم، كمكاتب للبراءات وصانعي السياسات، ضمان جاهزية أنظمة البراءات لتلبية احتياجات الشركات والأفراد المبتكرين. وعلى أساس هذه الإشارة، أيد وفد سنغافورة اقتراح وفد إسبانيا بأن تقوم الأمانة بإجراء الدراسة أو الدراسات التي تتناول الجوانب التي أثيرت في الفقرات من 6 إلى 8 من الاقتراح. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى المشاركة والإسهام في إجراء مزيد من المناقشات حول هذا الموضوع.

111. وقال وفد نيجيريا إن ضمان جودة البراءات من بين المهام الأساسية للدول الأعضاء وإنه يتطلع إلى إجراء بعض المداولات حول هذا الموضوع. وصرح الوفد بأن التحديات التكنولوجية الناشئة استلزمت الحاجة إلى استعراض الاختراعات المؤهلة للبراءة، لا سيما في ظل تمية الذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل. وأشار على وفد إسبانيا لاقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/28/7. وأعرب الوفد أيضاً عن تقديره لاقتراح وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة الوارد في الوثيقة SCP/28/8. وعلاوة على ذلك، وافق الوفد على الرأي الذي أعرب عنه وفد المغرب بشأن الحاجة إلى إعطاء أهمية متساوية لمسألة أنظمة المعارضة من أجل ضمان جودة البراءات. وطالب الوفد كذلك بال الحاجة إلى عملية مسقمة لتكوين الكفاءات لجميع مكاتب الملكية الفكرية، وخاصة في البلدان النامية. وشدد بشكل خاص على ضرورة تطوير وتحديث قاعدة بيانات شاملة لتبادل المعلومات المتعلقة بالبراءات وتحسين آلية بحث وفحص البراءات.

112. وقال وفد غواتيمالا إن اقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/28/7 ذو أهمية كبيرة بالنظر إلى الموضوعات التي يتناولها. وذكر الوفد أنها مبتكرة وجديدة وأنه سيكون من المفيد للغاية مناقشتها داخل اللجنة. وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8، رأى الوفد أن الاقتراح يمكن أن يثير العمل المستقبلي للجنة وأيد التعليقات البناءة التي قدمتها الوفود الأخرى على الاقتراح.

113. وشكر وفد إكوادور وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة على اقتراحها الوارد في الوثيقة SCP/28/8. وصرح الوفد بأن جودة البراءات بالغة الأهمية لضمان تحفيز المخترعين وقوة البراءات الممنوحة. وأضاف الوفد أن الابتكار المستقبلي يضمنه هذا النهج وأن نظام البراءات سيضمن التوازن بين حقوق أصحاب البراءات والمجتمع ككل. وأيد الوفد العمل المقرر الإضطلاع به على النحو المقترن في الوثيقة SCP/28/8.

114. وأعرب وفد كندا عن تأييده لاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8 لأنه امتداد طبيعي للعمل الذي قام به اللجنة بشأن جودة البراءات. وأثنى الوفد على مؤيدي الاقتراح المتعلق بالاجتاءع بين الجمouات الإقليمية للعمل على مجال اهتمام مشترك.

115. وأثنى وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) على مجموعة البلدان المشاركة في الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/8 وقال إنه يرى ميزة في مثل هذا النهج. ومع ذلك، استفسر الوفد عما إذا كان نطاق العمل المقترن سيشمل موضوع أضفمة المعارضة. وفيما يتعلق باقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/28/7، بصفة عامة، ذكر الوفد أنه من الضروري أن تبدأ اللجنة مناقشة مسألة التكنولوجيات الجديدة. ومع ذلك، تساءل الوفد عما إذا كانت الدراسة المقترنة ستدرج تحت بند جدول أعمال الخاص بجودة البراءات أو ما إذا كان سيتجاوز ذلك البند. ولذلك، رأى الوفد أنه قبل إجراء هذه الدراسة، سيكون من المناسب عقد جلسة لتبادل المعلومات، على النحو الذي اقترحه وفد شيلي، لبحث الجوانب المختلفة لمثل هذا الاقتراح ثم تحديد ما إذا كان سيتم إجراء مثل هذه الدراسة المتعلقة بجودة البراءات.

116. وأعرب وفد الدومينيكية عن تأييده لاقتراح وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة لاقتراحها الوارد في الوثيقة SCP/28/8. كما أعرب الوفد عن تأييده لاقتراح المقدم من وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/28/7 فيما يتعلق بإجراء دراسات عن الأهلية للبراءة للتكنولوجيا الجديدة والذكاء الاصطناعي.

البند 7 من جدول الأعمال: البراءات والصحة

117. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/24/4 و SCP/17/11 و SCP/16/7 Corr. و SCP/16/7 و SCP/28/9 Add. و SCP/28/9 و SCP/27/8 Add. و SCP/28/6 و SCP/28/5 و SCP/27/8 و SCP/28/10.

118. وتحدث وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية، وقال إن الوصول إلى الصحة والأدوية الآمنة وبأسعار معقولة يعد عنصراً أساسياً من عناصر الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمية والعقلية، والأساس في الإعمال الشامل للحق في التنمية. وشدد الوفد على أنه تم تناوله بشكل شامل في أهداف التنمية المستدامة واتفاق تريبيس وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبيس ويشأن الصحة العامة، ومنظمة الصحة العالمية وبروح توصيات أجندة الويبيو للتنمية. وأضاف الوفد أن هناك شك بسيط في أن الملكية الفكرية وحقوق الملكية الفكرية يمكن أن تلعب دوراً هاماً في التهوض بالابتكار ونشر المعرفة وإنشاء صناعات مزدهرة، بما في ذلك تعزيز الوصول إلى الأدوية للجميع. ومع ذلك، أشار الوفد بقلق إلى الآثار الضارة التي يمكن أن تترتب على وجود الاحتكارات على الصحة العامة ومساهمته في زيادة عدم المساواة بين الاقتصادات المقدمة والنامية. واستطرد الوفد قائلاً إن المنطلق الخاص بنظام البراءات هو "المقايضة" التي تهدف إلى إفادة كل من صاحب البراءة والجمهور. وذكر الوفد أنه، في الممارسة العملية، يبدو أن النظام لا يحقق الهدف منه، لأن هناك تجارب لا حصر لها تم

فيها وصف البراءات على أنها عوائق أمام وصول الجمهور إلى أدوية منقذة للحياة، حيث كانت هذه الأدوية محمية بالبراءات. وأضاف الوفد أنه أصبح من الواضح أن الطريقة التي استُخدمت بها تلك البراءات كانت تميل إلى خلق أسواق استبعادية، وتنبع المنافسة وتؤدي إلى أسعار باهظة للأدوية المنقذة للحياة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن اقتراح الجماعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة (الوثيقة 4/SCP/24) يمكن أن يساعد اللجنة على تعزيز الوصول إلى أدوية بأسعار معقولة أكثر كعنصر من عناصر الإعمال التدريجي للحق في الصحة. ويُسعي الاقتراح إلى تعزيز قدرات الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، على تكييف نظم براءاتها للاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتاحة في نظام البراءات الدولي وتعزيز أولويات السياسة العامة المتعلقة بالوصول إلى الرعاية الصحية. وأفاد الوفد بأن الاقتراح، كما ذكر سابقا، يفيد، ضمن أمور أخرى، بأن تكليف الويبو بإجراء دراسة لبحث التحديات والفرص التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في استخدام تراخيص لتقنيات الرعاية الصحية وينبغي للويبو أن تشرع جهودها في العمل مع غيرها من الوكالات ذات الصلة لمساعدة الدول الأعضاء على تطبيق معايير الأهلية للبراءة بطريقة تنسجم مع أهدافها التنموية من خلال تبني وتطبيق تعريفات صارمة للاحتراءات والأهلية للبراءة تقلل من ظاهرة التضليل الدائم لضمان أن يقتصر منع البراءات على الابتكارات الحقيقة، وكذلك دعم الحكومات بالخبرة الضرورية لتطبيق معايير الأهلية للبراءة التي تراعي الصحة العامة. وذكر الوفد أيضاً بأن اقتراح المجموعة الأفريقية يتضمن طلب الرؤساء المشاركين لفريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعنى بالحصول على الأدوية بأن يتم تبادل وجهات النظر حول أهداف ونتائج ووصيات الفريق. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد مرة أخرى على توصيات الفريق بشأن الحصول على الأدوية، والتي أبرزت عوائق متعددة أمام الحصول على الأدوية وتقنيات الرعاية الصحية، وعدم تناقض السياسات، والأفكار المشتركة حول مسارات المرض إلى الأمام، بما في ذلك توصيات محددة ل مختلف هيئات الأمم المتحدة. وأشار الوفد أيضاً إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال قرارها 159/RES71 لعام 2016 قد أقرت بالحاجة إلى إجراء مزيد من المفاوضات حول الوصول إلى الأدوية بين الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين مع الأخذ بعين الاعتبار تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعنى بالحصول على الأدوية. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلع المجموعة الأفريقية إلى التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل مستقبلي أكثر طموحاً بشأن هذه المسألة، يكون شفافاً ومتوازناً ومتقدماً ويتسم بتوسيعات أجندته التنموية.

119. وقال وفد الصين فيما يتعلق بالعلاقة بين البراءات والصحة، إن تعزيز الابتكار وحماية المصلحة العامة مهمان للغاية. ولذلك، رأى الوفد أن الدراسات التي تجريها الويبو بشأن هذا الموضوع ذات مغزى كبير لأنها ستساعد البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على فهم أوجه المرونة المختلفة الواردة في المعاهدات الدولية وكيفية استخدامها عملياً. وأعرب أيضاً عن تأييده للاقتراح المقدم من وفود البرازيل وكندا وسويسرا وشارك في رعايته وفد الأرجنتين ومفاده أن يتم إجراء استعراض للبحث القائم بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتقنيات الصحية (الوثائق SCP/28/9 و SCP/28/9 Add.). واقتراح الوفد أنه بعد الانتهاء من هذه الدراسة، ينبغي أن يكون هناك نشاط متابعة لتبادل المعلومات من أجل وضع برنامج عمل مفصل للمرضي قدماً بالموضوع.

120. وتحدث مثل المفوضية الأوروبية باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وقال إنه يود التأكيد على فهمه للتحديات والقيود التي قد تواجهها بعض البلدان في معالجة مشاكل الصحة العامة. وذكر الممثل أنه لا يزال ملتزماً بزيادة الحصول على الأدوية بأسعار معقولة وإيجاد حلول للتحديات الملحقة وعدم المساواة على مستوى الصحة العامة. وواصل الممثل القول بأن حصول جميع الناس على الأدوية واللقاحات الأساسية الآمنة والفعالة وذات الجودة والميسورة يشكل تحدياً كبيراً وهدفاً رئيسياً من أهداف التنمية المستدامة يجب عليهم جميعاً تأييده. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يواصل اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مجال الصحة. وأفاد بأن تعزيز جميع مجالات النظام الصحي، بما في ذلك توافر العاملين الصحيين المؤهلين وتوفير الأدوية بأسعار معقولة والتوفير الكافي للقطاع، يشكل عصراً أساسياً في إحراز تقدم نحو التنظيم الصحي الشاملة من خلال تقديم خدمات صحية جيدة يمكن للجميع الحصول عليها بأسعار معقولة. ورأى أن جودة وسلامة سلسلة توزيع المستحضرات الصيدلانية ضرورية لتحسين الصحة العامة. وذكر الممثل أيضاً أن نموذج الابتكار الحالي، بما في ذلك دور التجارة المتعلقة بالملكية الفكرية، قد حقق تقدماً ثابتاً في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، مما أدى إلى التوصل إلى

علاجات هامة جديدة ومحسنة، وكذلك إلى طول العمر المتوقع، من البلدان المتقدمة إلى البلدان الأقل نموا. ويقدم هذا النموذج مجموعة متنوعة من الأدوات، مثل حواجز الابتكار القائمة على الملكية الفكرية، أو على التمويل العام والخاص والجوائز أو على البحوث العامة. وذكر الممثل أن هذا التنوع ضروري للحالات التي يوجد فيها سوق عاملة ويمكن أن يحدث فيها إخفاقات في الأسواق. وواصل الممثل اعتقاده بأن أي عمل إضافي في مجال البراءات والصحة ينبغي أن يعكس نهجا متوازنا، مع مراعاة العوامل المختلفة ذات الصلة بالبراءات والصحة على النحو الذي اقترحه، على سبيل المثال، وفدى الولايات المتحدة الأمريكية في الوثيقة SCP/28/5. وعلاوة على ذلك، شكر الممثل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/17/11 لتحديث دراسة الجدوى بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وأو البراءات. وذكر الممثل أنه على الرغم من أن الوثيقة تقدم بعض المعلومات المثيرة للاهتمام، إلا أنه لا يعتبرها أفضل استخدام لوقت والموارد لمواصلة العمل على الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. ومع ذلك، أعرب الممثل عن رغبته في التعبير عن تأييده العام لجهود الشفافية، على سبيل المثال، من خلال نهج مثل ربط قواعد البيانات الموجودة، مثل قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية. وشكر الممثل الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/6 بشأن أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو فيما يتعلق بتعزيز قدرة فاحصي البراءات. وقال الممثل إن تعزيز قدرة فاحصي البراءات (أو "القدرة على الفحص" أو "مهارات/تدريب الفاحصين") في مجال الابتكارات ذات الصلة بالصحة، ولا سيما في مجال المستحضرات الصيدلانية والأجهزة الطبية (لا سيما الأجهزة المتعلقة)، يمكن أن يدعم كذلك الابتكار وتحسين الصحة العامة. وأيد الممثل الأمانة في مواصلة مساعدتها وتدريبها في هذا الصدد وأشار إلى أن الويبو هي المؤسسة الدولية المكلفة بتقديم هذا النوع من المساعدة. وواصل الممثل القول إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه يعربون عن اهتمامهم بالاقتراح المقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا وسويسرا في الوثيقتين SCP/28/9 Add. و كما ذكر من قبل خلال الدورة السابعة والعشرين للجنة البراءات، رأى الممثل أن هناك ميزة في إجراء تحليل للبحث الحالي بشأن موضوع حماية البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وأشار الممثل إلى أهمية الحافظة على نهج متوازن لها التحليل يأخذ في الاعتبار تعزيز الابتكار، فضلا عن نقله ونشره. وأكد الممثل مجددا موقفه السابق بأنه من أجل ضمان أعلى جودة للأدلة التي تعتمد عليها لجنة البراءات، ينبغي أن يتضمن التقرير دراسات مناسبة عالية الجودة ومستقلة وقائمة على الأدلة، ولا سيما الدراسات التي تعدتها منظمات الأمم المتحدة، مثل الويبو ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك منظمة التجارة العالمية. كما أعرب الممثل عن رغبته في التأكيد على أنه يرى دور التقرير المحتل كمجموعة من المعلومات ووثيقة تدعم المناقشات المستقبلية في لجنة البراءات، وليس خلاصة لخيارات سياسات مختلفة للويبو. وأعرب الممثل عن استعداد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لمناقشة الاقتراح أكثر. وفي الختام، رحب الممثل باقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا الوارد في الوثيقة SCP/28/10. ورأى الممثل أهمية زيادة الشفافية وأعرب عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بشأن هذا الاقتراح.

121. وتحدث وفدى ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد في البداية أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على القضايا المتعلقة بالصحة العامة والحصول على الأدوية. ومع ذلك، ذكر الوفد أن القضية معقدة للغاية ولا يوجد عامل واحد يؤثر على توافر الرعاية الطبية وأسعار ميسرة. وصرح الوفد بأن الحصول على الأدوية يمثل تحديا رئيسيا وأعرب عن التزامه بالمشاركة في المبادرات التي تسهل الحصول على الأدوية. ومع ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على ضرورة تجنب الازدواجية مع عمل المنظمات الدولية الأخرى. واستطرد الوفد قائلا إن اللجنة لديها ولادة لمناقشة القضية من منظور نظام البراءات، وإن مجموعته مقتنعة بأن الابتكار والأبحاث والتطوير للأدوية والتقنيات الجديدة المنقذة للحياة لن يكون ممكنا دون احترام حقوق الملكية الفكرية في البراءات حيثما تلعب حماية البراءات دورا هاما للغاية. وواصل الوفد اعتقاده بأن العمل في مجال البراءات والصحة ينبغي أن يأخذ في الاعتبار مختلف العوامل ذات الصلة بالبراءات والصحة، وفي هذا الصدد أشار إلى الوثيقة SCP/17/11 التي تتضمن مقترنات ذات صلة مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية. وأعربت مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق عن تقديرها لعمل الأمانة في تحديث دراسة الجدوى بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وأو البراءات الواردة في الوثيقة SCP/28/5. وأعرب الوفد عن رغبته في سماع المزيد من الأمانة عما إذا كان يمكن استخدام قواعد بيانات ومحركات البحث الحالية في الويبو، بما في ذلك ركن البراءات، على نحو

أفضل أو تحسينها لخدمة هذا الغرض، وكيفية عمل ذلك. وأشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق تؤيد الشفافية، وذكر أنه تلقى باهتمام الاقتراح الذي تقدمت به وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا الوارد في الوثيقة SCP/28/10 وأعرب عن ترحيبه بالتحديثات التي يقدمها ممثلو مجتمع البراءات الطبي ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية بشأن تشغيل تلك المنشآت، وكذلك مناقشة المبادرات الحالية المشابهة. وشكر الوفد الأمانة أيضاً على تقريرها عن أنشطة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو فيما يتعلق بتعزيز قدرات فاحصي البراءات الواردة في الوثيقة SCP/28/6. ورحب الوفد بقيام الويبو بوضع عدد قليل من البرامج والموارد المتاحة لكاتب البراءات التي ترغب في تعزيز قدرات فاحصي البراءات وشجع الأمانة على مواصلة أنشطتها في هذا الصدد. وأخيراً وليس آخرًا، أحاطت الوفد علمًا بالوثيقة SCP/28/9 التي تحتوي على اقتراح مقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا وسويسرا بإجراء مراجعة للبحوث الحالية حول البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وصرح الوفد بأن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق يمكن أن تدعم الملاخص الواقعية للأبحاث الحالية بشأن موضوع حماية البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية مع الحفاظ على التهجيج المتساوزن. ومع ذلك، خلص الوفد إلى أن هذا الاستعراض يجب ألا يحتوي على توصيات للويبو بشأن السياسة العامة.

122. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/28/5 وSCP/28/6. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أن كلاً من الابتكار والوصول إليه متساوبان في الأهمية في مجال البراءات والصحة. وصرح الوفد بأن الابتكار كثيراً ما يعززه نظام البراءات. ورأى أن نظام البراءات بمنابتها حافر رئيسي للبحث والتطوير في مجال المنتجات الطبية، بما في ذلك الأدوية المنقذة للحياة. وأشار الوفد إلى أن الاستثمار في البحث والتطوير للمنتجات الطبية المبتكرة ساهم في حدوث تحسينات بالغة الأهمية في نتائج الصحة العامة، وقد لعبت حقوق الملكية الفكرية دوراً رئيسياً في تسهيل هذا الابتكار. وأفاد الوفد بأن هناك حاجة إلى الابتكار المستمر لواجهة التحديات الصحية الحالية والمستقبلية وأن حماية حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك البراءات، تعمل كحافر للطب والابتكار، وبالتالي الإعلان عن توافر منتجات طبية جديدة للجميع. وشدد الوفد على أنه من مصلحة الجمهور في جميع البلدان مواصلة البحث والتطوير للمنتجات الطبية الآمنة والفعالة. وأوضح أن البراءات كحافر للبحث والتطوير تشكل جزءاً من حل مشكلة توفر المنتجات الطبية المستقبلية. وشدد الوفد على أنه من المهم وبالتالي مراعاة السياق الكامل للبراءات والصحة وعدم التركيز فقط على عنصر محدد واحد منها. كما استشهد الوفد بالدراسة الثلاثية التي أجرتها الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية بشأن "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار" والتي تذكر أن "عدم الوصول إلى التكنولوجيات الطبية نادرًا ما يرجع إلى عامل وحيد منفصل"، وأفاد بأن هذا الرأي قد أعيد ذكره أيضاً مرات عديدة من قبل الخبراء أثناء جلسات المعلومات التي عقدت خلال اجتماعات لجنة البراءات. وأضاف الوفد أن توافر المنتجات الطبية الآمنة والفعالة يمثل مشكلة متعددة الجوانب تشمل أبعاداً وعوامل مختلفة. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أن الافتقار إلى إمكانية الوصول قد يتأثر بعدم كفاية التمويل للرعاية الصحية أو نقص أو عدم الوصول إلى أفراد الرعاية الصحية المدربين والمراقبين الطبيين الملازمة والعمليات والبني التحتية المجزأة وغير الموثوقة والمنافسة في العقاقير المبتكرة وإدارة سلسلة التوريد وهوامش ربح التجزئة والضرائب والرسوم، وما إلى ذلك.

وواصل الوفد قائلاً إنه بالإضافة إلى العوامل التي تؤدي إلى زيادة سعر المنتج الطبي، فإن عدم الوصول أيضاً عامل من عوامل قدرة الشخص على شراء المنتج الطبي. وعلاوة على ذلك، فإن متطلبات الإنتاج المحلي والعوامل الأخرى المتعلقة بما إذا كان المنتج الطبي قد يتم بيعه في بلد ما تؤثر أيضاً على التوفير. وذكر الوفد كذلك أن المشروعات أو أشكال التعاون المختلفة توضح كيف أن نظام البراءات يحفز الابتكار ويساعد في توفير المعلومات الأساسية والمتحدة عن الاختراعات المسجلة. ويشمل ذلك مشروعات مثل قاعدة بيانات براءات الأدوية وترخيص الأدوية، ومبادرة أخرى أطلقت مؤخراً بشأن المعلومات المتعلقة بالبراءات للأدوية، وشراكة بين الويبو وصناعة الأدوية القائمة على الأبحاث لتعزيز إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات للوكالات الصحية المكلفة بشراء الأدوية. وأشار الوفد باهتمام إلى الاقتراح الذي تقدمت به وفود البرازيل والأرجنتين وشيلي وسويسرا (الوثيقة SCP/28/10). وأعرب عن تطلعه إلى الجلسة الأخرى لتبادل المعلومات عن قواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن حالة المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وعلاوة على

ذلك، ذكر الوفد أن الابتكار في المنتجات الطبية والوصول إلى تلك التكنولوجيات يشكل مصدر قلق رئيسي لجميع الدول الأعضاء. وأعرب عن تأييد الجموعة باء لكون العمل في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بـ"البراءات والصحة" الذي يأخذ في الاعتبار السياق الكامل لهذا المجال، ذي الصلة بولاية لجنة البراءات، ويتجنب الإزدواجية في العمل الذي تقوم به بالفعل لجان أخرى أو منظمات أخرى متعددة الأطراف. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن مسألة البراءات والصحة، ولا سيما الوصول إلى التكنولوجيات الصحية، تصل إلى مجالات تدرج بشكل أكثر في نطاق هيئات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى، وأن تم إنجاز عمل مكثف بالفعل في هذا المجال من قبل تلك المنظمات والحاالف المتعددة الأطراف الأخرى. وأحاطت الجموعة باء علما بالاقتراح المقدم من وفدي كندا وسويسرا، الذي شارك في رعايته وفدا البرازيل والأرجنتين، وشكرت تلك الوفود على الجهد البناء لتعزيز المناقشات في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن استعداده للعمل الذي من شأنه تحسين الفهم المشترك للسياسات والمبادرات التي يمكن أن تعزز الوصول إلى المنتجات الطبية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى الدراسة الثلاثية التي أجرتها الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية تحت عنوان "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار" والتي يمكن أن تكون بمثابة أساس لإجراء مناقشات مثمرة. وشدد الوفد على أنه يؤيد وجود وجمة نظر كافية في مجال البراءات والصحة. ولذلك، أعرب عن رغبته في أن يسير العمل وفقاً للنبع الشامل كما هو مبين في الوثيقة SCP/17/11. وشكر الوفد أيضاً الأمانة على دراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وأو البراءات (الوثيقة SCP/28/5)، وأشار إلى أن محرك البحث "ركن البراءات" للويبو هو أداة مناسبة للبحث عن معلومات عن الاختراعات في جميع الحالات التقنية، بما في ذلك المجال الصيدلاني. وأشار الوفد إلى أن المركبات الصيدلانية يمكن البحث فيها بناء على التركيبات الكيميائية، والكلمات الرئيسية، وأسماء مودعي الطلبات، وتصنيف البراءات الدولي والعديد من معايير البحث الأخرى، وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الاستثمار في تلك التكنولوجيات هو أكثر الطرق فعالية للتقدم. واستطرد الوفد قائلاً إن محرك البحث يوفر نهجاً للبحث عن البراءات الكيميائية أكثر فعالية وجدوى من مخطط يتطلب إبلاغ الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية من شأنه أن يشق كاهل المكاتب والمستخدمين، ويكون في أفضل الأحوال غير مكتمل. وشجع الوفد على تقديم مزيد من التوضيح لأداة ركن البراءات ودعى الأمانة إلى عرض وظائفها استناداً إلى أمثلة ملموسة. وفضلاً عن ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في إعادة تأكيد موقفه من أن فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعنى بالحصول على الأدوية والتقرير الصادر عنه ليسا عملية تحركها الدول الأعضاء، وأنهما لا يعكسان آراء الدول الأعضاء، ولم تصادق عليهما الدول الأعضاء. وفي حين أعرب الوفد عن استعداده لمناقشة مسألة الوصول إلى المنتجات الطبية بطريقة شاملة ووفقاً لولاية لجنة البراءات، شدد الوفد على أن تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعنى بالحصول على الأدوية ينبغي ألا يشكل أساساً لهذه المناقشة. وشدد الوفد أيضاً على أن أي مناقشة وعمل مستقبلي ينبغي أن يأخذ في الاعتبار الجموعة الكبيرة من وجمات النظر والعوامل المؤثرة في الوصول إلى الأدوية.

123. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) في البداية عن رغبته في إبراز أهمية الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة الذي يهدف إلى ضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الأعمار من خلال التنمية الصحية الشاملة، بما في ذلك الوصول إلى اللقاحات والأدوية الأساسية الآمنة والفعالة ذات الجودة بأسعار معقولة. وصرح الوفد بأن ذلك يتافق مع مفهوم أن الحق في الوصول إلى الصحة هو حق جوهري وأساسي من حقوق الإنسان. واستطرد الوفد قائلاً إن الويبو كجزء من ولايتها ينبغي أن تدعم البلدان في معالجة العوائق المتعلقة بالملكية الفكرية التي تؤثر على توافر الأدوية والعلاج والتكنولوجيات ذات الصلة وعلى سهولة الحصول عليها. وذكر الوفد أنه لا يوجد منتدى دولي آخر غير لجنة البراءات يمكن للبلدان أن تتبادل فيه الخبرات بشأن استخدام أوجه المرونة المتعلقة بالبراءات ذات الصلة بالصحة. ومن ثم فإن عمل لجنة البراءات في هذا الاتجاه حاسم للغاية في تعزيز التوازن الدقيق اللازم لنظام البراءات. وأحاط الوفد علماً بدراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وأو البراءات (الوثيقة SCP/28/5) وأعرب عن تقديره لجهود الأمانة في إعداد الوثيقة. كما أعرب الوفد عن تقديره لوفود البرازيل وكندا وسويسرا والأرجنتين على اقتراحهم الوارد في الوثيقة SCP/28/9 وأعرب عن استعداده للعمل بشكل بناء من أجل وضع اللمسات الأخيرة على هذا

الاقتراح. ورحب الوفد أيضا باقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا بشأن إجراء تحديد منتظم لقواعد بيانات التي يمكن للجمهور الوصول إليها عن معلومات حالة البراءات فيما يتعلق بالأدوية واللقاحات (الوثيقة SCP/28/10). وأعرب الوفد كذلك عن اعتقاده بأن مناقشة مسألة البراءات والصحة وبرنامج العمل المستقبلي بشأن هذه المسألة ينبغي أن تساعد البلدان على تكيف قانون براءاتها لتحقيق الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وفقا لاحتياجات الصحة العامة لديها و بما يتفق مع التزاماتها الدولية. وفي ضوء ما سبق، أعرب الوفد عن أمله في أن توافق لجنة البراءات على خطة عمل تماشيا مع اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4، والذي يقدم حلا لتحديات الوصول إلى الرعاية الصحية والأدوية بتكلفة معقولة على المستوى الدولي. ورأى الوفد أن الاقتراح يُعد مبادرة جاءت في الوقت المناسب تماشيا مع الجهد الدولي الحالية لتحسين الصحة العامة.

124. وشدد وفد الاتحاد الروسي على أهمية مناقشة موضوع الحصول على الأدوية الأساسية بأسعار معقولة لأغراض الصحة العامة. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا وسويسرا لإجراء استعراض للبحث الحالي بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية (الوثيقة SCP/28/9). وبالإشارة إلى أهمية الحصول على معلومات عن حالة براءات الاختراع لاتخاذ قرارات مستنيرة فيما يتعلق بالمشتريات أو الترخيص أو إنتاج الأدوية، رحب الوفد أيضا باقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا بشأن إجراء إطلاع منتظم على آخر المستجدات المتعلقة بقواعد بيانات يمكن للجميع الوصول إليها عن معلومات حالة البراءة المتعلقة بالأدوية واللقاحات (الوثيقة SCP/28/10). كما أبلغ الوفد اللجنة بالمبادرة الجارية في بلده بشأن إنشاء قاعدة بيانات واحدة للمكونات النشطة التي تحمي البراءات لأغراض منع انتهاك الحقوق بسبب دخول الأدوية الج尼斯ة مبكرا إلى السوق. وذكر الوفد أيضا أن مسألة البراءات والصحة مرتبطة ارتباطا وثيقا بمسألة الاستثناءات والقيود بشأن الحقوق وكذلك جودة البراءات. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أنه سيكون من المثير للاهتمام تبادل المعلومات بشأن الطلبات الصناعية وكفاية الإفصاح عن الاختراعات الصيدلانية، لا سيما الاختراعات المختارة ومطالبات ماركوش. وفي الختام، أعرب الوفد عن شكره للأمانة على دراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات و/ أو البراءات (الوثيقة SCP/28/5) وأعرب عن تطلعه إلى مناقشة الوثيقة.

125. وصرح وفد البرازيل بأن موضوع البراءات والصحة مهم لكل بلد دون استثناء. وصرح الوفد بأن البحث والتطوير الموجودين في السوق قد أتتغا عددا من التكنولوجيات الصحية الهامة التي حسنت الظروف الصحية بشكل كبير في جميع أنحاء العالم. وأضاف الوفد قائلا إن العالم في واقع الأمر يشهد باستمرار المساهمة الهائلة للعلم والتكنولوجيا في النهوض بمجال الرعاية الصحية. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن نظام البراءات ليس مثاليا، لا سيما في المجالات التي لا يوفر فيها السوق وحده حواجز كافية، مثل علاج الأمراض المهمة. وصرح الوفد بأنه وفقا لمنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، يحتاج 1.7 مليار شخص في 185 بلدا إلى العلاج والرعاية من أمراض استوائية محملة. وبالتالي، لا تزال الفجوات والفشل في معالجة أمراض المرض والوصول إلى العلاج تمثل تحديا في معظم أنحاء العالم. واستطرد الوفد قائلا إنه، علاوة على ذلك، تم الحصول على نسبة 60% تقريبا من الإنفاق على البحث والتطوير في مجال الصحة والتكنولوجيا في البلدان المتقدمة من القطاع الخاص و40% من المصادر العامة وغير الربحية. وذكر الوفد أنه في حالة الأمراض التي تؤثر بشدة على البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية والسل والمalaria، يتم عكس هذه النسب مع أن القطاع العام مسؤول عن 60% من إجمالي تمويل البحث والتطوير. وأشار الوفد إلى أن التحديات التي تواجه هذه المجالات ليست بالقليلة. ومع ذلك، لم تكن مستعصية على الحل. ولمعالجة هذه التحديات، ذكر الوفد أنه ينبغي للدول الأعضاء بعض النظر عن مستويات نموها وأن تسعى إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المقترنات التي من شأنها أن تولد مساهمات فعالة في موضوع البراءات والصحة. واستطرد الوفد قائلا إن البرازيل، أنه من منطلق هذه الروح، ستشارك البرازيل في دعم اقتراحا مع وفود الأرجنتين وكذا وسويسرا (الوثيقة SCP/28/9)، التي تهدف إلى إجراء استعراض للتحليلات والأبحاث الحالية المتعلقة بحماية البراءات الوصول إلى المنتجات الطبية والتقنيات الصحية. وصرح الوفد بأن الاقتراح سيسهل الوصول إلى المعلومات ذات الصلة حول هذا الموضوع والتي من شأنها إرشاد الدول الأعضاء من الدول المتقدمة والنامية لتنفيذ قوانين براءات أكثر توازنا

وفعالية. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد مرة أخرى على دعمه القوي لاقتراح المجموعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة، الوارد في الوثيقة SCP/24/4. ويرى الوفد أن المقتراحات الواردة في الوثيقتين SCP/28/9 وSCP/24/4 كانت تكميلية وليس بديلة. وأعرب الوفد عن ثقته في إمكانية إيجاد أرضية مشتركة في اللجنة ووضع برنامج عمل بشأن هذا الموضوع لصالح جميع البلدان بغض النظر عن مستويات نوها. وبالإشارة إلى مشاركة البرازيل أيضا في الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الاقتراح سيوفر استمرارية لعرض مجمع براءات الأدوية الذي تم إعداده خلال الدورة السابقة للجنة. وذكر الوفد اللجنة بأن قاعدة بيانات براءات الأدوية المسماة قاعدة بيانات البراءات والتراخيص تحتوي على معلومات مممة عن حالة البراءات والتراخيص الخاصة بفيروس نقص المناعة البشرية، والتهاب الكبد من النوع سي والسل وغيرها من الأدوية الأساسية المسجلة ببراءة اختراع في البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل. وقال الوفد إنه لذلك، من الأهمية بمكان أن يتم منح مجمع براءات الأدوية والمبادرات المماثلة الفرصة لإعلام وإطلاع الدول الأعضاء في اللجنة على أنشطتها. ورأى الوفد أن الاقتراح يمثل خطوة صغيرة ولكنها مممة للحد من عدم التمايز بين نماذج الابتكار المدفوعة بالأرباح وأولويات الصحة العامة بما يسهم في بناء نظام براءات أكثر شمولية وتوازن وفاعلية، وهي رغبة تقاسمها جميع الدول الأعضاء.

126. واقترح وفد الهند على اللجنة تحديد معوقات محددة فيما يتعلق بمواطن المرونة التي يمكن استخدامها لتلبية احتياجات الصحة العامة ومناقشة الأمر ذاته بهدف تحديد الحلول ذات التوجه العملي. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه ينبغي للجنة البراءات أن تنظر أيضا في تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأن أي مراجعة للأبحاث القائمة بشأن البراءات والوصول إلى التكنولوجيات الصحية ينبغي أن تقتصر على قضايا قوانين البراءات، مثل دور معايير الأهلية للبراءة، ونظام فحص البراءات في تسهيل الوصول إلى الأدوية والتقنيات الصحية.

تقاسم خبرات الدول الأعضاء فيما يتعلق بتعزيز قدرة الفاحصين، لا سيما في المكتب الصغيرة والمتوسطة الحجم

127. قدمت الأمانة عرضا تقديميا بشأن الوثيقة SCP/28/6.

128. وقدم وفد المملكة المتحدة عرضا تقديميا حول تعزيز قدرات باحثين براءات الاختراع في مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة. يمكن الاطلاع على العرض التدريجي من خلال الرابط التالي:

http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_28/scp_28_h_enhancing_examiner_capacity_united_kingdom.pdf.

129. وأعرب وفد كولومبيا عن رغبته في توضيح أن تحسين قدرة فاحصي البراءات، لا سيما في المكتب الصغيرة والمتوسطة، يمثل أمرا حيويا. وقدم الوفد أيضا المعلومات التالية إلى اللجنة: مكتب الملكية الفكرية في كولومبيا هو مكتب متخصص في المخيم في المنطقة: حيث احتل المرتبة الخامسة من حيث عدد طلبات البراءات الواردة. ومنذ عام 2006، زاد مكتب الملكية الفكرية من عدد فاحصي البراءات به. وفي عام 2006، لم يكن لدى المكتب سوى 10 فاحصين للبراءات، وفي عام 2018، استخدم المكتب 50 فاحص براءات. وذكر الوفد أيضا أن الفاحصين في كولومبيا قد تم تقسيمهم بشكل أساسي إلى ثلاثة قطاعات: الأدوية والتكنولوجيا الحيوية والهندسة. غطي 30% من الفاحصين قطاع الأدوية والتكنولوجيا الحيوية، وغطي حوالي 70% من الفاحصين المجالات الهندسية. وذكر الوفد أن المكتب قام على مدى السنوات العشر الماضية بإنشاء نظام الوثائق الموحد وقام بوضع المبادئ التوجيهية للفحص من أجل تنسيق معايير الفحص. وأعرب الوفد كذلك عن تقديره لمكتب المفتش العام لتعاونه في تدريب الفاحصين. كما أعرب عن شكره للمكتب الكوري للملكية الفكرية على مشاركته في مذكرات التفاهم المختلفة مع مكتب كولومبيا بشأن هذه المسألة. كما أعرب عن شكره للمكتب الأوروبي للبراءات على أنشطة بناء القدرات ذات الصلة التي تمت خلال السنوات الخمس الماضية. وأخيرا، أبلغ الوفد اللجنة عن برنامج الملكية الصناعية للبلدان الأمريكية الذي قام في مكتب البراءات التابعة لجامعة الدول الإقليمية الأمريكية بجمع المعلومات من أجل استعراض اتجاه تدريب مختلف المكاتب في المنطقة بهدف توحيدتها وتعزيز التعاون بين مكاتب البراءات.

130. وتحت وفد اليابان باسم المجموعة باء وأعرب عن شكره للأمانة على إعداد وعرض الوثيقة 6 SCP/28/6. وشكر الوفد أيضاً وفد المملكة المتحدة على عرضه التقديمي المفيد. وأشار الوفد بمجموعة من الأعمال والتدريبات الفنية التي قامت بها الويبو، في مجال المستحضرات الصيدلانية على سبيل المثال لتعزيز مهارات ومعارف فاحصي البراءات في البلدان النامية. وصرح الوفد أنه يعتبر الويبو منظمة متخصصة بتقديم مثل هذه الدورات التدريبية. وذكر الوفد أيضاً أن مكاتب الملكية الفكرية الوطنية لديها استراتيجيات مختلفة لمعالجة مسألة التدريب وزيادة تصوير قدرات الفاحص، بما في ذلك مناهج التدريب على رأس العمل، أو الدورات التدريبية الشاملة طويلة الأجل، أو التعلم عن بعد. وتتعلق المجموعة باء إلى معرفة المزيد عن الاستراتيجيات المختلفة التي تستخدمها الدول الأعضاء لتعزيز قدرات الفاحصين. وأقر الوفد بأن المكاتب الصغيرة والمتوسطة الحجم قد تفتقر إلى الموارد الالزمة لفحص البراءات في العديد من المجالات، بما في ذلك عدم كفاية عدد الفاحصين أو محدودية المجالات التقنية التي يمكن تطبيقها. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أن تقاسم العمل مثل طريقة هامة وفعالة لتعزيز قدرة الفاحصين، كما أظهرت ذلك المكاتب من مختلف الأحجام ومن جميع المناطق خلال المناقشات التي جرت في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بجودة البراءات.

131. وأعرب وفد الجمهورية التشيكية عن رغبته في تبادل الخبرات مع مكتب الملكية الفكرية التشيكية فيما يتعلق بتحسين قدرة الفاحصين. وعلى وجه الخصوص، ذكر الوفد أن مكتب الملكية الفكرية التشيكية كان متوسط الحجم. وفي عام 1963، أنشأ مكتب الملكية الفكرية التشيكية مؤسسته التعليمية الخاصة بالملكية الفكرية المسماة "معهد تدريب الملكية الفكرية". وقدم المعهد تعليناً عن بعد لمدة عامين صمم خصيصاً للمهنيين في مجال الملكية الصناعية ومحامي البراءات المساعدين والحامين التجاريين العاملين في مجال الملكية الفكرية ورجال الأعمال والعاملين في مجال البحث والتطوير والطلاب والجمهور بشكل عام. وفي نفس الوقت، كان على كل موظف جديد في مكتب الملكية الفكرية التشيكية، بما في ذلك فاحصو البراءات، إكمال هذه الدراسة. وذكر الوفد أيضاً أن المعلمين هم أساساً خبراء في الملكية الفكرية يعملون في القطاع الخاص أو هم خبراء في المكتب نفسه. ولم يتم تدريب المشاركين على التنظيم والحماية والإجراءات وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية الفردية فحسب، بل تم تدريجهم أيضاً على كيفية استخدام قواعد بيانات الملكية الفكرية مختلفة، وكيفية إجراء استعلام البحث بأكثر الطرق فعالية، وكيفية تصنيف الاختراعات، أو كيفية إنشاء استراتيجيات الملكية الفكرية، بما في ذلك تقييم الملكية الفكرية أو الترخيص. وأبلغ الوفد كذلك اللجنة أن 30 إلى 45 مشاركاً كانوا يتقدمون كل عام بطلب للحصول على هذا التعلم عن بعد. وبالإضافة إلى ذلك، نشر مكتب جمهورية التشيك التشيكية مطبوعات متعلقة بالملكية الفكرية، مثل مطبوعات في مجال قانون البراءات على سبيل المثال، وهي مخصصة للمعاهدات الدولية في مجال قانون براءات الاختراع في اتفاقية براءات الاختراع الأوروبية، والحماية القانونية بشأن الاختراعات ونماذج المنفعة، أو قواعد المعلومات المتعلقة بالبراءات والبحث عنها وما إلى ذلك. وأصدر المكتب التشيكى للملكية الفكرية أيضاً الجريدة المهنية المسماة "الملكية الصناعية" والتي تضمنت مقالات متعلقة بالملكية الفكرية، ومعلومات عن التشريعات الأوروبية، ومعلومات عن أحدث السوابق القضائية، والمعلومات القصيرة المتعلقة بالملكية الفكرية الفعلية. وذكر الوفد أيضاً أن الفاحصين في مكتب الملكية الفكرية التشيكية شاركوا بانتظام في دورات تدريبية بشأن البحث والفحص نظمتها أكاديمية البراءات الأوروبية لمكاتب الدول المتعاقدة في اتفاقية الأوروبية لبراءات الاختراع. كما شاركوا في حلقات العمل أو المؤتمرات التدريبية التي ركزت على مختلف عناصر البحث والفحص التي نظمها المكتب الأوروبي للبراءات أو الويبو أو مكتب الملكية الفكرية الأخرى. وفيما يتعلق بعدد الفاحصين، أبلغ الوفد اللجنة أن مكتب الملكية الفكرية التشيكية لديه 35 فاحص براءات اختراع، من بينهم 11 من الكيميائيين و 10 يقومون بفحص طلبات البراءات المتعلقة بالصحة.

132. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره للأمانة على إعداد وعرض الوثيقة 6 SCP/28/6. وشكر الوفد أيضاً وفد المملكة المتحدة على جهودهم التدريبية. وصرح الوفد بأن مكتب الولايات المتحدة لدعم البراءات والعلامات التجارية قد دعم المساعدة التقنية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً فيما يتعلق بتدريب الفاحصين. وذكر الوفد أن مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية قدم على مر السنين عدداً من البرامج لتدريب الفاحصين على إجراءات البحث والفحص، سواء في مقره أو في مختلف البلدان. وواصل مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية توفير

التدريب والدعم للمساعدات الفنية وبناء القدرات للمكاتب الصغيرة والمتوسطة من خلال آكاديميته العالمية للملكية الفكرية. وذكر الوفد أن برامج البراءات قد صمم للتركيز على مجموعة واسعة من الموضوعات المتعلقة بمعالجة الطلبات الوطنية والدولية، بما في ذلك الإدارة ووضع الميزانيات والإجراءات التشغيلية وإجراءات الفحص. وأبلغ الوفد اللجنة أن مكتب الولايات المتحدة الأمريكية قدم في عام 2017 التدريب لممثلي مكاتب الملكية الفكرية من العديد من البلدان، بما في ذلك كمبوديا وإندونيسيا ولaos ومالزيا وميافار والفلبين وسنغافورة وتايلاند وفيتنام والأرجنتين وتركيا. وذكر الوفد أيضاً أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قدم مواد تدريبية عبر الإنترنت من خلال موقعه على الإنترنت.

133. وأعرب وفد الصين عن شكره لوفد المملكة المتحدة على عرضه التقديمي. ورأى الوفد أن هذه الأنشطة ستساعد اللجنة على تعزيز المساعدة التقنية وبناء قدرات الفاحصين. وذكر الوفد أن المكتب قد تعاون خلال السنوات القليلة الماضية مع مكاتب أخرى للملكية الفكرية في هذا المجال. كما أبلغ الوفد اللجنة بشأن الصناديق الاستئمانية المنشأة بين الصين والويبيو. وصرح الوفد بأن المنظمة قد نظمت الكثير من الحلقات الدراسية والدورات التدريبية من أجل تبادل تجاربها وخبراتها مع البلدان الأخرى. على سبيل المثال، ذكر الوفد أنه نظم ندوة حول إدارة الملكية الفكرية مع دول الآسيان. كما تعاون المكتب مع الويبيو في تنظيم حلقات دراسية ودورات للتدريب على إدارة الملكية الفكرية وتسويقها. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه في عام 2017، نظم مكتب الصين للملكية الفكرية دورات تدريبية ضمت 90 متدرباً في مجال الملكية الفكرية. وأعرب عن أمله في تعزيز التعاون بين مكتب الصين للملكية الفكرية ومكاتب الملكية الفكرية الأخرى في جميع أنحاء العالم.

134. وأعرب وفد جنوب إفريقيا عن رغبته في تبادل خبراته في مجالات الفحص وتدريب الفاحصين. وذكر الوفد أن جنوب إفريقيا قد شرعت، كما ورد آنفًا، في عملية تعديل قوانين البراءات الخاصة بها لإعداد أحكام خاصة بالبحث والفحص الموضوعي، لأن البلد كان يوجد به نظام للإيداع في تلك الفترة. وصرح الوفد بأن سياسة الملكية الفكرية كانت قيد التطوير خلال السنوات التسع الماضية، وقد وافق عليها مجلس الوزراء مؤخراً. وأضاف الوفد قائلاً إنه أثناء انتظار الموافقة على سياسة الملكية الفكرية في عام 2016، قام المكتب بتوظيف 20 فاحصاً من مجالات التكنولوجيا المختلفة، بما في ذلك التكنولوجيا الحيوية والفيزياء والكيمياء. وقال الوفد إن هؤلاء الفاحصين حضروا برامج تدريبي لمدة عامين، قامت برعايته بصورة جزئية مختلف مكاتب البراءات. وأبرز الوفد الدور المركزي الذي يجب أن تلعبه الويبيو في تدريب الفاحصين. وعلاوة على ذلك، وللتعلم من تجربة بلده، ذكر الوفد أن العديد من الفاحصين قد تم إرسالهم إلى مكاتب أخرى للحصول على تدريب بشأن قضايا الابتكار، والخطوة المبتكرة، ووحدة الاتخراج، والوضوح، وما إلى ذلك. وصرح الوفد بالرغم من ذلك بأنه لم يكن من المفيد لجنوب إفريقيا أن تقوم بتدريب فاحصيها باستخدام تدخلات من بلدان أخرى، على الرغم من أن التدريب كان جيداً، لأن قوانين تلك الدول كانت مختلفة عن قانون جنوب إفريقيا. وقد جعلهم ذلك يفكرون في استراتيجيات التدريب الخاصة بهم. وبناء على ذلك، كان المكتب قد أقام شراكة مع المكتب الأوروبي للبراءات، ويرجع ذلك أساساً إلى أوجه التشابه بين القانون والمارسات في جنوب إفريقيا والمكتب الأوروبي للبراءات. وعبر الوفد عن تفتقده في أن الشراكة مع المكتب الأوروبي للبراءات ستساعد مكتبه في الواقع على أن يكون لديه برامج أكثر تنظيماً بشأن تدريب الفاحصين بما يمكنه من الحصول على نظام منح فعال في جنوب إفريقيا. ومع ذلك، ظل الوفد يرى أن دور الويبيو يتمثل في المقام الأول في تقديم المساعدة التقنية والتدريب للفاحصين، ولا سيما لفاحصي أقل البلدان نمواً.

135. وأعرب وفد أوغندا عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCP/28/6. وصرح بأن مكتب أوغندا للملكية الفكرية هو مكتب صغير يضم حوالي 30 موظفاً وثلاثة فاحصين للبراءات فقط. وشدد الوفد على أن قدرة الفاحصين هي مفتاح ضمان أن تكون البراءات الممنوحة ذات جودة عالية، وهو أمر يكتسب أهمية خاصة في القطاعات الحساسة مثل قطاع الصحة. وأعرب الوفد كذلك عن امتنانه للويبيو والمكتب الصيني للملكية الفكرية والمكتب الياباني للبراءات والمكتب الأوروبي للبراءات والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية وعدد من البلدان الأخرى التي قدمت تدريبات لفاحصيها في مجالات البحث في مجال البراءات وفخها والتصنيف الدولي للبراءات وإعداد تقارير البحث والآراء الكتابية بشأن الابتكار والخطوة المبتكرة. وأضاف الوفد أنه استفاد أيضاً من الدورات التدريبية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بشأن استخدام منتجات

العمل الخاصة بالهيئات الدولية في دراسة طلبات معايدة التعاون بشأن البراءات التي كانت متوافقة مع قانون الملكية الصناعية لعام 2014. كما أعرب الوفد عن تقديره لدورات التعليم عن بعد التي تقدمها الويبو. وأشار الوفد إلى أنه بفضل هذه الدورات التدريبية، تمكّن المكتب من بدء الفحص الموضوعي في عام 2017، مما قلل بشكل كبير من الوقت اللازم لتجهيز الطلبات وهو ما أفاد مقدمي الطلبات. وتأييداً للبيان الذي أدلّى به وفد جنوب أفريقيا، دعا الوفد إلى قيام الويبو بدور أكثر نشاطاً لتنسيق عمليات تدريب فاحصي البراءات. وفي الختام، ذكر الوفد أنه نظراً لتمتع أوغنداً بالموارد التقليدية والوراثية، أنشأ مكتب أوغندا للملكية الفكرية وحدة للمعارف التقليدية. ولذلك، فإنهم ينتظرون الانتهاء من إعداد المبادئ التوجيهية كما هو مبين في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/7، المعروفة "الاعتراف بالمعارف التقليدية مع نظام البراءات"، لتمكن فاحصي البراءات من التعامل مع طلبات البراءات المستندة إلى المعاشر التقليدية أو باستخدام المعرفة التقليدية بطريقة مناسبة.

دراسة جدوى محدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع وأو البراءات

136. استعرضت الأمانة الوثيقة SCP/28/5

137. وأعرب وفد شيلي عن شكره للأمانة على دراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات و/أو البراءات. وأبرز الوفد الدور الهام الذي لعبته الشفافية من خلال إدماج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وبراءات الاختراع المنوحة المسجلة. ورأى الوفد أن هذه المبادرة ستسمّم في توفير مزيد من المعلومات والشفافية للنظام بغض النظر عن تحويلها إلى أداة إضافية للمكاتب، أي الفاحصين في وقت إجراء عمليات البحث وفحص الأدبيات السابقة في طلب البراءة. وكان الوفد مقتنعاً بأن هناك حاجة إلى توافر مزيد من الشفافية في نظام البراءات المتعلقة بالأدوية. وأوضح الوفد أنهما يقتربون لهذا السبب في شيلي إنشاء آلية تطالب مقدمي طلبات البراءات الذين يقدمون طلب براءة اختراع يحتوي على عنصر نشط مدمج في منتج دوائي، بالإشارة إلى الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، إذا كانت معروفة بالفعل، والتي تحدّدها منظمة الصحة العالمية. وأوضح الوفد أنه إذا تم تقديم طلب البراءة في وقت لم تكن هذه المعلومات معروفة فيه بعد، فإن على مقدم طلب البراءة إخطار المعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلي بمجرد توافر هذه المعلومات. وأشار الوفد إلى نفس الالتزام خلال فترة سريان البراءة. وكان الوفد مقتنعاً بأن مثل هذا الإجراء ينبغي أن يوفر المزيد من المعلومات لأصحاب حقوق الملكية الصناعية والسلطات الحكومية والجمهور بوجه عام.

138. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره لدراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع وأو البراءات. وأشار الوفد إلى أن هذه الوثيقة قامت بتحديث الدراسة التي عرضت في السابق والواردة في الوثيقة SCP/21/9. وذكر الوفد بعض النقاط التي سبق أن طرحاً بشأن هذا الموضوع. أولاً وقبل كل شيء، رأى الوفد أنه من الواضح أن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية قد لا يكون مجدياً في وقت تسجيل البراءة أو حتى بعد ذلك، في حالات معينة. ولاحظ الوفد أنه، كما أشير في الدراسة، لم تكن الأسماء الدولية متاحة في وقت تقديم الطلبات لعدد كبير من طلبات البراءات. وأشار الوفد إلى أن ذلك يرجع إلى القيود المختلفة المتأصلة في الجدول الزمني المتعلق بتقديم طلب إلى أمانة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وشدد الوفد على أن المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية كانت واضحة أيضاً في أنه لا ينبغي على مقدمي الطلبات الحصول على الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية قبل الانتهاء من جميع إجراءات البراءات، وأن طلب الحصول على الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية لا ينبغي أن يحدث قبل بدء التجارب السريرية. ورأى الوفد أن متطلبات توفير الأسماء الدولية غير المسجلة، حسب نتائج الدراسة، بعد تسجيل براءات الاختراع ستمثل عبئاً على كل من مكاتب البراءات والمتقدمين بالطلبات. وأبرز الوفد أنه في ظل مثل هذه المتطلبات، على سبيل المثال، ستنحصر مكاتب البراءات إلى تطوير وتنفيذ إجراءات وبنية تحتية جديدة واسعة النطاق للتعامل مع إفصاحات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن بعض القوانين الوطنية قد لا توفر آلية مناسبة لإعادة فتح إجراءات البراءات المنوحة بالفعل، استناداً إلى وجود الكشف عن

الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية أو عدم وجوده. ورأى الوفد أنه ينبغي التتحقق من دقة وحسن توقيت الكشف من قبل مقدم الطلب عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية ويجب تدريب فاحصي البراءات على نظام الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية وإجراءاته. ورأى الوفد أن كل ذلك من شأنه أن يضع عبئا ثقليا على عاتق المكاتب، ويرجع ذلك جزئيا إلى وجود اختلافات هامة بين إجراءات البراءات والعمليات الخاصة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. ولذلك، فإن الوفد لا يعتقد أنه لن يسمح لأي بلد عضو في معاهد التعاون بشأن البراءات أو معاهد قانون البراءات أو أي اتفاق شائي أو متعدد الأطراف آخر ذي صلة بفرض هذا النوع من متطلبات الكشف الإضافية في طلب البراءة. وبالتالي، لم يدعم الوفد شرط الإفصاح عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلب براءة الاختراع الذي قدم بالفعل إفصاحا كاملا وكافيا من الناحية القانونية. ورأى أن هذا الشرط سيكون مطلبا إضافيا قد لا يسمح به في ظل الأطر الدولية المختلفة. وأشار إلى أن الشواغل الأساسية التي حددها أنصار الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية هي أن فاحصي البراءات وغيرهم لم يكونوا قادرين على إجراء بحث واف وتحديد الأدبيات السابقة ذات الصلة بتكنولوجيا معينة. ولاحظ الوفد أن الوثيقتين SCP/21/9 و SCP/28/5 وأشارتا إلى أن بعض مكاتب البراءات التي تسعى للبحث في الاختراعات الكيميائية والدوائية قد تواجه بعض الصعوبات بسبب التعقيد والتكتلief التي تتطوّي عليها براءات الاختراع السابقة ذات الصلة بتلك الاختراعات. ومن ناحية أخرى، تستطيع العديد من مكاتب البراءات الأخرى مع ذلك في الوقت الحالي إجراء عمليات التفتيش تلك بصورة روتينية. ورأى الوفد أن ذلك قد أبرز أهمية تقاسم العمل. وأشار الوفد، على سبيل المثال، أن مكتب البراءات يمكنه أن ينظر في منتج العمل وأن يقوم بتضمين تاريخ بحث تفني خاص مكتب آخر عند إجراءه لفحص خاص به لطلب براءة مقابلة. وذكر الوفد المسار السريع لمعالجة البراءات كمثال على هذا التعاون. وأشار الوفد أيضا إلى مثال يقوم فيه مكتب واحد بمساعدة مكتب آخر بشكل شائي في إجراء عمليات بحث وفحص لطلبات البراءات المقابلة. وأشار الوفد إلى أنه في اليوم السابق، سمع في اللجنة عروض تقديمية للعديد من المكاتب والتي تؤكد على قيمة التعاون بين المكاتب في البحث عن الأدبيات السابقة الخاصة بطلبات البراءات. وشدد الوفد على أن هناك، كما ورد في الوثيقة SCP/28/5، العديد من الأدوات الأخرى المتاحة للمكاتب التي تدرس الطلبات في مجال الكيمياء، مثل الكتاب البرتقالي وسجل شهادات الحماية التكميلية (SPC). وأشار الوفد أيضا إلى توافر أنظمة البرمجيات التي تحدد البيانات الكيميائية وتستخرجها وتُجري فهرستها تلقائياً ويجري تحسينها باستمرار، بما في ذلك بعض النظم المرتبطة بقواعد بيانات مجانية. ورأى الوفد أن هذه الحلول، ولا سيما الحلول القائمة على البرمجيات، كانت أكثر فائدة وعملية وفعالية من حيث التكلفة في مساعدة المكاتب التي ترغب في فحص طلبات البراءات في مجال الكيمياء بدلاً من تطوير شرط كشف مرهق ومعقد وغير مكتمل عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وطلب الوفد من الأمانة إطلاع اللجنة على جمودها المتعلقة بتطوير حلول تكنولوجيا معلومات داخل نظام الويب، مثل ركن البراءات.

139. وأعرب وفد إيكوادور عن شكره للأمانة على الوثيقة SCP/28/5. وأوضح الوفد أن دستور جمهورية الإكوادور ينص في مادته 363 (7) على أنه من أجل تحقيق رفاه السكان، يكون لزاماً على الدولة أن تضمن توافر وسلامة الوصول إلى الأدوية الفعالة ذات الجودة، وتنظيم تسويقها، وتشجيع الإنتاج الوطني للأدوية الجنسية التي تتوافق مع الاحتياجات الوبائية للسكان. وأبرز الوفد أنه فيما يتعلق بالحصول على الأدوية، فإن مصالح الصحة العامة سوف تسود على المصالح الاقتصادية والتجارية. وشدد الوفد على أن نظام البراءات، في المقابل، كان لديه هدف، يتعلق من جهة، بتعزيز الابتكار، ويتصل من جهة أخرى بتوفير آلية تمكن المجتمع من الحصول إلى المعلومات التكنولوجية المتاحة، والمنتجات الحممية براءة الاختراع والمنتجات التي يتم إنتاجها من خلال عمليات محمية براءة اختراع. وذكر الوفد أنه من المهم بالنسبة لإيكوادور دعم المبادرات القادرة على تحديد آليات الاستخدام الملائم لنظام البراءات التي يمكن أن تجلب المزيد من الشفافية لإجراءات منح البراءات فيما يتعلق بالمنتجات الدوائية. ورأى أن ذلك ممكن تحقيقه من خلال الوصول إلى المعلومات الموجودة في المجال العام، ولا سيما من خلال التحديد البسيط للمنتجات الدوائية الواردة في وثائق البراءات. ورأى الوفد أنه لتحقيق ذلك، من الضروري الكشف، في طلب البراءة، عن أكبر قدر ممكن من المعلومات المتعلقة بمنتج دوائي معين، ويجب أن يكون من السهل تحديد تلك المعلومات. وأبرز الوفد أنه من أجل الوفاء بمتطلبات الكشف، يمكن لقدم طلب البراءة أو مالك البراءة الكشف عن

المعلومات المتعلقة بالمنتجات الدوائية (المسجلة ببراءة اختراع أو التي يتم السعي للحصول على حماية براءات لها) من خلال العديد من العوامل التي تتضمن تحديد اسمها الكيميائي واسم الصنع، والبنية الكيميائية، وعدد دوائر المستخلصات الكيميائية. وأشار الوفد إلى أنه في حالات قليلة فقط يحدث هذا التحديد من خلال توفير الأسماء الدولية غير المسجلة للمستحضرات الدوائية. ورأى الوفد أن تحديد المنتج الدوائي من خلال الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، إذا كانت معروفة في وقت تقديم طلب البراءة، سيسهل إلى حد كبير مهمة مكاتب البراءات في الإضطلاع بهمها لفحص معاييرأهلية الحصول على لبراءة. وأوضح الوفد كذلك أن تحديد الاسم غير المسجل من شأنه أن يمكن مكاتب البراءات، من جهة، من تحديد الأديبيات السابقة بصورة سريعة وموضوعية، ويعكها من جهة أخرى، من تحديد المواد الفعالة المشار إليها في طلب البراءة. وأبرز الوفد أن مكاتب البراءات في البلدان النامية لا تملك البنية التحتية المناسبة لتكنولوجيا المعلومات أو البرمجيات التي تمكنها من القيام بهذه المهمة. ولذلك، رحب الوفد بالوثيقة SCP/28/5 وأعرب الوفد عن اهتمامه بالمناقشة التي من شأنها تكين اللجنة من الخوض في هذا الموضوع.

140. وأشار وفد جمهورية كوريا إلى أن قوانين البراءات الوطنية والإقليمية، بصفة عامة، تتطلب من مقدم الطلب الإفصاح عن الاختراع بطريقة واضحة وكاملة بما يكفي لكي يقوم بتنفيذها شخص ماهر في الفن وأن تكون المطالبات واضحة وموجزة. وأشار الوفد إلى أن الشروط المتعلقة بشكل أو محتوى طلبات البراءات الدولية بوجب معايدة التعاون بشأن البراءات تتطبق على طلب البراءات الوطني والإقليمي المودع في الدول المتعاقدة بوجب المعاهدة. وأعرب عن اعتقاده أنه من أجل القيام بعمليات البحث في الأديبيات السابقة، يختلف اختيار العوامل والاستراتيجيات تبعاً للغرض من وراء بحث البراءات وأنواع المعلومات المطلوب البحث عنها. وأشار الوفد إلى أنه لا يوجد قانون وطني أو إقليمي يتطلب الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات أو براءات الاختراع المنشورة. ومع ذلك، رأى الوفد أن تحسين إمكانية البحث في وثائق براءات الاختراع المتعلقة بالمواد الدوائية من خلال استخدام البحث عن الكلمات الرئيسية في الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية قد يفيد جميع أصحاب المصلحة. وأشار الوفد أنه إذا تم ربط معلومات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية ذات الصلة بطلبات البراءات المقابلة، فإن إحدى الفوائد المهمة هي إمكانية تعزيز البحث عن براءات الاختراع ذات الصلة بالمواد الدوائية الفعالة في قواعد بيانات البراءات العامة، والتي عادةً ما تكون مجانية.

141. وأعرب مثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية عن شكره للأمانة على تقديمها لدراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع و/أو البراءات. وأيد مثل المؤسسة الملاحظات التي أدلّ بها وفد شيلي بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع و/أو البراءات. وأشار الوفد أن مثل هذا الكشف ينبغي أن يكون مطلوباً عند تقديم طلب براءة الاختراع يتعلق بمنتج به أسماء دولية غير مسجلة أو بمجرد تحديد المنظمة الدولية للأغذية والزراعة للأسماء الدولية غير المسجلة. وأشار مثل المؤسسة أن الوثيقة SCP/8/5 التي أعدتها الأمانة لم تحدد وجود أي عقبات كبيرة تواجه شرط الكشف. ورأى مثل المؤسسة أن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع و/أو البراءات سيساعد على زيادة شفافية البراءات المتعلقة بالمنتجات الطبية. وأشار الوفد أن هذا الإجراء يتتسق مع الاتجاه الحالي نحو زيادة الشفافية فيما يتعلق بالمنتجات الطبية، كما يتضح من اهتمام اللجنة بقواعد بيانات حالة البراءات المتاحة للجمهور مثل قاعدة بيانات البراءات والتراخيص التي يديرها جمع براءات اختراع الأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية، وهي شراكة جديدة للويبو مع قطاع صناعة الأدوية.

142. وأعرب مثل منظمة الصحة العالمية عن شكره للأمانة على تعاونها بشأن دراسة الجدوى المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات و/أو البراءات الواردة في الوثيقة SCP/28/5. وأشار الوفد إلى أن الاستنتاجات الأولية للدراسة قد أظهرت أنه بمجرد تعيين منظمة الصحة العالمية للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية فلا تكون هناك عقبات أمام طلب الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات والبراءات.

143. وأشار وفد المملكة المتحدة باهتمام إلى دراسة الجندي المحدثة بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات براءات الاختراع وأو البراءات، وشكر الأمانة على هذا التحدث. وأقر الوفد تماماً بأهمية النظر في خيارات قابلة للتطبيق لتحديد الأهلية للحصول على البراءة. وأيد الوفد البيانات التي أدلّ بها وفد سويسرا باسم المجموعة باه، ووفد النساء باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأعرب الوفد عن العديد من نفس الخواص التي أبرزها التقرير. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنه، كما أوضحت دراسة الجندي، لن تعرف كافة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، خاصة قبل تقديم براءة الاختراع أو قبل اكتشاف إجراءات الحصول على البراءة. ورأى الوفد أن إدخال الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات بأثر رجعي سيثّل عبئاً كبيراً فيما يتعلق بالوقت والتكاليف على مقدم الطلب أو مكتب الملكية الفكرية، مع إمكانية ظهور بعض التعقيبات الإضافية. أولاً، لاحظ الوفد أن كافة البراءات لن تمتلكها نفس الشركة التي أدخلت المنتج الذي يحمل الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية إلى السوق. وشدد الوفد على أن ذلك قد أضاف درجة أخرى من التعقيد فيما يتعلق من يمكن أن يقوم بالفعل بتحديد الهوية وإدراجها في براءة الاختراع. ثانياً، حدد الوفد أنه لا تحدد كل البراءات المكونات النشطة من الناحية التقنية. وقدم الوفد مثالاً متعلقاً ببنية كيميائية محددة في شروطها الوظيفية. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه مما قد يعقد الأمور القيام بتحديد براءات الاختراع التي تتعلق على وجه التحديد بالمركب، وفي بعض الحالات قد يؤدي إضافة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية إلى مركب ما إلى إضافة مسألة جديدة إلى مواصفات والتي يكون لها آثار قانونية محتملة. وذكر الوفد بأنه خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة البراءات، كان المشاركون متقبلين للعرض التقديمي المتعلق بركن البراءات وأداة البحث عن المكونات الكيميائية، والتي تمثل أداة للبحث في الهيكل الفرعي الكيميائي. وبناء على ذلك، رحب الوفد بإجراء مزيد من الإيضاحات لأداة ركن البراءات من قبل الأمانة في دورة مقبلة للجنة البراءات.

144. وأكد وفد الهند على بيانه المتعلق بإدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات التي من شأنها، وفقاً لوجهة نظره، أن تحسن جودة البراءات الممنوحة. وأشار الوفد إلى أن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية تقوم بتعيينها منظمة الصحة العالمية بالنسبة لمادة واحدة محددة بشكل جيد، ولكن ليس خليط من المواد أو المواد العشبية أو المنتجات الدوائية المثلية. وذكر الوفد أنه إذا كانت الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية غير معروفة خلال الفحص الموضوعي، يمكن للفاحص بسهولة الوصول إلى بعض التفاصيل مثل اسم الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية، ومعادلة البنية، والصيغة الجزيئية، ورقم خدمات المواد الكيميائية، والاستخدام العلاجي والعمل الدوائي للجزيء. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه بفضل إدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلب الحصول على براءة اختراع، يمكن الحد إلى حد ما من منع براءة اختراع للجزيء الذي أدخلت عليه تعديلات بسيطة وواضحة. وشدد الوفد على أن اللجنة ينبغي أن تواصل العمل على دراسة جدوى لإدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات، إذا كانت الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية معروفة لمقدم الطلب. وحدد الوفد أن هذه الدراسة ينبغي أن تعالج الشواغل التي أثارها الوفد فيما يتعلق بالتحيز السلبي الموضح في الوثيقة SCP/21/9 خلال الدورة الحادية والعشرين للجنة البراءات. ولفت الوفد انتباه اللجنة، بوجه خاص، إلى التحيز السلبي الوارد في الوثيقة SCP/21/9 فيما يتعلق بالعبء الذي يقع على عاتق مقدمي الطلبات والمتعلق بتقديم الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية وتجنب مسألة فائدة أو ميزة الكشف الإلزامي عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءة عندما يكون مقدم الطلب على علم تام بمثل هذه الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وأعرب الوفد عن تقديره لجهود الأمانة التي بذلتها في إعداد الوثيقة SCP/28/5 وأحاط علماً بها.

جاءت لتبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور عن حالة المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات.

145. وأعرب وفد سويسرا عن رغبته في تقديم الاقتراح المشترك من وفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا، الوارد في الوثيقة SCP/28/10. وأثنى الوفد على تبادل روح التعاون في اللجنة. وأشار الوفد إلى أن هناك ثلاثة مقتراحات إقليمية مشتركة، أي اقتراح وفود الجمهورية التشيكية وكينيا والمكسيك وسنغافورة والمملكة المتحدة في إطار بند جدول الأعمال المتعلقة بجودة البراءات، الوارد في الوثيقة SCP/28/8 وكذلك الاقتراحين اللذين شارك الوفد في رعايتها في إطار بند جدول

الأعمال بشأن البراءات والصحة: (1) اقتراح بإجراء استعراض للبحوث الحالية بشأن البراءات والوصول إلى المنتجات الطبية والتقنيات الصحية، الوارد في الوثيقة SCP/28/9 (2) اقتراح الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا فيما يتعلق بالتحديث المنتظم لقواعد بيانات الوصول العام للمعلومات المتعلقة بالبراءات بشأن الأدوية واللقاحات، الوارد في الوثيقة SCP/28/10.

وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن من شأن التعاون الإقليمي عبر الحدود أن يسهم في بناء الثقة بين الدول الأعضاء والجموعات الإقليمية وأن يعمل على تقدم عمل اللجنة. وأعرب الوفد عن شكره للأمانة على مروتها وعلى جميع الجهود التي بذلتها، بما في ذلك توفير الترجمة رغم التأخير في تقديم الاقتراح. وشدد الوفد على أن المعلومات المتعلقة بحالة البراءات الخاصة بالأدوية الأساسية كانت مطلباً حاسماً وطويلاً الأمد بالنسبة للسلطات الصحية ووكالات المشتريات وأصحاب المصلحة الآخرين.

وأشار الوفد إلى أن تلك السلطات تحتاج إلى معلومات يسهل الوصول إليها لاتخاذ قرارات فعالة وسلبية قانونياً، بشأن شراء الأدوية الهامة وحرية العمل على سبيل المثال. لاحظ الوفد أن هناك تحديات مختلفة تواجه الوصول إلى معلومات البراءات ذات الصلة، لا سيما من البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وذكر الوفد أن بعض تلك التحديات ذكرت في الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10، مثل عدم وجود قواعد بيانات قابلة للبحث على الإنترنت أو لغة عالية التقنية لمواصفات البراءة.

وأشار الوفد إلى أنه يتبع على السلطات الصحية أو وكالات المشتريات أن تكون قادرة على البحث عن حالة البراءات في كل بلد من البلدان التي يهمها الأمر، بشكل فردي. وذكر الوفد بأن هناك صعوبات في إعدادها لخدمة هذه الحاجة الطويلة الأمد لمعلومات دقيقة وموثوقة. وذكر الوفد أن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص الخاصة بمجمع براءات اختراعات الأدوية توفر منافع ومزايا خاصة تشمل الشفافية بموجب حالة البراءات واتفاقيات الترخيص وحصرية البيانات. وحدد الوفد أن تصميمه وهيكليه سيعمل للخبراء من غير المتخصصين في مجال البراءات بالوصول إلى المعلومات الأساسية وفهمها. لاحظ الوفد أن هناك تحديث منتظم لقاعدة البيانات هذه. وذكر الوفد بأن مجمع براءات الأدوية عرض عمله المتعلق بقاعدة البيانات خلال الدورة السابقة للجنة البراءات. كما أشار الوفد إلى الصك الثاني، أي المبادرة المشتركة بين الويبو وصناعة الأدوية القائمة على البحوث، وهي مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية، والتي سمحت بالوصول إلى معلومات مهمة عن حالة براءات الاختراع المتعلقة بالأدوية في مجال السلطان والتهاب الكبد الوبائي النوع سي والقلب والأوعية الدموية والجهاز التنفسى بالإضافة إلى الأدوية والمنتجات المدرجة ضمن القائمة النموذجية لمنظمة الصحة العالمية للأدوية الأساسية. ورأى الوفد أن المعلومات المقدمة مباشرة من صاحب البراءة ستعزز إمكانية الوصول الموثوق إلى حالة البراءات المتعلقة بالمنتجات الطبية.

وأعرب الوفد عن تطلعه إلى معرفة المزيد عن قاعدة البيانات تلك. ورأى الوفد أن هذا الصك هو مثال رئيسي على كيفية تنفيذ نظام البراءات لتحقيق منفعة مباشرة للصحة العامة. واعتبر الوفد أن كل المبادرتين يمكن أن تصبحا موارد حاسمة ومجانية للحصول على المعلومات المتعلقة بالبراءات وتعمل على سد حاجة طبالية الأمد. واقتراح الوفد، إلى جانب وفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي، أن تدعى أمانة الويبو على أساس سنوي، ممثلة بمجمع براءات الأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية لإبلاغ اللجنة بالتقدم المحرز في برامج المعلومات هذه. ورأى الوفد أن الدعم الإقليمي الشامل للاقتراح أظهر الاهتمام بالحصول على معلومات موثوقة عن حالة البراءات في مجال الأدوية وأهمية ذلك. ورأى الوفد أن التحديث المنتظم لقواعد البيانات هذه والمبادرات الأخرى المماثلة من شأنه أن يزيد من معرفة الدول الأعضاء والجمهور بصفة عامة بشأن تلك الأدوات الهامة ويوفر لهاً أفضل لعملها. ورأى الوفد أن هذه الآلية تسمح للدول الأعضاء بتبادل الآراء مع مجموعة براءات الأدوية أو مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية أو أي مبادرات أخرى لتحسين الموارد والأدوات. وأوضحت الوفد أن الاقتراح يتضمن جدول زمنياً مدته أربع سنوات، وبعد ذلك ستتخدِّل اللجنة قراراً بشأن متابعته. وكان الوفد على استعداد للإجابة على أي أسئلة، إن وجدت، تتعلق بالاقتراح. ورأى الوفد أن التحديث المنتظم يمكن أن يبدأ بالفعل في الدورة التاسعة والعشرين للجنة البراءات.

146. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا على اقتراحهم. ووافق الوفد على أن تلقي تحديثات سنوية من ممثلي تجمع براءات الأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية حول منصات المعلومات الخاصة بهم سيكون أمراً مفيداً. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أنه بسبب التأخير في تقديم هذا الاقتراح، سيحتاج إلى استعراضه داخلياً بشكل أكبر قبل التوصل إلى استنتاج نهائياً حول ما إذا كان بإمكان الوفد دعمه بالكامل.

147. وأيد وفد الأرجنتين، بصفته أحد المشاركين في تقديم الاقتراح، البيان الذي أدلّى به وفد سويسرا. واعتبر الوفد أن قواعد البيانات مثل قاعدة بيانات البراءات والتراخيص ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية هي أدوات توفر شفافية أكبر لنظام البراءات وتسهل عملية اتخاذ القرار بالنسبة للسلطات الصحية وتمكنها من الحصول على معلومات عن حالة براءات الأدوية. وكما هو موضح في الوثيقة 10/SCP/28، رأى الوفد أن من شأن القيام بتقديم استعراض دوري للتقدم المحرز في منصات المعلومات أن يمكن اللجنة منمواصلة إجراء مناقشات بشأن العمل في هذا المجال وتبادل وجهات النظر حول البديل الممكنة لتحسين مواردتها وأدواتها.

148. وأشار وفد جمهورية كوريا إلى أن البراءات والصحة العامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً. وذكر الوفد أن هناك وجهات نظر متعددة ومختلفة بشأن العلاقة بين البراءات والحصول على الأدوية والتكنولوجيات الصحية. وأشار الوفد إلى أنه من الأهمية بمكان الحصول على رؤية شاملة لكل أثر لبراءات الاختراع على النفاذ إلى الأدوية والتكنولوجيات الصحية. ولهذا السبب، رأى الوفد أنه من المهم للغاية عقد جلسة نقاش معلومات خلال الدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات. وأعرب الوفد عن سروره لعقد جلسة لتبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور عن حالة وبيانات معلومات البراءات وعن الأدوية والللاحقات، من أجل تعزيز التفاهم المتبادل لتجارب الدول الأعضاء وتبادل وجهات النظر المختلفة. ورأى الوفد أنه من الأهمية بمكان فهم الوضع الراهن لكل دولة من الدول الأعضاء من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية في مجال البراءات والنفاذ إلى الأدوية. وأعرب الوفد عن أمله في المشاركة في مناقشة هذا البند من جدول الأعمال بطريقة متوازنة. وذكر الوفد أنه ينبغي إجراء دراسة متوازنة حول هذه المسألة من أجل تحقيق النتائج المرجوة. وأعرب الوفد عن رغبته في أن تناقش جميع الدول الأعضاء بنجاح يميز بالشفافية والتفكير المفتوح.

149. وأعرب وفد شيلي عن رضائه لرعاية الاقتراح الوارد في الوثيقة 10/SCP/28 وشكر وفد سويسرا على عرضه بطريقة متازة. وشكر الوفد أيضاً وفدي الأرجنتين والبرازيل على العمل المنجز بشأن تلك الوثيقة. وشارك الوفد تماماً الرأي القائل بأن تحسين الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالوضع القانوني للبراءات والتراخيص في مجال الأدوية والللاحقات من شأنه أن ييسر على السلطات الصحية ووكالات الشراء اتخاذ قراراتها. وشارك الوفد أيضاً الرأي القائل بأن هناك عوائق جعلت هذا الوصول صعباً، مما يشكل حثاً عقبة أمام الوصول السليم إلى الأدوية والللاحقات. وأكد الوفد على أن الاقتراح يتضمن أدوات موجودة بالفعل، أي قاعدة بيانات البراءات والتراخيص وقاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية. وحدد الوفد أن قاعدة البيانات حددت المعلومات العامة الخاصة بالبراءات المتعلقة بالأدوية والللاحقات، ويسرت بحث البراءات من قبل السلطات الصحية ووكالات المشتريات. وكان الوفد، باعتباره من المؤيدين النشطين لمجمع براءات الأدوية منذ نشأته، واقتناعاً منه بأهمية نوع المبادرات التي تتعلق بنظام براءات الاختراع والنفاذ إلى الصحة، يعتقد أنه من الأهمية بمكان أن يكون لكل منها هيئة رسمية ونظامية داخل اللجنة للتعرف بإنجازاتها والتحديات التي تواجهها. ورأى الوفد أنه تمت صياغة هذا الاقتراح بشكل واضح ولم ير أي عقبات قد تحول دون اعتماده في الدورة الحالية للجنة. وحث الوفد جميع أعضاء اللجنة على المشاركة في الموافقة على هذه المبادرة.

150. وأيد وفد إسبانيا البيان الذي أدلّى به وفد النمسا، متقدّماً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، بخصوص بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة. وكان الوفد على علم بالمشاكل والتحديات التي تواجهها البلدان والمناطق باختلاف مستوى دخولها في سبيل الحصول على الدواء. ومع ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن ثمار البحوث التي أجريت في هذا المجال والتي تمت حاليتها من خلال البراءات، جعلت من الممكن الحصول على الأدوية لعلاج الأمراض، مثل مرض التهاب الكبد من النوع سي، الذي كان غير قابل للشفاء سنوات. وأعرب عن أمله في أن يؤدي الترويج لاستخدام نظام البراءات في المستقبل القريب بمعالجة العديد من الأمراض التي لا تزال غير قابلة للشفاء حتى اليوم. وعلق الوفد أهمية كبيرة على البند المتعلق بالعلاقة بين البراءات والحصول على الدواء. ولذلك، رحب الوفد بارتياح كبير بالاقتراح الجديد المقدم من الدول الأعضاء والذي بدا، على الأقل حتى وقت قريب، غير موافق عليه وهو بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة. ورأى الوفد أن كل الاقتراحين وهما الاقتراح الوارد في الوثيقة 9/SCP/28 الذي قدمته وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا

وسويسرا، والاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10، والذي قدمته وفود الأرجنتين، البرازيل، تشيلي وسويسرا، مثرين للاهتمام، ليس فقط بسبب محتواها وأهدافها، ولكن أيضاً بسبب الجهد التي بذلتها تلك الوفود من أجل التغلب على الاختلافات، التي بدا من المستحيل حلها حتى وقت قريب. ولهذه الأسباب، أيد الوفد الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9. ورأى الوفد أنه من الضروري تحليل وتجميع جميع المراسلات المتعلقة بمسألة العلاقة بين البراءات والحصول على الأدوية والتي ستجري داخل منظمة التجارة العالمية والويبو ومنظمة الصحة العالمية. وأيد الوفد الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10 والمتعلق بتلقي تحديثات سنوية عن التقدم المحرز في منصات قاعدة بيانات البراءات والتراخيص ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية. وتساءل الوفد، بالنسبة لهذه الحالة الأخيرة، عما إذا كان من الممكن إدراج معلومات بصورة منتظمة من قواعد بيانات أخرى موجودة حول هذا الموضوع بالإضافة إلى قواعد البيانات المشار إليها في الاقتراح.

151. وأعرب وفد الهند عن تفهمه لأن الاقتراح المتعلق بالتحديث المنتظم لقواعد البيانات المتاحة للجمهور عن معلومات حالة البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات، الوارد في الوثيقة SCP/28/10، شمل أيضاً قيام مثلي مجمع براءات الأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية بإجراء تحديث سنوي أمام لجنة البراءات من قبل. ورحب الوفد بهذا الاقتراح وأعرب عن رغبته في المشاركة في الأنشطة المستقبلية التي تجري في إطاره. ورأى الوفد أيضاً أن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9 متوازن ورحب بإجراء مناقشات حوله. ومع ذلك، ذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أيضاً النظر في تقرير فريق الأمم المتحدة رفع المستوى المعنى بالنفذ إلى الأدوية أثناء استعراض البحوث الحالية المتعلقة بالبراءات والحصول على التقنيات الطبية. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن هذا الاستعراض يجب أن يقتصر على قضايا قانون البراءات، مثل دور معايير الأهلية للحصول على البراءات ونظام فحص البراءات في تسهيل الوصول إلى الأدوية والتكنولوجيات الصحية، والتي كانت توصيات رئيسية لفريق الأمم المتحدة رفع المستوى المعنى بالنفذ إلى الأدوية.

152. وتحدث وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية. وأشار إلى اقتراح المجموعة الأفريقية بخصوص بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة. وشدد الوفد على أن موضوع البراءات والصحة يمثل أحد الأولويات بالنسبة للبلدان الأفريقية ويحتاج لإجراء مناقشات في منتديات دولية مختلفة بشأن وضع سياسة شاملة تمكن البلدان من تلبية احتياجاتها في مجال الصحة العامة. وأحاط الوفد علماً بأن العلاقة بين البراءات والصحة تمثل مصدر قلق عالمي. وذكر الوفد باقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4 والتي ترکز حول ثلاث نقاط رئيسية: (1) دراسة، يقوم بإعدادها خبراء مستقلون، بشأن المعوقات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً بشأن استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات (2) تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء والخبراء المشهورين في هذا المجال (3) تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، مع مراعاة العمل الذي تم إنجازه في إطار النقطتين المذكورتين أعلاه. وأوضح الوفد أن هذا الاقتراح يتطلب من الويبو أيضاً إنشاء سجل دولي لبراءات الاختراع بشأن الأدوية والتراخيص المتعلقة بتلك البراءات. وذكر الوفد بالدعم الذي حصل عليه الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية من الدول الأعضاء منذ تقديمها خلال الدورة الحادية والعشرين للجنة البراءات، لأنه اقتراح جيد التنظيم وطموح وعملي.

153. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وسويسرا على اقتراحهما الوارد في الوثيقة SCP/28/9. وأقر الوفد بالجهد المبذول في مراجعة هذا الاقتراح لكي يعكس التعقيبات والتعليقات الواردة من الدول الأعضاء خلال الدورتين السابقتين للجنة البراءات. وشارك الوفد الرأي القائل بأن هذا الاقتراح لم يكن المقصود منه أن ينافس أو يحل محل العمل الآخر المنجز في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة. وأدرك الوفد أن نطاق هذا الاستعراض لا يزال مقصوراً على ولاية اللجنة ولا يتجاوز نقاش الجوانب المتعلقة بالبراءات للتكنولوجيا الصحية. وأشار الوفد إلى أن الفترة الزمنية التي تقطيها الدراسة هي الفترة من عام 2005 إلى عام 2015، وكان يتوقع أن ينعكس تقرير فريق الأمم المتحدة رفع المستوى المعنى بالنفذ إلى الأدوية والوصيات ذات الصلة بالملكية الفكرية والمتضمنة به في الناتج النهائي لبرنامج العمل المقترن. ورحب الوفد كذلك بالاقتراح المتعلق بإجراء تحديثات منتظمة لقواعد البيانات المتاحة للجمهور عن حالة البراءات والمعلومات المتعلقة بالأدوية واللقاحات والوارد في الوثيقة SCP/28/10. وذكر الوفد بأن أولوياته الخاصة

بالعمل المستقبلي الذي سيجري في إطار ذلك البند من جدول الأعمال قد انعكست في العناصر الواردة في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية في الوثيقة SCP/24/4.

154. وأعرب وفد إندونيسيا عن رغبته في البدء بإلقاء بيان عام يخصوص بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة، يعقبه تعليقات محددة فيما يتعلق بالمقترنات المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وردد الوفد وجمات النظر القائلة بأن موضوع البراءات والصحة له أهمية كبيرة بالنسبة لجميع الدول الأعضاء. وأعرب عن اعتقاده بأن توفير الوصول إلى الأدوية الأساسية المنقذة للحياة بأسعار ميسورة يصب بالفعل في مصلحة جميع البلدان. وأوضح الوفد أن نظام البراءات مصمم بصورة تعزز الابتكار وتتوفر في الوقت نفسه آلية تضمن اتاحة الابتكار للمجتمع. ورأى الوفد أن هدف نظام البراءات، في سياق الصحة العامة، هو تحقيق توازن أمثل بين مصالح صاحب البراءة وبين مصالح الجمهور بصفة عامة. ورأى الوفد أن الهدف من ممارسة البراءات والصحة داخل لجنة البراءات هو وضع خطة عمل للجنة من أجل إعلام الدول الأعضاء بتحقيق التوازن الأمثل بين منح الحق الحصري في الاختراعات المتعلقة بالأدوية والتأكد من أنه لم يتم تهديد نفاذ الجمهور إلى الأدوية. واعتبر الوفد أنه من المهم مناقشة هذا البند من جدول الأعمال حول كيفية تعاون الأمانة والدول الأعضاء في الويبو في فهم واستخدام جوانب المرونة في اتفاقية الرئيس المتعلقة بالصحة العامة. وذكر الوفد أيضاً باتفاق التعاون بشأن المساعدة التقنية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية، والذي منح الويبو ولایة تختص بتقديم المساعدة في المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتي تعطيها أيضاً اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وأعرب الوفد أيضاً عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا على اقتراحهم الوارد في الوثيقة SCP/28/10 كما شكر وفد سويسرا على عرضه التقديمي. ويرى الوفد أن القيام بإجراء تحديث منتظم سيسمح للدول الأعضاء بإلقاء مناقشات ببناء بشأن المعلومات المتعلقة بالبراءات الخاصة بالأدوية واللقاحات وبشأن العمل الحراري في هذا المجال. وأكد الوفد على أنه بالنسبة لإندونيسيا، فإن إيجاد حل متوازن لشراء الأدوية بأسعار تناضية لا يتعلق فقط بتعزيز المصلحة التجارية من خلال إجراء مفاوضات بشأن الأسعار، ولكنه يتعلق أيضاً بتسهيل خيارات شراء الأدوية الجنسية. وأشار الوفد إلى أنه عند إطلاق قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية خلال الجمعية العامة للويبو لعام 2017، تمت الإشارة إلى أن قاعدة البيانات ستحدد براءات الاختراع التي يحق للمشاركين في مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية تفزيذها وقد تكون ذات صلة بتوريد المنتجات الجنسية وأنه لا يمكن أن توفر ولا ينبغي أن ينظر إليها على أنها توفر أي ضمانات تتعلق بحرية التشغيل لعدة أسباب. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق فيما يتعلق بهذا الاقتراح بطريقة مقبولة للجميع. وأشار الوفد عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وكذا وسويسرا على الاقتراح المتعلق بمراجعة الأبحاث القائمة بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية على النحو المبين في الوثيقتين SCP/28/9 Add. SCP/28/9 و.

في الاهتمام بتشجيع تطوير منتجات طبية وتكنولوجية صحية جديدة ومبكرة، وتشجيع نقل ونشر الابتكار التكنولوجي وكذلك ضمان النفاذ في الوقت المناسب إلى التقدم المحرز في المنتجات الطبية والتقنيات الصحية بتكلفة مستدامة بالنسبة للأفراد والمجتمع. وأشار الوفد عن تأييده لإجراء أي مراجعة للأديبيات، طالما أن الإجراء سيقتصر على نطاق قضايا قانون البراءات. وأشار الوفد إلى أن ولاية اللجنة أو الويبو لا تتضمن القيام باستعراض القضايا الأخرى المتعلقة بالوصول إلى الأدوية مثل الضرائب والتعرفيات وأنظمة مراقبة الأسعار وطريقة التسعير التفاضلية والترتيبيات الخاصة بمناقط الشراء والتمويل الصحي المستدام وأنظمة السداد والاختيار الإقليمي، واستخدام المنتجات الطبية، ونظام الصحة والتوريد الموثوق فيها، والقوة الشرائية والتغطية التأمينية للبراءات. ورأى الوفد أن اللجنة يجب أن تقتصر على تلك العوامل وأو قضايا أخرى. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي تحديد تلك العوامل الإضافية بوضوح، لضمان اتساقها مع ولاية اللجنة. ومن مصلحة الوفد أن تتناول أي عملية استعراض دور معايير الأهلية للحصول على البراءات ونظام فحص البراءات في تيسير الوصول إلى الأدوية والتكنولوجيات الصحية. وأشار الوفد عن استعداده تقديم دعمه إذا تضمن أي استعراض أيضاً مواطن المرونة في الإطار القانوني الدولي المتعلق بالحصول على الأدوية وتضييق معايير قوية تتعلق بالأهلية للحصول على البراءة من منظور الصحة العامة في دراسة البراءات الخاصة بالأدوية. وتطلع الوفد إلى إجراء مزيد من المناقشات حول هذا الاقتراح وأعرب عن أمله في أن تتمكن اللجنة من إيجاد حل لنشاط الاستعراض بحيث يكون متوازناً ومحبلاً للجميع. وذكر الوفد بالاقتراح المقدم من

المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4، وأعرب عن أمله في أن تبدأ اللجنة المشاركة في مناقشتها لبرنامج عمل بشأن البراءات والصحة. وأدرك الوفد أن أي مقتراحات أخرى مقدمة إلى اللجنة ليس المقصود منها أن تحل محل الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وأعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات هادفة ووضع برنامج عمل متفق عليه في إطار ذلك البند من جدول الأعمال.

155. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا على اقتراحها الوارد في الوثيقة SCP/28/10 وعلى تحديد فرصة الفهم الأفضل لكيفية مساعدة قاعدة بيانات البراءات والتراخيص ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية في معالجة القضايا التي تواجها البلدان، ولا سيما البلدان النامية وأقل البلدان نموا، في الحصول على معلومات البراءات ذات الصلة والشاملة عن الأدوية واللقاحات. وبالتالي، أيد الوفد الاقتراح الداعي إلى دعوة منتلي كل من جمع براءات الأدوية ومبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية إلى اطلاع اللجنة بانتظام على التطورات المتعلقة بقواعد بياناتها.

156. وأيد وفد جنوب أفريقيا إلى البيان الذي أدى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية. ورأى الوفد أن ولاية الويبو تتضمن القيام بتحقيق التوازن بين الابتكار والصحة العامة. وفي ضوء ذلك، أكد الوفد على أهمية اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/4/4، لأنها تعتقد أنه يمكن أن يعالج بعض التحديات التي تواجهها في الوقت الحالي. ورأى الوفد أنه عندما تصبح الأدوية المنشورة للحياة غير متيسرة للجمهور، ينبغي أن ينشأ جدل أخلاقي حول الدور الذي قد تلعبه البراءة في منع النفاذ إلى الأدوية الأساسية المنشورة للحياة. وأشار الوفد إلى أن مسألة ارتفاع أسعار الأدوية ليست مسألة تتعلق بالبلدان النامية أو الأقل نموا فقط، ولكنها قضية اجتماعية. وساق الوفد مثلاً يتعلق بقيام إدارة الأغذية والعقاقير في الولايات المتحدة الأمريكية بالموافقة في عام 2017 على استخدام دواء أوكييفوس لعلاج الأشخاص الذين يعانون من مرض التصلب العصبي المتعدد أو مرض التصلب العصبي المتعدد المتتكسر. وأوضح الوفد أن هذا الدواء قد بدل حياة الأشخاص الذين يعانون من مرض التصلب العصبي المتعدد. ومع ذلك، شدد الوفد على أن العديد من الأشخاص الذين يتعايشون مع مرض التصلب العصبي المتعدد لا يستطيعون ببساطة تحمل تكلفة العلاج الذي يقدمه هذا الدواء، حيث أنه يكلف 65000 دولار أمريكي في السنة، وهو ما يقل بنسبة 20% عن متوسط كلفة الأدوية المستخدمة لعلاج المرضى الذين يتعايشون مع مرض التصلب العصبي المتعدد. وأشار الوفد إلى حدوث ذلك في بلد لا توجد فيه مشاكل تتعلق بالمشتريات وقوتال التوزيع والبنية التحتية والضرائب والتعريفات وما إلى ذلك. ولذلك، تساءل الوفد عن مدى صعوبة ذلك في البلدان النامية أو أقل البلدان نموا. وذكر الوفد بأن اقتراح المجموعة الأفريقية قد طالب الأمانة بإجراء دراسة حول بعض القضايا، والتي يعتقد الوفد أنها تهم جميع الدول الأعضاء، في تحديد وفهم التحديات الموجودة في مجال البراءات والصحة العامة وفي تحفيز الابتكار في مجال التقنيات الصحية. وذكر الوفد أيضاً أن اقتراح المجموعة الأفريقية قد دعا أيضاً إلى تقديم المساعدة التقنية من خلال سلسلة من حلقات العمل ووضع مبادئ توجيهية وتبادل المعلومات. ولم ير الوفد أن اقتراح المجموعة الأفريقية يتعارض بأي حال مع ولاية اللجنة. وأشار الوفد باهتمام إلى اقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وسويسرا، على النحو الوارد في الوثيقة SCP/28/9، المتعلق بطلب مراجعة البحوث القائمة بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتقنيات الصحية، بما يتفاishi مع ولاية لجنة البراءات. ولاحظ الوفد أن هذا الاقتراح يبتعد عن الاقتراح الأصلي الذي قدمته المجموعة الأفريقية والذي طالب بإجراء دراسات تفصيلية، لأن هذا الاقتراح الجديد لا يطالب سوى بمراجعة الأدبيات. وبالرغم من ذلك، أشار الوفد إلى وجود بعض أوجه التأزز بين الاقتراحين. وكرر الوفد دعمه لمقترح المجموعة الأفريقية، كما هو مبين في الوثيقة SCP/24/4، وشجع اللجنة على بدء برنامج العمل الجوهري بشأن مقترح المجموعة الأفريقية عند النظر في الوثيقة SCP/28/9.

157. وأعرب وفد كوت ديفوار عن شكره للأمانة والدول الأعضاء التي قدمت الاقتراح المتعلق بالبراءات والصحة. وأيد الوفد البيان الذي أدى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية. وأشار الوفد باهتمام إلى تلك الاقتراحات التي دعت إلى إجراء مزيد من التحليل للدراسات التي يمكن أن تؤدي إلى التوصل إلى حلول ملموسة لهذه المسألة، والتي تمثل نقطة ضعف بالنسبة لجميع البلدان وخاصة البلدان النامية. وأقر الوفد بأنه تم إدخال تحسينات منذ اعتماد اتفاق تريبيس، لكنه يرى أنه

لazالت هناك العديد من التحديات التي تتعلق باستخدام المرونة بموجب ذلك الاتفاق، الذي كانت قابليته للتشغيل غير مؤكدة ولا يزال من الصعب إثبات آثاره. ورأى الوفد أن هناك حاجة إلى التوصل إلى اتفاق قوي وراسخ حول موضوع براءات الاختراع والصحة، وهذا من شأنه أن يسمح للجنة بالمضي قدما وإخراج لجنة البراءاتن الأزمة التي كانت تمر بها خلال السنوات القليلة الماضية. ورأى الوفد أن ذلك لا يمكن أن يحدث إلا برعاية المنظمات الدولية مثل الويبو ومنظمة الصحة العالمية. ويرى الوفد أن اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4 يمثل نقطة بداية جيدة، وأعرب الوفد عن اهتمامه برؤيه تقدم يتم احرازه في هذا المجال.

158. وأعطى وفد تونس أهمية كبيرة لمسألة براءات الاختراع والصحة، التي كانت أحد أولوياته. وأيد الوفد البيان الذي أدى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية فيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وأحاط الوفد علما باقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا سويسرا الوارد في الوثيقة SCP/28/9.

159. وتحدث وفد المغرب بصفته الوطنية وأعرب عن شكره للرئيس على جموده الذي جعلت المناقشات مثمرة، كما شكر الأمانة على عملها في التحضير للدورة الحالية للجنة، وشكر الوفود على مساهمتها. وأيد الوفد اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة الوارد في الوثيقة SCP/24/4.

160. وأعرب وفد فرنسا عن شكره لوفد سويسرا على تقديمها الممتاز للاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/10. وأيد الوفد البيان الذي أدى به وفد النمسا متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بشأن بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة. واعتبر الوفد أنه موضوع هام ينبغي أن يهم الجميع. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9 يمثل اقتراح عملي من شأنه أن يسمح للجنة بالمضي قدما نحو تحقيق أهدافها بشأن هذا الموضوع الدقيق. وأعرب الوفد عن تقديره للعرض التقديمي التي قدمت خلال الدورة السابقة للجنة البراءات، أي العرض التقديمي الذي قدمه مجمع براءات الأدوية حول قاعدة بيانات البراءات والتراخيص. ورأى الوفد أن إجراء تحديث منتظم لمثل هذه المعلومات سيكون مفيدا حتى يتوافر لدى جميع الوفود آخر المعلومات. واقتراح الوفد أن تتضمن عمليات الإطلاع على آخر المستجدات أيضا قواعد بيانات أخرى، كما اقترح وفد إسبانيا. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراحات الواردة في الوثيقين SCP/28/10 و SCP/28/9.

161. وأعرب وفد موزامبيق عن شكره للأمانة على جميع الترتيبات الخاصة بالاجتماع وأثنى على الرئيس لطريقته في إدارة أعمال اللجنة. وأيد الوفد البيان الذي أدى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية. ورأى الوفد أن الاقتراح يناسب جميع الدول الأعضاء، بغض النظر عن مناطقها أو مستوى نوها. وأوضح الوفد أن قانون الملكية الفكرية في موزامبيق لعام 2015 ينص على أن الترخيص الإلزامي يمثل وسيلة للموازنة بين حقوق حاملي براءات الاختراع واحتياجات الصحة العامة. وكرر الوفد أنه من مصلحتهم أن يؤخذ اقتراح المجموعة الأفريقية في الحسبان.

162. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وكذا سويسرا على اقتراحهم المتضمن في الوثيقة SCP/28/9 بشأن مراجعة البحث الحالي حول البراءات والنفاذ للمنتجات الطبية والتكنولوجيا الصحية. واعتبر الوفد عن اعتقاده بأن الحماية القوية للملكية الفكرية قد حفظت على تطوير عقاقير منقذة للحياة وحثت على اطلاقها بصورة مبكرة وخلق فرص للمبتكرين والعقاقير البديلة المتابعة لها. وأوضح الوفد كذلك أن وجود نظام براءات مستقر وسهل التنبؤ به يشجع الاستثمارات التي أفادت اقتصاديات الدول. وكان الوفد مستعدا لتابعة الماقشات مع المشاركين في رعاية هذا الاقتراح لمحاولة ايجاد طريق مقبول وبناء للأمام بشأن ذلك. وبالرغم من ذلك، كان لدى الوفد بعض التحفظات فيما يتعلق بالعديد من جوانب هذه الوثيقة وهو ما جعل من الصعب عليهم تأييدها في صورتها الحالية. وصرح الوفد بأن مجال الاهتمام الأساسي بالنسبة لهم وجوب أن تكون أي دراسة يتم تضمينها في المراجعة ناتجة عن تحليل موضوعي ونقيدي. ولهذا السبب، اقترح الوفد أنه من الضروري أن يقوم عمل مراجعة نظراء للدراسات المتضمنة في المراجعة المقترحة وأن تعتمد على الأدلة. كما أضاف الوفد أن هناك مجال آخر يمثل موضع اهتمام بالنسبة لهم وهو وجوب أن يتضمن نطاق المراجعة العلاقة بين مختلف

العقوبات غير المتعلقة بالبراءات وتوافر وامكانية الحصول على الأدوية الضرورية من أجل استخلاص أثر البراءات بصورة غير مباشرة بشأن توافر القدرة على النفاذ على المدى القصير. وذكر الوفد بأن مثل هذه اللغة قد تم تضمينها في نسخة سابقة للاقتراح في الوثيقة 6/26/SCP. وأشار الوفد إلى أنه كما ذكر آنفًا أثناء اللجنة، فإن أثر مختلف العقوبات التي لا ترتبط بالبراءات على النفاذ لتلك الأدوية يمثل عنصراً مهماً للمناقشة في لجنة البراءات. ورأى الوفد أن معرفة تلك العقوبات يمثل أمراً حاسماً في فهم مدى تأثير نظام البراءات. وأحاط الوفد علماً أن ضمان النفاذ الفعال للأدوية المنقذة للحياة يمثل مسألة حاسمة حول العالم. وبالرغم من ذلك، لاحظ الوفد، أن هناك، كما أشارت العديد من الدراسات والندوات، العديد من العوامل التي تؤثر على النفاذ إلى الأدوية في الدولة، والتي ينبغي دراستها، بما في يتضمن ولا يقتصر على القدرة على الاستيعاب التقني والمشتريات الحكومية والتعرifات وسياسات الضرائب وقدرات التصنيع والإجراءات اللوجستية وعوامل البنية التحتية. وكان الوفد يشعر بالقلق لأن الاقتراح الحالي قد لا يتضمن الدراسات التي تتناول هذه النقطة المهمة. وكان لدى الوفد العديد من الاقتراحات الأخرى التي تتعلق بالاقتراح وظل متقبلاً للمشاركة بصورة بناءة مع الرعاة المشاركين لهذا المقترن للوصول إلى طريقة فعالة ل توفير المعلومات للمناقشات غير المعيارية لجنة البراءات حول هذا الموضوع.

163. وتحدث وقد سويسرا بالنيابة عن المجموعة باء وأكد على أنه يدعم العمل الذي تم في ظل هذا البند من جدول الأعمال، البراءات والصحة، شريطة أن يكون مناسباً لتفويض لجنة البراءات ويتتجنب ازدواجية العمل. ورأى الوفد أن مقترن المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة 4/24/SCP قد يتضمن بعض العناصر التي تقع خارج نطاق تفويض اللجنة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يقدم بعض الأمثلة التوضيحية غير الشاملة في هذا الصدد. وأشار الوفد بصدق المثال الأول إلى أن العديد من المعايير الإضافية التي تم سردها تحت الفقرة 12 من هذا المقترن لا علاقة لها بنظام البراءات. وفيما يتعلق بالفقرة 14، أكد الوفد على موقفه المتعلق بأنه يرى أن تقرير الفريق رفع المستوى على نطاق الأمم المتحدة لم يكن يمثل عملية تدفعها دولة ولذلك فإنه لا يعكس أفكار الدول الأعضاء أو اعتقادها. كما أكد الوفد على أن أي مناقشة وأي عمل في المستقبل ينبغي أن تأخذ في الحسبان النطاق الكبير من الآراء والعوامل التي تؤثر على الأدوية. وفيما يتعلق بالفقرة 15 من المقترن، أكد الوفد على المقرر الخاص للأمم المتحدة لديه تفويض ومعايير عمل لا تتناسب بصورة مباشرة مع مناقشات لجنة البراءات لأنها لجنة جمجمة فنية. ولذلك، صرخ الوفد بأن المجموعة باء يمكن أن توافق على الفقرة 15. وكان هناك مثال آخر حيث ذكر الوفد الفقرة 16 حيث تم ذكر أن المناقشات المتعلقة بالتراخيص الإلزامية لابد أن تأخذ في الحسبان الأهداف العريضة لنظام البراءات. وفي هذا الصدد، وأشار الوفد إلى العمل المكثف الذي تم بالفعل في إطار بند جدول الأعمال، الاستثناءات والتقييدات، بما في ذلك الدراسات والندوات وجلسات تناول المعلومات حول هذا الموضوع. وبناء عليه فقد أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الاقتراح المتعلق بعقد حلقة عمل حول التراخيص الإلزامية سوف تؤدي إلى مناقشات غير متوازنة.

164. وأشار وقد سويسرا، متحدثاً بصفته الوطنية، إلى بعض التعليقات التي تم الإدلاء بها بشأن الاقتراح المشترك الوارد في الوثيقة 10/28/SCP. وشدد الوفد على أنه قد ذكر عدة مرات أنه يمكن أيضاً إدراج مبادرات أخرى في الاقتراح. وأحال الوفد الدول الأعضاء إلى الفقرة 9 من الاقتراح، حيث دعا الدول الأعضاء إلى مناقشة وإقرار مبادرات مماثلة، والتي يمكن إدراجها في التحديث السنوي بشأن تطور منصات المعلومات.

165. وأعرب وقد اليابان عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وكذا سويسرا على تقديم الوثيقة 9/28 / SCP، واقتراح إجراء استعراض للبحث الحالي بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وشارك الوفد الرأي القائل بأن الحصول على الأدوية يمثل قضية مهمة. وذكر الوفد قائلاً أن مسألة الحصول على الدواء تتضمن على عوامل مختلفة. وأوضح أن تلك العوامل تشمل بعض العوامل الأخرى غير تلك المتعلقة بنظام البراءات، مثل نظام الرعاية الصحية الوطني، ونوعية وكمية الموارد البشرية الطبية، وقدرة الإنتاج المحلية، والوصول إلى المرافق الطبية وقوافل التوزيع. وفي هذا الصدد، أيد الوفد الرأي الذي أعرب عنه وقد الولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الوفد كذلك أن المعايير المقدمة لتطوير عقاقير جديدة شجعت على القيام بالمزيد من أنشطة البحث والتطوير وافتادت الناس في جميع أنحاء العالم. ولذلك، رأى الوفد أن حماية حقوق الملكية الفكرية على نحو ملائم أمر بالغ الأهمية لتزويد المخترعين بالحوافر اللازمة لتطوير أدوية وأدوات مبتكرة

من شأنها إنقاذ ملايين الأرواح في العالم. وأشار إلى أن هذا هو الحال على الدوام. وخلص الوفد إلى قناعة مفادها أنه يمكن التعامل مع مثل هذه المسألة بفعالية أكبر من خلال اتباع نهج أكثر شمولية يتعلق بالاستجابة للعوامل المختلفة، مع إعطاء الاهتمام اللازم للتأثير الإيجابي لنظام البراءات.

166. وكرر وفد مصر تأييده للبيان الذي أدلّى به وفد المغرب باسم المجموعة الأفريقية بشأن بند جدول الأعمال المتعلق ببراءات الاختراع والصحة. وأيد الوفد أيضاً البيانات التي أدلّت بها أعضاء المجموعة الأفريقية. وأشار إلى أن الاقتراح، على النحو الوارد في الوثيقة SCP/24/4، يتضمن مجموعة كاملة من الأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها اللجنة بموجب هذا البند من جدول الأعمال من خلال إطار عملها وولايتها. وحدد الوفد الأنشطة التي تمت تقطيّتها، والتي تضمنّت، من بين أمور أخرى، التوصيات والدراسات التي طرحتها تقرير الفريق رفيع المستوى على نطاق الأمم المتحدة. وأحاط الوفد علماً بالاقتراح المقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وسويسرا. ورأى الوفد أن هذا الاقتراح يمثل أساساً جيداً للمناقشة، حيث أنه لم يبعد عن اقتراح المجموعة الأفريقية. وأشار الوفد إلى أنه يقبل جميع المقتراحات المقدمة، شريطة أن تهدف إلى تحسين رفاه سكان جميع الدول الأعضاء، وزيادة مستوىهم الصحي.

167. وانتهت وفد كندا الفرصة لعرض النسخة المقترنة من الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9 على الدول الأعضاء واللجنة. وشكر الوفد الدول الأعضاء على تعليقاتها وعلى إتاحة الفرصة لها لتقديم الاقتراح المقترن في الدورة الثامنة والعشرين للجنة. وأعرب الوفد عن سروره للاحظة أن وفدي البرازيل والأرجنتين قد اتفقا على الانضمام إلى سويسرا وكندا في رعاية الاقتراح. وشكر الوفد وفدي الأرجنتين وسويسرا على المشاركة في رعاية اقتراحهما وأعرب عن تطلعه إلى العمل معهما. وشكر الوفد الدول الأعضاء على المشاركة الإيجابية في اقتراحهم خلال الدورة السابقة للجنة. وأشار إلى أن هذه النسخة من الاقتراح لا تزال مطابقة للنسخة التي تم تعميمها على المنسقين الإقليميين في الدورة السابعة والعشرين للجنة، مع إدخال تغييرات فنية بسيطة فقط. أولاً، حدد الوفد أن الفقرة 3، في نسختها المقترنة، بدأت بـ "ما نقترحه" بدلاً من "نقترح كندا" بحيث تعكس حقيقة وجود جهات راعية متعددة. وأوضح الوفد أيضاً أن توقيت الاستعراض قد تغير في الفقرة 7، لذلك استعيض عن عبارة "تبّع الدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات وتعرض في الدورة الثلاثين للجنة" بعبارة "التي تبدأ بعد الدورة السابعة والعشرين للجنة البراءات". وصرح الوفد بأنهم يتقدّمون بهذا الاقتراح بروح بناءة ويعية المساهمة في الخطاب المتعلق بهذا الموضوع الأساسي بطريقة تعاونية من أجل وضع وثيقة مفيدة لجميع الدول الأعضاء. وأوضح الوفد أن اقتراحه لا يهدف إلى منافسة أو استبدال الأعمال الأخرى المقترنة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة، وينبغي التفكير فيه بصورة مستقلة فقط. وأقر الوفد أيضاً بأن هناك نقاشاً قوياً بخصوص العديد من وجهات النظر حول العلاقة بين البراءات والوصول إلى المنتجات الطبية والเทคโนโลยياً الصحية. واعتبر الوفد أن هذه الممارسة لا تهدف إلى تسوية هذا النقاش، بل ترتكز على أساس من الأبحاث عالية الجودة. وشدد الوفد على أن المقصود فقط هو مراجعة الأدبيات لتلخيص وتحمّل أبحاث تمت على مدار أكثر من عقد من الزمان في مصدر واحد يمكن لجميع الدول الأعضاء الاعتماد عليه لدعم مواقف كل منها. وأشار الوفد إلى أن التقرير لن يقدم أي توصيات جديدة وأن إدراج أي دراسة في التقرير لا يعني أن يفهم على أنه تأييد لاستنتاجات أو توصيات تلك الوثيقة من قبل الأمانة أو اللجنة. وأبرز الوفد أنه بالنظر إلى اتساع نطاق الدراسات التي ستكتنفها تلك العملية، فقد توقع الوفد أن يتم تمثيل جميع الأطراف المشاركة في المناقشات تمهلاً جيداً في التقرير النهائي. وأعرب الوفد عن شكره لجميع الدول الأعضاء على تعليقاتها وتططلع إلى إجراء مزيد من المناقشات والعمل التعاوني.

168. وأيد وفد نيجيريا إعادة النظر في اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4. ورأى الوفد أن هذا الاقتراح يمثل الحل للتحديات التي تواجهه في مجال الصحة العامة.

169. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن شكره لوفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وشيلي وسويسرا على اقتراحاتها. وأشار الوفد إلى أن الأدوية تمثل عناصر أساسية لضمان توفير أكبر قدر من الصحة العامة. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن البحوث المتعلقة بالبراءات والوصول إلى المنتجات الطبية والتقنيات الصحية، وكذلك تحدّث المعلومات الواردة

في قواعد البيانات مثل مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية وقاعدة بيانات البراءات والتراخيص، يمكن أن يكون لها آثار إيجابية على حياة السكان. ولذلك، أيد الوفد المقترنات الواردة في الوثيقتين SCP28/9 و SCP/28/10.

170. وصرحت ممثلة منظمة الصحة العالمية، فيما يتعلق بالاقتراح الذي تقدمت به وفود الأرجنتين والبرازيل وشيلي وسويسرا والواردة في الوثيقة SCP/28/10 بشأن التحديث المتضمن لقواعد بيانات يمكن الوصول إليها علناً بشأن المعلومات المتعلقة بحالة البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات، بأن أمانة منظمة الصحة العالمية قد شاركت في الجلسة الإعلامية خلال الدورة السابقة للجنة البراءات حيث أعربت عن أهمية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بحالة البراءات والتراخيص وطلبات البراءات في جميع أنحاء العالم. وأشارت ممثلة المنظمة إلى أنه بالنسبة للسلطات الصحية وسلطات المشتريات الحكومية الوطنية، وكذلك بالنسبة للوكالات الصحية الإقليمية والمولية، من المهم أن تكون هذه المعلومات متاحة في أشكال سهلة الاستخدام للسماح لها باتخاذ قرارات مستنيرة ومشروعة بشأن التصنيع، وشراء أو ترخيص أو استيراد المنتجات الصحية. وهنأت ممثلة المنظمة التوسيع في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص بحيث يعطي جميع براءات الأدوية الأساسية ورحب بمبادرة مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية. وتعلمت ممثلة المنظمة إلى الاطلاع على قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية الجديدة، وأعربت عنأملها في أن تشمل أيضاً طلبات البراءات والبراءات المتعلقة بالبيولوجيا الأساسية. وأعربت ممثلة المنظمة عن رغبتها في إطلاع الدول الأعضاء على أن منظمة الصحة العالمية قد نشرت مؤخراً تقريراً مرحلياً عن الوصول إلى علاج التهاب الكبد الوبائي النوع سي، ويركز التقرير على التغلب على العقبات الموجودة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، بما يتضمن براءات الاختراع والمعلومات المتعلقة بالترخيص في هذا المجال. وأبلغت ممثلة المنظمة أن هناك نسخ متاحة لأعضاء اللجنة. وذكرت ممثلة المنظمة أنها تابعت باهتمام مداولات اللجنة فيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9 لإجراء استعراض للبحث القائم بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتقنيات الصحية. وذكرت ممثلة المنظمة أنه إذا قررت لجنة البراءات التاضي قدمًا في هذا الاقتراح، فإن منظمة الصحة العالمية على استعداد لدعم العمل بالتعاون مع الويبو ومنظمة التجارة العالمية في إطار تعاونها الثلاثي الحالي وبالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة. وأبلغت ممثلة المنظمة اللجنة بأن الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية، خلال اجتماعها الذي عقد في مايو 2018، ناقشت بندين من بنود جدول الأعمال في هذا المجال: (1) تفاصيل استراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية. (2) كيفية معالجة النقص العالمي في الأدوية واللقاحات وكيفية الحصول عليها. وأشارت ممثلة المنظمة إلى أن الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية قد قررت أن تطلب من أمانة منظمة الصحة العالمية وضع تقرير يتضمن خارطة الطريق تحدد الخطوط العريضة لبرمجة عمل منظمة الصحة العالمية بشأن الحصول على الأدوية واللقاحات. وأبلغ الممثل للجنة كذلك أن عملية تشاور الدول الأعضاء على الإنترنت بشأن خارطة الطريق الصفرية قد بدأت مؤخراً وستستمر حتى 16 أغسطس 2018. وأبلغت ممثلة المنظمة أن اجتماعاً للتشاور سيعقد في جنيف في 10 و 11 سبتمبر 2018 بخصوص تلك الأنشطة.

171. ورحب بمثل مجمع براءات الأدوية بفرصة تقديم بعض المعلومات فيما يتعلق ببراءات الأدوية وقواعد الترخيص، والمعروفة باسم قاعدة بيانات البراءات والتراخيص. وأعرب الممثل عن تقديره لاهتمام أعضاء اللجنة بتعزيز شفافية البراءات. وأشار الممثل إلى أن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص عبارة عن منصة مجانية توفر معلومات وبيانات حصرية لترخيص البراءات والبيانات التنظيمية الخاصة بأكثر من 6800 طلب وبراءة وطنية في أكثر من 100 دولة منخفضة ومتوسطة الدخل. وذكر الممثل أنه بناء على طلب الدول الأعضاء في الويبو، كان من دواعي سرور مجمع براءات الأدوية أن يقدم قاعدة بيانات البراءات والتراخيص في الدورة السابعة والعشرين للجنة. وحدد الممثل، كما أعلن في ذلك الوقت، أن مجمع براءات الأدوية قام مؤخراً بتوسيع نطاق الأدوية المشمولة في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص من فيروس نقص المناعة البشرية، والتهاب الكبد النوع سي والسل إلى أدوية أخرى شملت الأدوية الخاصة بمختلف أنواع السرطان والتهاب الكبد من النوع بي، وكذلك بعض الأدوية البيولوجية. وأوضح الممثل أن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص لم تضمن فقط معلومات عن براءات الاختراع وطلبات البراءات، ولكنها تضمنت أيضاً معلومات بشأن التراخيص، سواء التي تم التفاوض عليها من قبل تجمع براءات الأدوية أو التي تم التفاوض بشأنها مباشرة بين الشركات. وسلط الممثل الضوء على أنهم قد أدرجوا معلومات عن الحصريّة التنظيمية للبيانات التي كانت تتشابه شكلاً آخر من أشكال الحصريّة المتاحة في بعض البلدان التي كان مجمع براءات الأدوية يقوم

فيها بجمع البيانات من السلطات التنظيمية الوطنية. وشدد الممثل على أنه خلال الأشهر القليلة الماضية، استقرت مجمع براءات الأدوية في تطوير اتفاقيات تعاون مع مختلف مكاتب البراءات ووقع اتفاقيات مع مكتب براءات إقليمي إضافي، هو المكتب الإقليمي الأفريقي للملكية الفكرية. وأشار الممثل إلى أن انضمام هذا المكتب قد جعل عدد مكاتب البراءات التي أبرم معها مجمع براءات الأدوية اتفاقيات يصل إلى تسعة مكاتب هي: الأرجنتين والمكتب الإقليمي الأفريقي للملكية الفكرية والبرازيل وشيلي والجمهورية الدومينيكية وإكوادور والسلفادور والمكتب الأوروبي للبراءات وجنوب إفريقيا. وذكر الممثل أنه من خلال اتفاقيات التعاون تلك، وافقت مكاتب البراءات على العمل مع مجمع براءات الأدوية، وعلى تقديم معلومات عن بيانات حالة البراءات القانونية لعدد من الأدوية الأساسية لتسهيل الوصول إلى هذه المعلومات التي تكتسب أهمية بالغة بالنسبة لجامعة واسعة من أصحاب المصلحة في مجال الصحة العامة، تعمل على زيادة النفاذ إلى الأدوية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وتطلع الممثل إلى مواصلة التعاون مع المزيد من مكاتب البراءات وإتاحة الفرصة لاستكشاف هذه الإمكانيات ومناقشتها مع عدد من مكاتب البراءات خلال الدورة الحالية للجنة. وأحاط الممثل علماً بالاقتراح المقدم من عدد من الدول الأعضاء في الويبو لدعوة مجمع براءات الأدوية إلى تقديم تحديث سنوي منتظم خلال الدورة السنوية للجنة. وأعلن الممثل أنه في حال موافقة الدول الأعضاء على هذا الاقتراح، فسيكون من دواعي سرور مجمع براءات الأدوية أن يقوم بذلك وتواصل التعامل مع الدول الأعضاء في الويبو من أجل تقديم تحديثات منتظمة على قاعدة بيانات البراءات والتاريخي والمتغيرات الجديدة مع استمرار تطور المنتج.

172. وأعرب ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية عن سروره للإدلاء ببيان بالنيابة عن الجمعية التي تضم في عضويتها حوالي 900 شركة يابانية رئيسية. وأدى الوفد بالبيان بالتعاون مع جمعية مصنعي الأدوية في اليابان (JPMA)، التي تضمنت 72 شركة عقاقير صيدلانية رائدة تعمل في مجال البحث والتطوير، ويدعم من الاتحاد الدولي لمصنعي الأدوية وجمعياتهم. وأعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن من المهم أن توافق اللجنة على أن توفير أدوية ممتازة للكثير من المرضى في جميع أنحاء العالم هو مهمة الحكومات والشركات في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية. وأشار ممثل الجمعية إلى أن صناعة الأدوية طورت الكثير من الأدوية خلال القرن الماضي، ولا سيما أكثر من 550 دواء خلال السنوات الخمس عشرة الماضية. وشدد ممثل الجمعية على أن تلك الأدوية قد ساهمت في تحسين صحة الإنسان وإنقاذ الأرواح. وأشار ممثل الجمعية إلى أن تطوير دواء جديد ينطوي على تكاليف كبيرة وفترة بحث وتطوير طويلة. وأوضح ممثل الجمعية أن القيام بتوزيع أدوية بنجاج على المرضى في بلد جديد، كان يتطلب من شركات الأدوية أولاً تحمل تكاليف إجراء تجارب إكلينيكية إضافية لتلبية المتطلبات المحلية، والحصول على موافقة الجهات التنظيمية المحلية، وإنشاء قنوات توزيع محلية، وإنشاء شبكات جديدة، وتنقيف مقدمي الرعاية الصحية فيما يتعلق بفوائد المنتجات الجديدة، والقيام ببحاث ومراقبة ما بعد التسويق. وأبرز ممثل الجمعية أن حقوق الملكية الفكرية قادرة على تزويد الشركات المستمرة في إطلاق دواء جديد بفرصة لاستمرار ابتكار المزيد من العقاقير المبتكرة أو العلاجات الأكثر تنويعاً للمرضى. وفي إشارة إلى تقرير أعده المكتب الوطني للأبحاث الاقتصادية، وهو أكبر منظمة للبحوث الاقتصادية في الولايات المتحدة الأمريكية، أشار ممثل الجمعية إلى أن تعزيز حماية البراءات قد أدى إلى تسريع إطلاق عقاقير جديدة. وأعرب عن اعتقاده بأن حماية البراءات المناسبة ستمكن شركات الأدوية من الاستمرار في نشاط البحث والتطوير لتقديم أدوية ممتازة تساهم في الحفاظ على صحة الإنسان وإنقاذ الأرواح في البلدان النامية والمتقدمة. وذكر ممثل الجمعية أنه على الرغم من مناقشة فعالية استخدام الترخيص الإجاري بشكل استباقي، فإنه لا يعتقدون أن مشكلة الحصول على الأدوية يمكن حلها عن طريق الحد من حقوق البراءات، بما في ذلك إصدار ترخيص إجاري. وأشار ممثل الجمعية إلى أن 95% من الأدوية الواردة في القائمة المودجية لمنظمة الصحة العالمية للأدوية الأساسية لعام 2013، كما ورد في الوثيقة SCP/26/5، لا تخضع لحماية البراءات في غالبية البلدان ذات الدخل المنخفض. ولا يلاحظ ممثل الجمعية أن البراءات المتعلقة بذلك الأدوية قد انتهت أو لم يتم إيداعها. وخلص ممثل الجمعية إلى أن هذه الحقيقة تعني أن هناك عوامل أخرى غير حماية البراءات تحد من الوصول إلى الدواء. ورأى ممثل الجمعية أن عوامل مختلفة غير حماية البراءات تسفر في مشاكل في الحصول على الدواء، مثل أوجه القصور التنظيمية، وبرامج سلاسل الإمداد، ونقص توسيع الرعاية الصحية. ولا يلاحظ ممثل الجمعية كذلك أنه، كما جرت المناقشات بشكل مكثف في جلسات البراءات والصحة في الدورة السابعة والعشرين للجنة البراءات، كان الحصول على سعر في المتناول

عاملًا حاسماً في تحسين الوصول إلى الأدوية في البلدان النامية. وذكر ممثل الجمعية أن شركات الأدوية اليابانية قد أدركت بقوة تلك المسألة وكانت سباقة في إيجاد حل لها. وفي هذا الصدد، أعرب ممثل الجمعية عن رغبته في تقديم بعض الأمثلة على الكيفية التي تكافح بها شركات الأدوية اليابانية من أجل تحقيق الفاصل للأدوية في البلدان النامية من أجل حل هذه المسألة. وأوضح ممثل الجمعية أن شركة ايساي، وهي شركة أدوية يابانية، تعتقد أن توفير منتجات الرعاية الصحية بأسعار تناسب مع مستويات الدخل في كل بلد أمر مهم للغاية، وقامت الشركة باعتماد استراتيجيات تسعير بأسعار معقولة في البلدان النامية باستخدام نماذج مختلفة. وشدد الممثل على أن هذه الشركة، على سبيل المثال، قدمت بالفعل عقار رسبيتور، وهو علاج لمرض الزهاير في إندونيسيا، وعقار ريفوفير، وهو علاج للمرضى المصابين بالتهاب الكبد المزمن من النوع بي في الفلبين، بأسعار أقل مقارنة بتلك المطبقة في البلدان/المناطق المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا واليابان، لمساعدة المرضى ذوي الدخول المنخفضة في الحصول على تلك الأدوية. وذكر ممثل الجمعية كذلك أن برنامج شركة تاكيدا لمساعدة المرضى (PAP) يستخدم نهجاً مبتكرًا لزيادة الوصول إلى بعض الأدوية بطريقة مستدامة. وأفاد الممثل بأن شركة تاكيدا لديها حالياً برامج لمساعدة المرضى تتعلق بالعقار أديكتيس في البلدان التي لديها نظم رعاية صحية منظورة، مثل ماليزيا والفلبين وسنغافورة، وكذلك في بعض البلدان الختارة في جنوب شرق آسيا والشرق الأوسط وأوروبا الشرقية وأفريقيا وأمريكا اللاتينية. ولاحظ ممثل الجمعية أيضاً أن شركات الأدوية اليابانية تشارك بنشاط في إيجاد حلول لمشكلة الأمراض الاستوائية المهمة. وعرض ممثل الجمعية كذلك بعض الأمثلة على مشاركة شركات الأدوية اليابانية في مشكلة الوصول إلى الأدوية فيما يتعلق بالأمراض الاستوائية المهمة. وذكر الممثل أن شركة اسيتلاس للأدوية تشارك في اتحاد مجموعة اكتشاف الأمراض الاستوائية المهمة الذي أطلقته مبادرة أدوية مكافحة الأمراض المهمة، بالاشتراك مع شركات ايساي وشينونوجي و تاكيدا وسبع شركات أدوية أخرى. وحدد ممثل الجمعية أن الغرض من هذا الاتجاد هو تحديد المركبات الرئيسية الخاصة بالعقاقير الجديدة المضادة للطفيليات والتي تعالج أمراض الليشمانيات والشاغاس. وأوضح الممثل كذلك أن شركة سوميتومو دينيبون فارما قد وقعت اتفاقاً مع شركة أدوية مكافحة الملاريا (MVV) بشأن إجراء بحوث مشتركة تهدف إلى تحديد البحوث المشتركة الخاصة بالمركبات المرشحة لمكافحة مرض الملاريا. وأوضح ممثل الجمعية أن البحوث المشتركة تعود أصولها إلى برنامج الفرز المركب لبرنامج مكافحة الملاريا الذي تجريه الشركة من منذ عام 2015. وأشار ممثل الجمعية إلى أنه تم منح تمويل للبحث المشترك والبرنامج على حد سواء من الصندوق العالمي للتكنولوجيا المبتكرة للصحة. وشدد ممثل الجمعية على أن شركة دايتشي سانكيو ومبادرة عقاقير من أجل الأمراض الاستوائية المهمة قد أطلقتها في فبراير 2016، مشروعًا للفحص على الإنتاجية لـ40000 مركب بهدف اكتشاف مركبات مكافحة داء شاغاس ومضادات الليشمانيات، والتي يمكن من تحديد سلسلة من ثلاثة مركبات فيما بعد. واستناداً إلى النتائج التي تم الحصول عليها في مارس 2017، وقعت شركة دايتشي سانكيو اتفاقية مع مبادرة عقاقير من أجل الأمراض الاستوائية المهمة لتطوير مشروع توليد للمركبات الرائدة من أجل تطوير مشتقات من سلسلة المركبات الثلاثة لعلاج أمراض مثل الليشمانيات والشاغاس. وشدد ممثل الجمعية على أن مثل هذا المشروع التعاوني قد تم تمويله من خلال منصة توليد المركبات الرائدة التي يشرف عليها الصندوق العالمي للتكنولوجيا المبتكرة للصحة. وذكر ممثل الجمعية أن المزيد من المعلومات عن الأنشطة الأخرى لجمعية مصنعي الأدوية في اليابان والمتعلقة بالوصول إلى الأدوية في البلدان النامية كانت متاحة على موقع جمعية مصنعي الأدوية في اليابان. وأشار ممثل الجمعية إلى أن شركات الأدوية في اليابان قد شاركت في حوالي 30 شركة لتطوير أدوية للأمراض الاستوائية المهمة، وعملت بجد من أجل معالجة مشاكل الحصول على الأدوية في البلدان النامية. وأعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن أنشطة الشركات اليابانية تسهم في تحسين الوصول إلى الأدوية. كما فهم ممثل الجمعية أنه ينبغي، كما هو مشار إليه في الوثيقة SCP/26/5، أن تكون هناك عوامل أخرى غير حماية البراءات تقوم بتقييد الوصول إلى الأدوية. ولذلك، أعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن تشجع البحث والتطوير في مجال الأدوية واستخدام أنظمة البراءات يمكن أن يؤدي إلى تسريع إطلاق الأدوية الجديدة. وأعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن نظام البراءات يعزز الصحة العامة في البلدان المتقدمة وكذلك في البلدان النامية.

173. وأعرب ممثل الاتحاد الدولي لرابطات صانعي الأدوية عن رغبته في إبداء ثلاثة تعليقات، نظراً لأن اسم الاتحاد الدولي لرابطات صانعي الأدوية قد ورد في الوثيقة SCP/28/10. وأعرب ممثل الاتحاد عن شكره لمؤيدي هذه الوثيقة وجميع

الأعضاء الآخرين في اللجنة على الاعتراف بالقيمة الكبيرة لمبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية، وهي مبادرة مشتركة بين الويبيو والاتحاد الدولي لرابطات صانعي الأدوية. ثانياً، في حين لم يكن مثل الاتحاد يعتزم تقديم تحديد أو الإجابة على بعض الأسئلة التي طرحت، فقد ذكر أنه سيتم عقد فعالية كبيرة تتعلق بمبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية خلال الجمعية العامة للويبيو لعام 2018. ثالثاً، أكد مثل الاتحاد على أن اللجنة يمكن أن تعمد على المساهمة البناءة للاتحاد الدولي لرابطات صانعي الأدوية في عمله، وفي حالة تقديم أي دعوات، من المهم أن يستجيب الاتحاد الدولي لرابطات صانعي الأدوية بصورة إيجابية.

174. وأعرب وفد سويسرا عن رغبته في إبداء بعض التعليقات على الوثيقة SCP/28/9. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدى به وفد كندا بشأن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/28/9، وأعرب عن سروره لقيام وفدي الأرجنتين والبرازيل بالمشاركة في رعاية هذا الاقتراح. وأعرب الوفد عن شكره لوفد إسبانيا على بيانه وعلى تعليقاته المتعلقة بأهمية التغلب على الاختلافات بين الوفود ووضع محددات مشتركة للتعاون. كما أعرب الوفد ع شكره أيضاً لوفود الأرجنتين والبرازيل وكذا وشيلي على تعاونهم الجيد. وفيما يتعلق بالوثيقة SCP/28/9، أشار الوفد إلى بعض النقاط التي اعتبرها مهمة في الاقتراح المقترن. أولاً، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن استعراض دراسات الجودة الحالية في مجال البراءات والصحة سوف يفيد جميع الدول الأعضاء وتقيد عمل اللجنة. ولاحظ الوفد أن هناك وثائق بحثية ثرية ومجموعة متنوعة من الجوانب والتضاضيات المتعلقة بالبراءات والصحة. ورأى الوفد أن الدراسة المقترحة ستلقي الضوء على البحوث وجودة الأدلة المتعلقة بالعلاقة بين البراءات والحصول على الأدوية، وستزود اللجنة بالمعرفة اللازمية من خلال تحسين معرفة المشاركين فيها. ونظرًا لوجود أبحاث مكثفة قادمة ذات جودة عالية أجرتها منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والويبيو، وكذلك الباحثون الأكاديميون، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن استعراض هذه الوثائق يمثل خطوة بناة نحو الأمام قبل مواصلة أو الدخول في مزيد من العمل بشأن البراءات والصحة. ويرى الوفد أن ذلك من شأنه أن يساعد اللجنة على المضي قدماً في عملها المستقبلي بطريقة يمكن أن يقدم إسهاماً حقيقياً وأصيلاً في حالة المعرفة والعلاقة بين نظام البراءات والحصول على التكنولوجيات الصحيحة. وأوضح الوفد أن المراجعة ستركز على تقصي الحقائق والبحث القائم على أساس الخبرة الفنية. وأوضح الوفد أن هذا الاقتراح لم يصدر حكم مسبق على المقررات الأخرى في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، مثل اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية أو الاقتراح الثاني الوارد في الوثيقة SCP/28/10 الذي رعاه الوفد. وأوضح الوفد أن الوثيقة الناتجة من الاستعراض لن تتضمن التوصيات الأصلية. وشددت الوفود على أن الدول الأعضاء حرية في التوصل إلى استنتاجاتها الخاصة استناداً إلى الوثيقة وتحديد الطريق إلى الأمان. وأعرب الوفد عن شكره للدول الأعضاء على تعليقاتها البناءة وتطلع إلى مزيد عقد من النقاشات حول الاقتراح معهم ومعالجة الخلافات التي أعرتها عنها.

175. وأكد وفد الأرجنتين على أهمية مسألة البراءات والصحة بالنسبة لبلده، ولا سيما الوصول إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وأعرب الوفد عن شكره لوفد كندا على تقديم الوثيقة SCP/28/9. ورأى الوفد أن إجراء استعراض للبحث الحالي بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتقنيات الصحية، على النحو المقترن في تلك الوثيقة، من شأنه أن يزود اللجنة بمعلومات واقعية، دون إدراج توصيات. ورأى الوفد أن هذه المعلومات ستكون مفيدة للغاية لتحسين فهم الموضوع وستكون بمثابة أساس لمواصلة عمل اللجنة بطريقة متسبة وفعالة دون أي ازدواجية في العمل.

176. ورأى مثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية أنه كان من المفيد، أثناء مناقشة اللجنة لبرنامج عملها بشأن براءات الاختراع والصحة، القيام بإعادة النظر في المناقشات الأخيرة بشأن هذا الموضوع داخل منظمة الصحة العالمية. وأشار مثل المؤسسة إلى أنه أثناء انعقاد المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية في يناير 2018، أكد وفد هولندا أن زيادة الشفافية في البيانات ذات الصلة، مثل خطوط الابتكار والتسعير وقوة السوق والبراءات، لم تكن مشرورة لتحقيق الهدف 8-3 من أهداف التنمية المستدامة. وأشار كذلك إلى أن بلدانًا مثل هولندا كانت تفكير في استخدام الترخيص الإجباري لمعالجة ارتفاع أسعار الأدوية. وأشار مثل المؤسسة كذلك إلى أنه أثناء انعقاد الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية في مايو 2017، أشار وفد البرتغال إلى أن جميع مناطق العالم واجهت، على مستويات مختلفة، عدم كفاية الوصول إلى المنتجات الطبية. وذكر مثل

المؤسسة أيضاً أن وفد البرتغال قد أشار في مداخلته إلى أن الزيادة المفاجئة في أسعار الأدوية الجديدة والمبتكرة قد جعلتها في الآونة الأخيرة غير متحمّلة بالنسبة لشريحة كبيرة من السكان في الدول الغنية أيضاً، مما يهدّد استدامة تكلفة الأدوية ونظم الرعاية الصحية. ووفقاً لممثل المؤسسة، رأى وفد البرتغال أن أسعار الأدوية الجديدة الخاصة بعلاج التهاب الكبد الوبائي "النوع سي" وعلاج السرطان، كانت صادمة بشكل خاص في عدد كبير جداً من البلدان. وشدد ممثل المؤسسة على الدعم القوي من المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية لاقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة 4/SCP/24، باعتباره أساساً سليماً لعمل اللجنة بشأن البراءات والصحة. وحثّ ممثل المؤسسة لجنة البراءات على تحديد موعد لإجراء الخبراء لعرض تقدّمي بشأن الأساس القانوني وخبرات الدول الأعضاء في الاستخدام غير الطوعي للبراءات على الأدوية كأحد التقييدات للعلاجات المتاحة في الجزء 3 من اتفاق تريبيس، بما في ذلك حالات جبائية رسوم حقوق الملكية الخاصة بالتعدي على الأحجزة الطبية والاختبارات التشخيصية وتصدير تلك المنتجات خارج إطار المادة 31 ثانياً من اتفاق التريبيس. واقتراح ممثل المؤسسة توسيع الاقتراح المقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكذا سويسرا ليتناول أيضاً قضايا الشفافية، حيث أنها تتعلق بالنقاضي بشأن صلاحية البراءة ونطاقها والجوانب الاقتصادية لتطوير الأدوية وتسويقه، بما في ذلك تكاليف البحث والتطوير، وأسعار المنتجات وعائداتها، وكذلك الاستفادة منها لعلاج الفجوات في الوصول إلى الأدوية الجديدة. ورأى ممثل المؤسسة أن الحاجة إلى مزيد من الشفافية فيما يتعلق ب النفقات البحث والتطوير كانت ذات أهمية لعدة أسباب. أولاً، رأى ممثل المؤسسة أن السبب الوحيد لمنع احتكار قانوني لعقار ينقد الحياة هو تشجيع الاستثمارات الخاصة في مجال البحث والتطوير. ورأى ممثل المؤسسة أنه إذا لم تكن هناك أية بيانات موثوقة بشأن نفقات البحث والتطوير، بما في ذلك بيانات تتعلق بكل تجربة سريرية تُستخدم لدعم تسجيل العقار الجديد، فلن يكون من الممكن تقييم فعالية وكفاءة احتكار البراءة كحافر تم تصميمه بشكل صحيح أو تقييم بداول الاحتكار، مثل المكافآت النقدية لدخول السوق. ورأى ممثل المؤسسة أن بداول البراءات ستكون متسقة مع إمكانية أكبر وأكثر عدلاً للوصول إلى الابتكارات الطبية. وذكر ممثل المؤسسة أن اخصصات برنامج العمل المقترن من كذا بشأن تقييم دور التراخيص الإلزامية وآليات التراخيص الطوعية، مثل مجموعات براءات الاختراع، في تيسير القدرة على تحمل التكاليف وتوافر المنتجات الطبية، ينبغي أن توفر معلومات عن جميع الحالات الواردة بين عامي 2005 و 2017 حيث كان يُسمح بالاتفاق غير الطوعي من البراءات كأحد تقييدات سبل الانتصاف، بما في ذلك، على سبيل المثال، التقييدات على سبل الانتصاف المتعلقة بانتهاء البراءات في اختبارات التشخيص الطبي والأحجزة الطبية في الولايات المتحدة الأمريكية. وأبلغ ممثل المؤسسة اللجنة بأن المؤسسة قد قامت بتجميع قائمة موسعة عن ممارسات البلدان بشأن هذا الموضوع ويسعدها أن تشارك نتائج هذا البحث مع اللجنة. ورأى ممثل المؤسسة أن الدراسة ينبغي أن تدرس أيضاً استخدام وتأثير التراخيص الإجبارية للأدوية الخاصة بفيروس الأيدز والسرطان وأمراض القلب في البلدان النامية في الفترة بين عامي 2001 و 2017. ولهذا الغرض، لفت ممثل المؤسسة انتباه أعضاء المنظمة لدراسة حديثة عن استخدام مواطن المرونة في جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة التي وردت في نشرة منظمة الصحة العالمية في مارس 2018. واختتم ممثل المؤسسة مداخلته من خلال لفت انتباه اللجنة إلى المفاوضات التي جرت في الأمم المتحدة في نيويورك بشأن الإعلانات السياسية الخاصة بالسلل (TB) وغيرها من الأمراض المعدية. وذكر ممثل المؤسسة أنه قد لاحظ أن إحدى الدول الأعضاء قد عقدت العزم على تطهير جميع الإشارات إلى مواطن المرونة في اتفاق التريبيس لمنظمة التجارة العالمية وإلى الإزالة التدريجية لتكاليف البحث والتطوير من أسعار التكنولوجيات الطبية. واعتبر ممثل المؤسسة أن هذه الحالة مخزنة، ورأى أنها تقوض الالتزام بالتعدي على حساب أنظمة الملكية الفكرية المترابطة وبنية التجارة الدولية.

البند 8 من جدول الأعمال: سرية الاتصال بين العلماء ومستشاري براءاتهم

177. أولى وفد سويسرا، متحدثاً بالنيابة عن المجموعة باء، أهمية كبيرة لموضوع سرية الاتصالات بين العلماء ومستشاري براءاتهم. وأشار الوفد إلى زيادة في إيداع طلبات البراءات ومنح البراءات في مختلف الولايات القضائية. ورأى الوفد أن القضية التي تحيط بحماية الاتصال بين العلماء ومستشاري براءاتهم تتعلق بقوة إجراءات طلب البراءة بالإضافة إلى إجراءات الحصول على البراءة والنقاضي المتعلق بإثبات الحق في البراءة في الدول المختلفة. وكان الوفد على قناعة من أن مثل هذه

المسألة لها أثر ممّ على كيفية إيداع البراءات وكيفية التعامل مع الاتصالات بموجب تلك الإجراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بـنـاجـةـ المتـقدـمـينـ بـطـلـبـاتـ البرـاءـاتـ وـمـالـكـيـاـ لـلـقـدـرـةـ عـلـىـ الحـصـولـ عـلـىـ اـسـتـشـارـاتـ قـانـونـيـةـ عـرـبـ المـحـدـودـ بـدـوـنـ التـعـرـضـ لـخـطـرـ الكـشـفـ الـقـسـرـيـ عـنـ الـاتـصـالـاتـ السـرـيـةـ الـتـيـ يـتـلـقـونـهاـ مـنـ اـسـتـشـارـيـ بـرـاءـاتـهـمـ.ـ وـأـكـدـ الـوـفـدـ عـلـىـ أـنـ وـجـودـ لـوـائـخـ غـيرـ وـاضـحـةـ أـوـ غـيـابـهاـ فـيـ الدـوـلـ قـدـ تـسـبـبـ فـيـ إـحـدـاـتـ دـعـمـ يـقـيـنـ قـانـونـيـ وـعـدـمـ الـقـرـةـ عـلـىـ التـنـبـؤـ كـمـ أـثـرـ عـلـىـ مـسـتـخـدـمـيـ نـظـامـ الـبـرـاءـاتـ سـوـاءـ كـانـواـ مـتـقدـمـينـ بـطـلـبـاتـ حـصـولـ عـلـىـ بـرـاءـاتـ أـوـ مـسـتـشـارـيـ بـرـاءـاتـهـمـ.ـ وـلـاحـظـ الـوـفـدـ أـنـ مـسـتـخـدـمـيـ نـظـامـ الـبـرـاءـاتـ مـنـ مـخـتـلـفـ الـمـنـاطـقـ،ـ مـنـ الـبـرـازـيلـ وـكـنـداـ وـالـهـنـدـ وـالـيـابـانـ وـسـوـيـسـراـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـثـالـ قـدـ أـكـدـواـ عـلـىـ الـحـاجـةـ إـلـىـ تـنـاـولـ الـمـوـضـوـعـ عـلـىـ الـمـسـتـوـىـ الـدـوـلـيـ.ـ وـسـلـطـ الـوـفـدـ الـضـوـءـ عـلـىـ أـنـ يـمـكـنـ مـسـتـخـدـمـيـ نـظـامـ الـبـرـاءـاتـ أـنـ يـعـتـدـواـ عـلـىـ سـرـيـةـ اـسـتـشـارـاتـهـمـ فـيـ الـمـوـافـقـ الـعـابـرـةـ لـلـمـحـدـودـ.ـ وـصـرـحـ الـوـفـدـ بـأـنـ الـجـمـوـعـةـ بـاءـ تـوقـعـ بـقـوـةـ مـنـ لـجـنـةـ الـبـرـاءـاتـ الـاستـجـابـةـ لـلـمـسـأـلـةـ.ـ وـأـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ حـيـاةـ الـكـشـفـ عـلـىـ الـاـخـتـرـاعـ.ـ وـحدـدـ الـوـفـدـ أـنـ قـوـانـينـ الـبـرـاءـاتـ حـولـ الـعـالـمـ تـطـالـبـ بـالـكـشـفـ عـنـ الـاـخـتـرـاعـ بـصـورـةـ وـاضـحـةـ وـكـامـلـةـ بـصـورـةـ كـافـيـةـ عـلـىـ أـنـ يـقـومـ بـذـلـكـ شـخـصـ مـاـهـرـ فـيـ هـذـاـ فـنـ.ـ وـأـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ شـرـطـ الـأـهـلـيـةـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ الـبـرـاءـةـ هـذـاـ لـاـ يـقـلـ مـنـهـ اـمـيـازـ الـعـمـيلـ مـسـتـشـارـيـ الـبـرـاءـاتـ كـمـ أـنـ لـاـ تـوـثـرـ سـرـيـةـ الـاتـصـالـاتـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـمـسـتـشـارـيـ الـبـرـاءـاتـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ الـأـدـيـاـتـ السـابـقـةـ مـتـوـافـرـةـ لـفـاحـصـيـ الـبـرـاءـاتـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ اـعـتـقـادـهـ بـأـنـ عـلـىـ الـلـجـنـةـ أـنـ تـتـخـذـ خـطـوـاتـ مـوـضـوـعـيـةـ لـلـتـعـاـلـمـ مـعـ هـذـاـ الـأـمـرـ عـلـىـ الـمـسـتـوـىـ الـدـوـلـيـ بـصـورـةـ تـرـكـ مـسـاحـةـ كـافـيـةـ لـلـمـرـوـنـةـ أـمـامـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ ضـوـءـ اـخـتـلـافـ الـأـنـظـمـةـ الـقـانـونـيـةـ الـمـطـبـقـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ.ـ وـأـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ تـقـرـرـ مـنـهـ اـقـتـرـاحـ مـنـهـ الـقـانـونـ غـيرـ الـمـلـزـمـ أـثـنـاءـ الـعـدـيدـ مـنـ اـجـتـمـاعـاتـ لـجـنـةـ الـبـرـاءـاتـ وـيـنـبـغـيـ الـقـيـامـ بـمـزـيدـ مـنـ الـمـتـابـعـةـ لـهـذـاـ الـمـوـضـوـعـ.ـ وـأـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ الـجـمـوـعـةـ بـاءـ تـعـقـدـ بـأـنـ قـضـيـاـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـخـتـلـفـ الـأـنـظـمـةـ الـقـانـونـيـةـ الـوـطـنـيـةـ فـيـ مـجـالـ الـاتـصـالـاتـ سـوـفـ تـوـفـرـ مـوـادـ مـفـيـدـةـ لـلـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ وـسـتـسـهـمـ فـيـ هـذـهـ الـمـنـاقـشـاتـ الـمـهـمـةـ.ـ وـأـقـرـ الـوـفـدـ بـأـنـ هـذـاـ تـعـرـضـ أـرـاءـ مـخـتـلـفـةـ حـولـ الـمـسـأـلـةـ أـثـنـاءـ جـلـسـاتـ السـابـقـةـ لـجـنـةـ الـبـرـاءـاتـ.ـ وـأـكـدـ الـوـفـدـ عـلـىـ دـعـوـةـ كـافـةـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ لـلـتـعـاـلـمـ مـعـ الـمـشـكـلـاتـ وـأـوـ الصـاعـبـاتـ وـأـوـ الـصـاعـبـاتـ أـثـنـاءـ الـقـيـامـ بـهـذـاـ الـعـلـمـ بـطـرـيـقـةـ أـكـثـرـ مـوـضـوـعـيـةـ وـدـقـقـةـ مـنـ أـجـلـ إـجـرـاءـ مـنـاقـشـاتـ حـولـ مـاـ يـنـبـغـيـ تـحـقـيقـهـ.ـ وـذـكـرـ الـوـفـدـ أـنـ الـجـمـوـعـةـ بـاءـ قـدـ اـقـرـتـتـ عـلـىـ سـبـيلـ الـمـثـالـ إـمـكـانـيـةـ إـجـرـاءـ درـاسـةـ بـنـاءـ عـلـىـ اـسـتـيـانـ وـيـنـبـغـيـ الـاسـتـمـارـ فـيـ تـحـيـيـ قـضـيـاـ الـحـاـكـمـ لـلـسـيـاحـ لـلـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـتـيـ تـرـغـبـ فـيـ تـقـدـيمـ الـمـزـيدـ مـنـ قـضـيـاـ الـحـاـكـمـ ذـاتـ الـصـلـةـ بـتـقـدـيمـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـعـلـومـاتـ.

178. وـتـحـدـثـ وـفـدـ الـفـنـسـاـ،ـ بـالـنـيـاهـةـ عـنـ الـاـتـحـادـ الـأـوـرـوـبـيـ وـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ،ـ وـأـولـىـ اـهـمـيـةـ كـبـرـىـ لـاـسـتـمـارـ الـعـلـمـ فـيـ ظـلـ هـذـاـ الـبـنـدـ مـنـ بـنـودـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ.ـ وـلـهـذـاـ السـبـبـ،ـ أـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ سـعـادـتـهـ لـعـقـدـ جـلـسـةـ نـقـاشـ ثـانـيـةـ حـولـ تـجـارـبـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـمـتـعـلـقـةـ بـتـطـيـقـ سـرـيـةـ الـاتـصـالـاتـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـمـسـتـشـارـيـ بـرـاءـاتـهـمـ فـيـ ظـلـ الـمـسـائـلـ الـعـابـرـةـ لـلـمـحـدـودـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ شـكـرـهـ عـلـىـ أـعـطـاءـ لـجـنـةـ الـفـرـصـةـ لـاـسـتـمـارـ الـعـلـمـ الدـوـرـةـ السـابـعـةـ وـالـعـشـرـينـ لـلـجـنـةـ الـبـرـاءـاتـ وـلـلـحـصـولـ عـلـىـ رـؤـيـةـ قـيـمةـ تـعـلـقـ بـمـارـسـتـهاـ الـوـطـنـيـةـ وـقـضـيـاـ الـحـاـكـمـ بـهـاـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ تـلـلـهـ الشـدـيـدـ إـلـىـ الـقـيـامـ بـمـزـيدـ مـنـ تـبـادـلـ الـأـرـاءـ حـولـ هـذـاـ الـبـنـدـ الـمـهـمـ مـنـ بـنـودـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ.ـ وـأـكـدـ الـوـفـدـ عـلـىـ اـهـتـامـهـ الـخـلـصـ بـالـخـاتـمـ الـمـزـيدـ مـنـ الـخـطـوـاتـ فـيـ يـتـعـلـقـ بـالـعـتـارـفـ بـاـمـتـيـازـ مـسـتـشـارـ الـبـرـاءـاتـ الـأـجـنـبـيـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ قـنـاعـتـهـ بـأـنـ الـمـوـقـفـ الـحـالـيـ،ـ فـيـ ظـلـ غـيـابـ لـوـائـخـ غـيرـ وـاضـحـةـ أـوـ وـجـودـ لـوـائـخـ غـيرـ وـاضـحـهـ فـيـ هـذـاـ الـحـالـ،ـ يـتـسـبـبـ فـيـ خـلـقـ حـالـةـ دـعـمـ يـقـيـنـ قـانـونـيـ وـعـدـمـ قـدـرـةـ عـلـىـ التـنـبـؤـ مـنـ قـبـلـ الـمـتـقدـمـينـ بـطـلـبـاتـ الـبـرـاءـاتـ وـمـسـتـشـارـيـ بـرـاءـاتـهـمـ.ـ لـذـاـ،ـ كـرـرـ الـوـفـدـ تـنـضـيـلـهـ لـوـجـودـ أـدـأـةـ مـرـةـ وـغـيرـ مـلـزـمـةـ قـانـونـاـ لـأـنـ ذـلـكـ سـوـفـ يـوـفـرـ،ـ مـنـ وـجـهـ نـظـرـهـ،ـ مـزاـيـاـ،ـ لـيـسـ لـمـسـتـخـدـمـيـ نـظـامـ الـبـرـاءـاتـ فـحـسـبـ،ـ وـلـكـنـ لـكـلـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ الـوـيـبـوـ أـيـضاـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ رـأـيـهـ أـنـهـ،ـ فـيـ مـقـابـلـ الـظـرـوـفـ الـحـالـيـةـ،ـ سـيـؤـدـيـ تـبـيـانـ الـأـنـظـمـةـ الـخـلـفـيـةـ إـلـىـ تـحـسـينـ كـبـيرـ لـصـالـحـ كـافـةـ الـمـشـارـكـينـ فـيـ نـظـامـ الـمـلـكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ.ـ وـأـعـرـبـ الـوـفـدـ عـنـ اـعـتـقـادـهـ عـمـيقـاـ بـأـنـ زـيـادـةـ الـيـقـنـ الـقـانـونـيـ مـفـيـدـ لـكـافـةـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ الـوـيـبـوـ،ـ بـعـضـ الـنـظـرـ عـنـ مـسـتـوـىـ تـقـدـيمـ كـلـ مـنـهـاـ.

179. وـتـحـدـثـ وـفـدـ لـيـتوـانـياـ بـالـنـيـاهـةـ عـنـ جـمـوـعـةـ بـلـدـانـ أـوـرـوـبـاـ الـوـسـطـيـ وـالـبـلـطـيـقـ وـأـولـىـ اـهـمـيـةـ كـبـرـىـ بـاسـتـمـارـ الـعـلـمـ بـمـوجـبـ هـذـهـ الـبـنـدـ مـنـ بـنـودـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ وـرـحـ بـقـرـارـ عـقـدـ جـلـسـةـ تـشـارـكـةـ حـولـ تـجـارـبـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ مـجـالـ تـفـيـذـ سـرـيـةـ الـاتـصـالـاتـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـمـسـتـشـارـيـ بـرـاءـاتـهـمـ فـيـ ظـلـ الـمـسـائـلـ الـعـابـرـةـ لـلـمـحـدـودـ.ـ وـأـكـدـ الـوـفـدـ لـيـهـ مـنـهـ الـقـانـونـ غـيرـ الـمـلـزـمـ وـالـذـيـ تـمـ اـقـرـرـهـ أـثـنـاءـ الـاجـتـمـاعـاتـ السـابـقـةـ لـلـجـنـةـ،ـ وـأـنـهـ يـمـكـنـ اـسـتـكـمـالـهـ وـتـفـيـذـهـ بـصـورـةـ فـاعـلـةـ فـيـ هـذـاـ

المجال. ورأى الوفد أن من المفيد الاستمرار في جمع قضايا المحاكم بما يضفي تشرعات جديدة في هذا المجال. وأشار الوفد أيضاً إلى أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق يمكن أن تدعم أيضاً اقتراح المجموعة باء المتعلق بإجراء دراسة تعمق على استبيان يسمح للدول الأعضاء المهمة بتقديم المزيد من قضايا المحاكم ذات الصلة.

180. وذكر وفد إيران (جمهورية - إسلامية) أن معاهدته باريس قد تركت مسألة السرية بين العمالء ومستشاري براءاتهم، وهي إجراء إداري وقضائي، للقوانين الوطنية. ولاحظ الوفد أن جلسة التقاسم بين الدول الأعضاء، والتي تم تنظيمها أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة البراءات قد أوضحت أن هناك وجهات نظر متباعدة بصفة أساسية بين الدول الأعضاء حول تلك المسألة. ولهذا السبب، لم يكن الوفد مقتنعاً بأن مسألة سرية الاتصالات تمثل مسألة موضوعية لقانون البراءات وأنه ينبغي على اللجنة الاستمرار في مناقشة هذا الموضوع.

181. وأعرب وفد سويسرا، متحدثاً بصفته الوطنية، عن شكره للأمانة على تنظيم جلسة تقاسم التجارب وقضايا المحاكم بين الدول الأعضاء حول تنفيذ سرية الاتصالات بين العمالء ومستشاري براءاتهم من خلال التشرعات الوطنية. ولأن الوفد قد قام بتقاسم تجاربه المتعلقة بامتياز العميل - وكيل البراءات أثناء الجلسة السابقة للجنة البراءات، فقد قام بتقديم تعليقات عامة. وأشار الوفد إلى أن السرية المهنية لها طبيعة وطنية ولا يمكن الاحتفاظ بها بمجرد أن تعبّر المادة التي تمتّع بحق البراءة للحدود. وأكد الوفد على أن الوضع الحالي على المستوى الدولي يظهر عدم وجود لواحٍ وحماية كافية للسرية في كل دولة. علاوة على ذلك، حيثما وجدت تلك الحماية فإنها لا يتم تطبيقها دائماً على وكلاء البراءات الأجانب أو لا يتم تطبيقها بنفس القدر الذي تطبق به على المتخصصين المحليين. وسلط الوفد الضوء على أن هناك تباينات واسعة في القوانين الحالية في مختلف الدول بشأن العوامل المهمة المتعلقة بحماية السرية المهنية حول نطاق الاتصالات الحميمية على سبيل المثال بين وكلاء البراءات عمالئهم أو حول مؤهلات مستشار البراءات. ورأى الوفد أن الموقف غير مرضي فيما يتعلق باليقين القانوني والقدرة على التنبؤ بضمان معلومات معقولة وثقة في العلاقة بين وكلاء البراءات والعمالء. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن وجود اتصال كامل وصريح بين وكلاء البراءات وعمالئهم غير ممكن تحت هذه الظروف وأن ذلك قلل من جودة المشورة القانونية بما له من أثر على إجراءات الحصول على البراءة وجودة البراءات. وذكر الوفد باقتراحه بشأن القانون غير الملزم والذي قدمه أثناء الدورة الحادية والعشرين للجنة البراءات بوصفه حلاً للجانب العابر للحدود من امتياز العميل. وأشار الوفد إلى أن مثل هذا الإطار قد يتضمن تعريفات عامة لمصطلحات رئيسية مثل مستشار البراءات أو المعلومات ذات الامتياز والحد الأدنى من معايير الامتياز. وأوضح الوفد أن مثل هذا الإطار قد يمثل قالب للقوانين الوطنية ويوفر منها ملعاً يسمح بتبني تشرعات وطنية وفقاً للخلفية القانونية والاحتياجات القانونية لكل بلد. وأكد الوفد على اقتراحه وحث الدول الأعضاء على الدخول في مناقشات حول مضمون الإطار غير الملزم الذي يتضمن أسئلة حول كيف تؤدي الدول الأعضاء أن تعرف المصطلحات الضرورية الأساسية مثل مستشار البراءات أو المشورة المهنية. وبالرغم من ذلك، اقترح الوفد، كخطوة فورية، إجراء مزيد من الأبحاث المعمقة حول موضوعات مثل فكرة مستشار البراءات وحماية الاستشاريين الداخليين. وبالنسبة للمصطلح الأخير أوضح الوفد أن المستشارين الداخليين يعتبروا مهنة منفصلة ولا يتمتعون بنفس الوضع والحماية مثل وكيل البراءات المستقل في العديد من الولايات القضائية. وأضاف الوفد أن هناك موضوع آخر يتعلق بمؤهلات مستشاري البراءات وخاصة إذا كان عليهم أن يكونوا محامي براءات أو إذا كانوا أيضاً محنيين مؤهلين آخرين. واختتم الوفد بقوله إن هناك موضوع ثالث يمكن مناقشته وهو يتعلق بمسألة نوع الاتصالات التي يتم حمايتها. وهل يمكن حماية الاتصالات مع طرف ثالث على سبيل المثال من خلال هذا الامتياز.

182. وأعرب وفد الدانمرك عن شكره للرئيس على تيسير دوره التقاسم تلك. وصرح الوفد بأن سرية الاتصالات بين العمالء ومستشاري البراءات لازالت موضوعاً يحمل أهمية كبيرة بالنسبة للمستخدمين الدنماركيين. وأبلغ الوفد اللجنة بشأن التغييرات التي جرت مؤخراً في قانون الإجراءات المدنية في الدانمرك منذ تعديل القانون من أجل تأمين سرية الاتصالات بين العمالء والمستشارين. وقد أشار الوفد إلى أن المادة 170 من القانون المذكور قد أمنت سرية الاتصالات بين العمالء والمهنيين بالنسبة للمهن التي تعتبر السرية ضرورية لها، مثل الأطباء والمحامين والوسطاء والقساوسة على سبيل المثال. وحدد الوفد أنه

اعتباراً من 1 يوليو 2018 أصبحت المادة 170 من هذا القانون تتضمن مستشاري البراءات كما تم تعريفهم في المادة 134 من الاتفاقية الأوروبية للبراءات بشأن قائمة المكتب الأوروبي للبراءات الخاصة بمستشاري البراءات الأوروبيين. وأوضح الوفد أن المادة 170 الحالية من قانون الإجراءات المدنية قد استبع أن مستشاري البراءات غير مطالبين بتقديم أدلة للمحكمة بالمعلومات التي حصلوا عليها أثناء عملهم. وصرح الوفد بأن مكتب البراءات الوطني يشعر بالسعادة إزاء التطورات التي جرت مؤخراً في تريعات الدافر لأنها عززت السرية بين العملاء ومستشاري براءاتهم مع آخذ النواحي العابرة للحدود للموضوع بعين الاعتبار إلى جانب أهميته بالنسبة لمستخدمي نظام البراءات. وأعرب الوفد عن أنه سيظل مكرساً لجهوده لمناقشة الموضوع داخل الإطار الدولي.

183. ورأى وفد الصين أن الأمثلة والمعلومات ذات الصلة التي قدمتها الدول الأعضاء الأخرى أثناء دورات لجنة البراءات السابقة وفي جلسة تقاسم المعلومات الحالية تساعد بصورة كبيرة في الفهم المعمق لبند جدول الأعمال المتعلقة بسرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم. وأكد الوفد على وجوب نظره القائلة بأن الموضوع يجب تنظيمه من خلال القوانين الوطنية وليس من خلال القوانين الدولية. وأكد الوفد على أن تريعات العديد من الدول الأعضاء، وخاصة في القوانين الخاصة بالبراءات لديها، لا توجد أحكام متعلقة بالسرية بين العملاء وبين مستشاري براءاتهم. وذكر الوفد أنه في الصين على سبيل المثال ينص القانون على أن المستشار لا يمكنه الكشف عن معلومات طلب براءة الاختراع وبالرغم من ذلك فقد استمدت هذه القاعدة أساسها من مدونة السلوك الخاصة بهؤلاء المهنيين وقت صياغتها على أنها التزاماً وليس امتيازاً. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه بالنسبة لهذا الموضوع، ينبغي احترام مختلف تقاليد الدول لذا يجب ترك القوانين الوطنية تقرر ما إذا كان من الضروري إنشاء نظام حماية سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم وبأية شروط. ورأى الوفد أن المرحلة الحالية لم تصل إلى حد النضج بعد حتى يمكن تبني إطار دولي يتعلق بهذا البند من بنود جدول الأعمال.

184. وتحدث وفد المغرب بالنيابة عن المجموعة الأفريقية وأعرب عن شكره للأمانة على تنظيم جلسة تقاسم تجارب الدول الأعضاء في مجال تنفيذ سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم من خلال التشريعات الوطنية، بما تضمن المسائل العابرة للحدود. وأشار الوفد إلى مختلف التجارب التي قامت بها بعض الدول الأعضاء بتنفيذ هذا الموضوع في قوانينها الوطنية بما في ذلك التقييدات والمصاعب التي قمت مواجهتها. وبالرغم من ذلك، رأى الوفد أن مثل هذه المسألة تتدرج تحت تنظيم القوانين الوطنية المتعلقة بالإدارة والإجراءات القضائية لذا كان لديه بعض التحفظات تجاه الشروع في وضع معايير بشأن القيام بمزيد من العمل الموضوعي الذي يتعلق بهذه المسألة.

185. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن شكره للأمانة على تنظيم جلسة التقاسم بشأن هذه القضية. وذكر الوفد أن أحد الاصدارات الهيكلية المتعلقة بالقانون الحالي في جنوب أفريقيا الذي تم مراجعته تتعلق بكيفية التعامل مع مؤهلات وكفاءات البراءات. وأوضح الوفد أنه بموجب التشريعات الحالية في جنوب أفريقيا، من الضروري للمرء كي يمارس مهنته وكيل براءات اختراع أن يحصل على درجة جامعية فنية ودرجة جامعية في القانون حتى يتم السماح له بالعمل كمحامي أمام المحكمة العليا وأن يجتاز بنجاح اختبار فحص براءة. وأوضح الوفد أن هذا النظام قد استطاع لمدة ما أن يحافظ في جنوب أفريقيا على وجود مهنة البراءات ومكنت جنوب أفريقيا من أن يكون لديها مهنة براءات قوية للغاية بالرغم من غياب البحث الموضوعي والفحص في مجال البراءات أمام مكتب البراءات. وذكر الوفد بأن حكومة جنوب أفريقيا كانت بصدده إدخال البحث الموضوعي والفحص بالنسبة لطلب الحصول على البراءة أمام مكتب البراءات الوطني لديها. لذلك أوضح الوفد أن المفهوج الحالي لمهنة وكيل البراءات تم مراجعتها لأنها لم تسمح للمهنة بالتحول وحدت من القدرة على الدخول إلى هذه المهنة. وللهذا السبب، صرح الوفد بأن حكومة جنوب أفريقيا كانت تفكّر في تطبيق نظام مختلف يسمح لوكالء البراءات أيضاً بالعمل بشأن المسائل المتعلقة بالبراءة حتى لو لم يصبحوا محامي براءات. وأكد الوفد على أنه لم يتم تنظيم عمل وكالء البراءات بموجب قانون المحامين في جنوب أفريقيا والذي نشأ من الدستور وبذلك فإن اتصالاتهم لا تتمتع بامتياز في ظل تلك الظروف. إلا أن الوفد قد حدد أنه يعمل على تنظيم هذه الاتصالات، لأنها مسألة تتعلق بالقانون الوطني، وعلى ما إذا كانت المشورة التي يقدمها محامو

البراءات ووكلاه البراءات ينبغي أن تتمتع بالامتياز وينبغي حمايتها أم لا. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذه المسالة س يتم تنظيمها بموجب القانون الوطني وأنها ليست مسألة ينبغي أن تصبح موضوع ممارسة وضع معايير داخل اللجنة.

186. وأقر وفد فرنسا البيانات التي ألقاها وفد المنسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ووفد سويسرا بالنيابة عن المجموعة باه. وأبلغ الوفد اللجنة بقرار اتخاذه محكمة الاستئناف في باريس بتاريخ 24 نوفمبر 2015 في إطار جلسة تقاسم المعلومات الحالية. وأوضح الوفد أن هناك مجموعتان متضادتان: أحدها يمثلها مستشار البراءات والثانية يمثلها الحامي. وحدد الوفد أن الحامي يمتلك مستند قام بإعداده مستشار براءات ويظن أنه مقيد بالأسرار المهنية التي تخضع لها مستشاري البراءات فيما يتعلق بهذه الوثيقة. وذكر الوفد بأن مستشاري البراءات، وفقاً للتشريعات الفرنسية، يخضعون إلى سرية مهنية مطلقة مع عملائهم ونظرائهم والحاكم وبالنسبة لللاحظات التي يتم تدوينها في أي الجماعات وبالنسبة لكافة المستندات المتعلقة بالملف المهني بصفة عامة. وأوضح الوفد أن محامي الطرف المقابل قد أكد على أنه ليس مقيد بمثل هذا الالتزام القانوني، لأنه يتعلق فقط بمستشاري البراءات. وأشار الوفد إلى أنه بالنسبة لهذه النقطة بعينها، فقد صرحت محكمة الاستئناف أن الحامي أيضاً ملتزم باحترام هذا الالتزام بشأن السرية المهنية عندما يتبادل اتصالات مع مستشار البراءات. وذكر الوفد أنه في فرنسا لا يوجد قانون سوابق قضائية يتعلق بالمسائل العابرة للحدود فيما يختص بسرية المعلومات بين مستشاري البراءات ووكلاهم. وبالرغم من ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن المبدأ المشار إليه في القرار يمكن أن ينطبق على حالات تتضمن تبادل اتصالات مستشاري الاتصالات الموجودين في مختلف الدول.

187. وشارك وفد تركيا تجربة بلاده حول تنفيذ السرية بين العمالء ومستشاري البراءات وخاصة من خلال التأكيد على قانون الملكية الفكرية وقانون قواعد السلوك المتعلقة بالبراءات ووكلاه العلامات التجارية والتي دخلت إلى حيز النفاذ في يناير 2017. وأوضح الوفد أن التشريعات تكونت من قانون الملكية الفكرية الجديد، والذي عدل القانون 5000 لسنة 2003 السابق فيما يتعلق بمهنة محامي البراءات، واللوائح الخاصة الوارد في مدونة السلوك وانضباط محامي البراءات والعلامات التجارية والذي دخل حيز النفاذ في نفس التاريخ. وأشار الوفد أن اللوائح الخاصة قد صدرت في ظل قانون الملكية الفكرية الجديد. ورأى الوفد أن تلك الأحكام قد تم وضعها لتحدث أثراً كبيراً على محنة محامي البراءات لأنها وضعت قواعد جديدة تتعلق بمسؤوليات محامي البراءات والعلامات التجارية وخاصة من وجهة النظر الانضباطية. وأوضح الوفد أن المادة 5 من قانون الملكية الفكرية الجديد ومدونة السلوك قد أوردت لواحة امتياز الحامي-العميل والالتزام بسرية الاتصالات والتي بموجها لا يسمح لهؤلاء الحامين بالكشف عن معلومات وأسرار تتعلق بالعمالء. وحدد الوفد أن مثل هذا الالتزام لا يتضمن بأي حال من الأحوال حق في تحقيق الفائدة للعمالء من خلال امتياز الحامي-العميل. وأشار الوفد إلى أنه بموجب قانون الملكية الفكرية الجديد، فإن كافة محامي البراءات والعلامات التجارية بغض النظر عما إذا كانوا محامين قانونيين، يخضعون ويعاقبون، بقواعد السلوك العامة عند ممارسة مهنتهم مع نظرائهم وعملائهم ومكتب تركيا للبراءات والعلامات التجارية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذه التشريعات الجديدة وفرت اليقين القانوني والقدرة على التنبؤ فيما يتعلق بسرية الاتصالات بين العمالء ومستشاري براءاتهم على المستوى الوطني.

188. وذكر وفد اليابان بأنه عبر عن آرائه حول تلك المسألة عدة مرات وأن موقفه لم يتغير. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه من أجل ضمان حفاظ محامي البراءات وعملائهم على اتصالات صريحة وصادقة ينبغي حماية تلك الاتصالات بصورة لاتقة في كل دولة. وأعرب الوفد عن رأي مفاده أن لجنة البراءات تمثل منتدى محه ومناسب لتقاسم أعضاء اللجنة قوانينهم ولوائحهم ومدوناتهم وقضاياهم وتجاربهم حول تلك المسألة بحيث يمكنهم فهم الموقف الشائع في كل دولة من الدول الأعضاء والتعلم من بعضهم البعض أيضاً. لاحظ الوفد أيضاً أن مسألة امتياز الحامي-العميل تحتاج إلى مناقشتها من منظور عابر للحدود. ولذلك الأسباب أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي للجنة أن تواصل مناقشتها لاستكشاف امكانية وضع إطار دولي يمكن قبوله من جانب عدد كبير من الدول.

189. وأعرب وفد استراليا عن اعتقاده بأن الاتصالات الصريحة والصادقة بين العملاء والمحامين ضرورية بالنسبة لطلبات الحصول على البراءات الجيدة والمفصلة. ورأى الوفد أنه لم يكن من المرغوب فيه دائماً أو من العملي بالنسبة لمقدمي الطلبات أن يقتصر طلب المشورة على محامي البراءات الأستراليين. وأشار الوفد إلى أن غالبية طلبات البراءات في أستراليا تأتي من متقدمين بطلبات أجنب يسعين بمحامي براءات من بلادهم. وأكد الوفد على أن اقصاء امتياز التواصل مع محامي براءات أجنب يمثل لذلك مسألة مهمة. ورأى الوفد أنه في سياق نظام البراءات العالمي فإن التحيل المهني مرتفع الجودة قد أدى إلى كتابة جيدة للمواصفات وزيادة القيمة والصلاحية بالنسبة للبراءات الممنوحة والأهم من ذلك هو زيادة جودة المعلومات التي يتم نشرها للجمهور من أجل القيام بالمزيد من الابتكار.

190. وأقر وفد جمهورية كوريا بصورة كاملة بأهمية امتياز العميل-محامي البراءات وخاصة عندما يتعلق الأمر بالمسائل العبرة للحدود لأن النزاعات الدولية حول حقوق البراءات تتزايد على المستوى العالمي. ورأى الوفد أنه من أجل حماية اختراع بصورة فاعلة في السوق العالمية ينبغي حماية الاتصالات المبنية على السرية بين مستشاري البراءات وعملائهم. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه يمكن مناقشة بند جدول الأعمال بصورة فاعلة في لجنة البراءات حتى لو كانت كل دولة من الدول الأعضاء تطبق نظاماً مختلفاً في تسييراتها الوطنية إزاء الموضوع. ورأى الوفد أن النية الحسنة لدى المتقدمين بطلبات البراءات وسرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم ينبغي ألا يتم الإضرار بها أو اخترافها بسبب وجود أنظمة براءات مختلفة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تقوم الدول الأعضاء ببذل جهود من أجل التوصل إلى نتائج بناءة ويشاركوا في المناقشات بعقلية مفتوحة.

191. وأعرب مثل الجمعية اليابانية لمحامي البراءات عن تقديره للرئيس على قيادته للجلسات. وأعرب مثل الجمعية، كما أكد في العديد من الجلسات السابقة للجنة، عن اعتقاده بأنه من المهم الحفاظ على سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم. ولذلك، رأى مثل الجمعية ضرورة استمرار اللجنة في إجراء مناقشات حول هذا الموضوع. كما رأى مثل الجمعية أيضاً أن لجنة البراءات تمثل المثلثي الأمثل لمناقشة هذه المسألة. كما أكد على أن السرية بين العملاء ومستشاري براءاتهم تمثل أمراً مما لأنها تحمي الأسرار التجارية الخاصة بالعملاء من الكشف عنها إلى طرف ثالث. وأشار مثل الجمعية إلى أن مثل تلك السرية، كما ذكرت العديد من الدول الأعضاء الأخرى، تعزز إجراء مناقشات صريحة بين محامي البراءات وعملائهم وتؤدي في نهاية المطاف إلى رفع جودة البراءات. وأشار مثل الجمعية أيضاً إلى أن هذه السرية لا تمثل أداء لإخفاء الأدبيات السابقة عن مكاتب البراءات. وأعرب الممثل عن أمله في أن تستمر المناقشات حول هذا الموضوع، لأهميته، في اللجنة وأن تسهم كافة الدول الأعضاء فيها. ورأى الممثل أن تطبيق قانون غير ملزم يمثل أفضل طريقة للتعامل مع هذه المسألة.

192. وشكر مثل الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية اللجنة على جهودها المستمرة المتعلقة بالمسألة في السنوات الأخيرة، بما في ذلك عقد جلسة تقاسم المعلومات الحالية. وأشار الوفد إلى أن الجهود المبذولة في الماضي قد تضمنت إجراء مراجعة شاملة للمشكلات الحقيقة التي وجدت على المستوى الدولي، نتيجة للنجاح غير المتوقع الذي اتبعته الدول بشأن ما إذا كان يجب حماية الاتصالات السرية بين مالكي البراءات ومستشاري براءاتهم من الكشف القسري أم لا. وأشار الممثل إلى أن هذه المشكلة لها شقان، كما أشار في السابق. وذكر الممثل الشق الأول وهو يتعلق بغياب التغطية على المستوى المحلي في بعض الدول حتى لو وأشار إلى أن عدداً من الدول قد اتخذت خطوات أحادية الجانب في السنوات القليلة الماضية للتعامل مع المسألة على المستوى الوطني. وبالرغم من ذلك، رأى الممثل أنه لا يزال هناك عدم توافق للتغطية على المستوى العالمي في بعض السيناريوهات العبرة للحدود عندما تكون هناك اتصالات تم تبادلها مع وكلاء مختلفين من دول مختلفة. وأعرب الممثل عن اعتقاده بأنه حان الوقت للتفكير في التوصل إلى حل عملي ومتسق للسير قدماً بالنسبة للمصاعب الحقيقة والمخاطر التي توجد على المستوى العالمي فيما يتعلق بالاتصالات العبرة للحدود نظراً للتقدم الذي تم احرازه في المسألة حتى الآن في لجنة البراءات والتطور الذي حدث على المستوى الوطني في بعض الدول بشأن هذا الموضوع. وذكر الممثل بأن المشكلة تمثل في أنه في العديد من الولايات القضائية نجد أن مستشاري البراءات ليسوا محامين في الغالب أي أنهم يتذكرون مهارات مرتقبة خلقيّة كبيرة لكنهم لم يتلقوا بالضرورة تدريباً قانونياً أو يحملون مؤهلات قانونية. وأشار مثل الجمعية إلى أنه نتيجة لذلك فإن الاتصالات المحلية والخارجية بين العملاء وبين مستشاري البراءات من غير المحامين تكون غير محكمة في غالب الأحيان

من الكشف القسري في أثناء التقاضي على سبيل المثال. وأشار مثل الجمعية إلى أن ذلك قد يؤدي إلى الكشف القسري عن تلك الاتصالات السرية التي تتضمن، في بعض الأحيان، أسرار تجارية، للجمهور بصفة عامة ومنافي مالك البراءة. وأشار الممثل إلى أن عدم حماية الاتصالات يمكن أن يؤدي بدوره إلى عدم سعي مالكي البراءات للحصول على المشورة الملائمة المتعلقة بالملكية الفكرية أو عدم تقديمهم لكشف كامل وصريح عن كافة التدابير ذات الصلة، وبذلك يكون الهدف النهائي والغرض من نظم البراءات المحلية والدولية لم يتم الوفاء به بصورة كاملة. وأكد الممثل على أن بعض الدول، كما ذكر في بداية الأمر، قد اتخذت تدابير بصورة أحادية للتعامل مع تلك المشكلة على المستوى المحلي على الأقل. وأشار إلى أن المملكة المتحدة، على سبيل المثال، لديها أحكام تشريعية في قانون البراءات تنص على إعطاء امتياز للاتصالات التي تم بين الوكاء من المملكة المتحدة أو من الاتحاد الأوروبي وبين عملائهم. وبالرغم من ذلك، أعرب الممثل عن اعتقاده بأنه من غير المؤكد ما إذا كانت تلك الحماية تشمل تغطية الاتصالات التي تم مع الوكاء الأجانب أم لا. وصرح بأن نيوزيلاندا وأستراليا ومؤخراً كندا في عام 2016 قد اتخذوا خطوة إضافية عن المملكة المتحدة ويوجد في تشريعات البراءات لديهم أحكام تشريعية تحمي الاتصالات بين مالكي البراءات ووكلاهم المحليين والدوليين. وأضاف الممثل أن الحكومة الكندية الفيدرالية قد أعلنت في شهر إبريل 2018 الحكومة الفيدرالية قد قامت باتخاذ إجراءات لتوفير الحماية التشريعية لتلك الاتصالات من أجل القيام بتنظيم عمل وكلاء البراءات والعلامات التجارية بقوة في كندا وأن ذلك سوف يؤدي بصورة مباشرة إلى خير أكبر يتمثل في خدمة الصالح العام بسبب توفير امتياز تشريعي. وأبلغ الممثل اللجنة أنه على المستوى المحلي أقرت محكمة الولايات المتحدة الأمريكية بصفة عامة بأن الاتصالات بين مالكي البراءات ووكلاهم الأمريكيين من غير المحامين تتمتع بامتياز. وأشار إلى أن ذلك تأكّد مؤخراً من خلال قرار المحكمة العليا في تكساس عام 2017. كما سلط الممثل الضوء أيضاً على أن محكمة الولايات المتحدة الأمريكية قد أقرت بصفة عامة أيضاً بأنه في حالة حماية الاتصالات بين مالكي البراءة ووكليل براءات في بلد هذا الوكيل الأجنبي فإن هذه الحماية ستتحترم من قبل كافة محكمة الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً. وذكر ممثل الجمعية أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قام بإنشاد قاعدة جديدة مؤخراً والتي بموجتها تتمتع الاتصالات بين وكلاء البراءات ومالي البراءات، لأغراض إجراءات التقاضي أمام هيئة المحكمة والاستئناف بشأن البراءات، بالامتياز ويمتد ذلك ليشمل وكلاء المحليين والأجانب. وقال الممثل إنه في غالبية تلك البلدان حيث يتم توفير هذه الحماية من خلال إنشاد تشريع فإن تسمية الاتصالات التي تم حمايتها أو منحها امتيازاً يتم معارضتها في المحكمة. وأوضح أيضاً أن تلك التسمية تخضع للنظر العامة للمحكمة من أجل ضمان أنها تم وضعها بصورة صحيحة وأنها تحمي ضد اساءة اللجوء بصورة غير ملائمة إلى تسمية الاتصالات بأنها سرية. وصرح بأن هناك ولايات قضائية أخرى تقوم بحماية الاتصالات بين مالكي البراءات وعملائهم من بينها الدنمارك واليابان وفرنسا وهولندا والسويد سويسرا. حتى لو كان من غير الواضح في بعض الولايات القضائية ما إذا كانت الاتصالات مع وكلاء الأجانب تخضع لنفس الحماية أم لا. وذكر الممثل أن القواعد الإجرائية المتعلقة بالمحكمة الأوروبية للبراءات الموحدة قد اقترحت تبني قاعدة تنص على أن الاتصالات بين وكلاء البراءات وعملائهم تتمتع بامتياز في أراضي الدول التي تطبق نظام البراءات الموحد. ولكل تلك الأسباب، أكد الممثل على أن الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية ترى بقوة أنه قد حان الوقت لتطوير حل دولي متسق. وحث الممثل لجنة البراءات على الاستمرار في عملها الجيد المتعلق بتلك المسألة وتطوير حل مباشر ومتسرق يمكن للدول من خلاله السعي لإعلاء والإقرار بالحماية التي تتوفر في ولاية قضائية أخرى من الكشف القسري للاتصالات السرية بين العميل ومستشار البراءات. وأحاط الممثل علمياً بالمناقشات المتعلقة بنهج القانون غير الملزم المقترن داخل اللجنة. وصرح بأن في حين أن هذا الأمر لا يمثل الحل المفضل لدى الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية فإن الجمعية تفهم رغبة الدول الأعضاء في لجنة البراءات في متابعة مثل هذا النهج ولن تقوم بالطبع بتشييدهم عن المضي في هذا الاتجاه. وبالرغم من ذلك، رأى الممثل أنه من المفيد تقديم مزيد من الشروح أو التفاصيل لما يمكن تناوله من خلال القانون غير الملزم المذكور. ومن أجل التعامل مع بعض الشواغل التي قامت بإثارتها بعض الجمومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية في لجنة البراءات في الماضي، أكد الممثل أن مثل هذه الحماية من الكشف القسري للاتصالات السرية بين العملاء ومستشاري براءاتهم ينبغي أن تنتصر على الاتصالات الفعلية التي تم تبادلها والمشورة المقدمة، ولا يجب أن تقتد لتشمل حقائق مثل وجود أدبيات سابقة.

بند 9 من جدول الأعمال: نقل التكنولوجيا

193. أعرب وفد الصين عن تقديره للأمانة على تركيزها المسقر وجمودها الموجهة لبند جدول الأعمال وعن تقديرها للدول الأعضاء الأخرى على مشاركتها. وصرح الوفد بأن القيام بالتوزيع الكفاء والحر للأساليب التكنولوجية له معنى مهم وأثر إيجابي على الابتكار التكنولوجي والتنمية الاقتصادية والصالح العام في العالم. وأشار الوفد إلى أن الحكومة الصينية تولي أهمية كبيرة بنقل النتائج التكنولوجية وبأهمية دور نظام الملكية الفكرية بالنسبة لها. وأشار الوفد إلى أن القانون الصيني بشأن تعزيز تحويل الانجازات العلمية والتكنولوجية قد وضع حكاماً مهمة. وأبلغ اللجنة بأن الصين تقوم أيضاً بتعديل قانون البراءات لديها بحيث يمكنها أن تستكمل التدابير ذات الصلة وخاصة نظام التراخيص المفتوح بحيث يمكنها تعزيز أدوار الحواجز والضمانات في نظام الملكية الفكرية من أجل نقل التكنولوجيا. وأشار الوفد إلى أنه نظراً لتعديل قانون البراءات لديها، ستتوفر اللوائح الخاصة بقانون البراءات أيضاً مزيد من التفاصيل. وتطلع الوفد إلى جمع معلومات حول التجارب الناجحة للدول الأخرى، لتعزيز التوأمة وتبادل المعلومات معها. وأعرب عن أمله في أن تستقر لجنة البراءات في الاهتمام بالصاعب التي واجهتها الدول النامية في نقل التكنولوجيا والبحث عن حلول. ولذلك اقترح الوفد أنه في ظل مبادرة الأمانة، ينبغي أن تقوم الأمانة بتحقيق القواعد واللوائح الخاصة ب مختلف الدول، بما يتضمن ولا يقتصر على، التراخيص المفتوحة، بحيث يتوافر للدول وثائق مرجعية والتعلم منها، وبعد ذلك، ووفقاً لوضع الدراسة، يمكن مشاركة خبرات الدول في مجال نقل التكنولوجيا في مرحلة لاحقة بهدف صياغة قواعد تشغيلية لنقل التكنولوجيا.

194. وتحدث وفد سويسرا بالنيابة عن المجموعة باء وأعاد التأكيد على الأهمية القصوى لنقل التكنولوجيا وعمل الويبو المتعلق بهذا الأمر. ويرى الوفد أن الملكية الفكرية ساعدت في تعزيز نقل التكنولوجيا بشروط طوعية ومتافق عليها بصورة متبادلة، وأيد النشر الواسع النطاق للتكنولوجيا الجديدة لفائدة المجتمع. وأشار الوفد إلى أن الويبو قد شارك لسنوات عديدة في أنشطة متعددة تتعلق بنقل التكنولوجيا والتي أفادت الدول ذات الدخل المنخفض والدول ذات الدخل المتوسط. صرح الوفد بأنه تمت دراسة هه الأنشطة بصورة مكثفة في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على سبيل المثال. وذكر الوفد بأنه وفقاً للاقتراح المشترك الذي قدمته أستراليا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة CDIP/18/6 Rev). قامت الأمانة بتحقيق قائمة بأنشطة وموارد الويبو المتعلقة بنقل التكنولوجيا في وثيقة CDIP/20/11 وتم إجراء عمل خرائط يتعلق بالمنتديات والمؤتمرات الدولية في هذا المجال (الوثيقة CDIP/20/12). وأضاف الوفد قائلاً إنه بالمثل تم تقديم تقرير جمع بمنصات التبادل التكنولوجي والتراخيص في لجنة التنمية. وبناء عليه، عبر الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي مناقشة مسائل وأنشطة ملموسة متعلقة بدور الويبو في نقل التكنولوجيا في لجنة التنمية وليس في جلسات لجنة البراءات. ورأى الوفد أن لجنة التنمية هي الجهة الأكثر كفاءة للتعامل مع لشوارات الملموسة، وأنه ينبغي تجنب تكرار اللجان لنفس العمل. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن المجموعة باء لا تزيد اصدار أحكام مسبقة على نتائج عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

195. وتحدث وفد ليتوانيا، بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد على الأهمية التي أولاها لموضوع نقل التكنولوجيا. ورحب الوفد بجلسة تقاسم المعلومات بشأن أحكام القانون التي أسهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا وأعرب عن تطلعه إلى عقد مناقشات مثيرة للاهتمام. وأقر الوفد بعمل أمانة الويبو في هذا المجال، بما في ذلك إدارة والتحديث المسقر لصفحة الويبو بشأن نقل التكنولوجيا. وصرح الوفد بأنه بالرغم من كون السوق التجاري للملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا يعتبران موضوعان محبين بالنسبة للدول الأعضاء في المجموعة، فإن المجموعة تعتبر أن لجنة التنمية تقوم بالعمل الملائم في هذا المجال. وأعرب الوفد عن عظيم تقديره للمناقشات المواضيعية المتوافرة عن منصات نقل التكنولوجيا والأدوات المذكورة في الوثيقة CDIP/20/10 والتي تمت في أثناء الجلسة السابقة للجنة التنمية. وبذلك، رأى الوفد أنه ينبغي تجنب أي ازدواجية في العمل معأخذ تعطيلية المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا في لجنة التنمية في الحسبان.

196. وأشار وفد النمسا، متحدثاً بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، إلى أن نقل التكنولوجيا يمثل عنصراً مهماً في دعم التنمية. ولذلك أعرب الوفد عن سروره لعقد دورة ثانية لتقاسم المعلومات حول أحكام قانون البراءات والتي أسهمت في

النقل الفعال للتكنولوجيا أثناء الدورة الثامنة والعشرين للجنة. وصرح الوفد، أثناء تأكيده على موقفه الذي أشار إليه أثناء الدورة السابعة والعشرين، بأن على اللجنة أن تتجنب إزدواجية العمل الممتاز الذي تم القيام به من قبل الويبو في إطار لجنة التنمية. ورأى الوفد أن نقل التكنولوجيا كان بمثابة مسألة تم أخذها على محمل الجد من قبل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لأنها يحمل إمكانية خلق مواقف تفوق بها جميع الأطراف في العلاقات الاقتصادية الدولية. ولاحظ الوفد أنه وفقا لإجراء الجرد الذي قامت به أمانة الويبو والذي ورد وصفه في الوثيقة CDIP/20/10 Rev.، تقع منصتان من بين خمسة منصات إقليمية لتتبادل التكنولوجيا الموضعية على القائمة في الاتحاد الأوروبي وتستضيفها المفوضية الأوروبية لتكون ذات فائدة لكافة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة. وأضاف الوفد على سبيل المثال أن الشبكة الأوروبية للمشروعات لم تكن متاحة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فحسب ولكنها كانت نشيطة في أكثر من 60 دولة حول العالم بما في ذلك الدول النامية. كما أحاط الوفد أيضاً على بمحختلف التحديات المتعلقة بمنصات تبادل التكنولوجيا والترخيص والتي واجهتها الدول النامية وأقل البلدان نمواً. وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء كانوا على علم من أن تلك المشكلات ينبغي دراستها من خلالأخذ المواقف العامة المتعلقة بالاقتصاد الكلي في الدول الأعضاء في الحسبان. وكما أشار الوفد آنفاً، عبر الوفد عن دعمه المستمر لتحديث صفحة الويبو على الإنترنت بشأن نقل التكنولوجيا فيما يتعلق بالمعلومات المرتبطة بمنصات التبادل التكنولوجي الوطني والإقليمي والعالمي وترخيص التكنولوجيا.

197. ورأى وفد الهند أنه ينبغي تحقيق توازن بين الحقوق والواجبات وأن مثل هذه الحماية المتوازنة ينبغي أن تسهم في تعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا بما يحقق مزاجياً متبادلة للمت伤دين والمستخدمين بصورة تؤدي إلى تحقيق الرخاء الاجتماعي والاقتصادي. ولاحظ الوفد أن التوازن بين الحقوق والواجبات قد تم التأكيد عليه في المادة 7 من اتفاقية الرئيس. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن نقل التكنولوجيا المحلي كان يمثل الهدف الأساسي من نظام البراءات في الهند، ووفقاً لسياسات الملكية الفكرية الوطنية في الهند، يمثل نقل التكنولوجيا أحد أهداف نظام البراءات. ولذلك أشار الوفد إلى أنه على اللجنة أن تفكّر في إجراء مزيد من الدراسات بشأن كفاية الكشف والاستمرار في الدراسة السابقة المتضمنة في الوثيقة SCP/22/4. ولاحظ الوفد أنه في أعقاب إعداد الوثيقة SCP/22/3 تم تقديم دراسة أخرى حول الخطوة الابتكارية (الوثيقة SCP/28/4) في الدورة الثامنة والعشرين تحت بند جدول الأعمال بعنوان جودة البراءات بما يتضمن أنظمة المعارض. ولذا يرى الوفد أنه في أعقاب إعداد الوثيقة SCP/22/4، ينبغي إعداد دراسة أخرى حول كفاية الكشف وينبغي تقديمها في الدورة القادمة. وأشار الوفد إلى أن مثل هذه الدراسة الإضافية كانت ذات صلة أيضاً ببند جدول الأعمال هو، نقل التكنولوجيا، والذي يعتبر موضوع كفاية الكشف مسألة أساسية بالنسبة له. ويرى الوفد أن إجراء دراسة أخرى يمثل أمراً مهماً لأن اللجنة عقدت خلال دورتها الثامنة والعشرين جلسة تقاسم معلومات حول أحكام القانون الخاصة بالبراءات والتي أسهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا. ولاحظ الوفد أن أحكام قوانين البراءات علاوة على قانون السوابق القضائية فيما يتعلق بمتطلبات الوصفي الكتابي يمكن أن يساعد اللجنة في فهم المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا والتي تم الكشف عنها في مواصفات البراءة وبدون أي معلومات تثنية أو اسرار تجارية.

198. وصرح وفد جمهورية التشيكية أن الغرض من نقل التكنولوجيا هو تحويل نتائج البحث إلى ابتكارات تطبيقية بهدف زيادة التنافسية في مجال الصناعة مع تطبيق مبادئ التنمية المستدامة. وأشار الوفد إلى أنه بالإضافة إلى النقل غير التجاري للتكنولوجيا، مثل نشر نتائج البحوث، هناك طرق أخرى لنقل التكنولوجيا من خلال تسويق نتائج البحوث الحميمية بموجب ملكية فكرية، مثل الترخيص أو إنشاء مواد منبثقية. وذكر أن قانون البراءات التشيكية ينظم استغلال الاختراع محمي ببراءة على أساس إبرام اتفاقية ترخيص بين حامل البراءة والمرخص له. ويجب أن تكون اتفاقية الترخيص في شكل مكتوب وتصبح سارية المفعول تجاه الأطراف الثالثة بعد تسجيلها في سجل البراءات. ووفقاً لقانون البراءات التشيكية، يمكن لمقدم طلب الحصول على البراءة أو حامل البراءة أن يمنع ترخيص، أي حق استغلال الاختراع، لأي شخص. ويجب عليه أن يعلن ذلك للمكتب، الذي سيقوم بتسجيل منح الترخيص في سجل البراءات. وبالرغم من أن هذا الإعلان لا رجعة فيه، فإن حامل البراءة يمكن أن يستفيد من تخفيض رسوم التجديد بمقدار النصف إذا احتفظ ببراءة الاختراع. وأشار الوفد أيضاً إلى أن هناك حكم آخر مم لنقل التكنولوجيا وهو الكشف عن الاختراع. ووفقاً لقانون البراءات التشيكية، يجب الكشف عن

الاختراع في طلب البراءة بطريقة واضحة وكاملة بما يكفي ليتم تفيذه من قبل شخص ماهر في المجال. وإذا كان الاختراع يتعلق بكلّن دقيق، يجب إيداعه مع مجموعة عامة قبل التاريخ الذي يبدأ فيه حق الأولوية لتقديم الطلب. وصرح الوفد بأن الجامعات والماركير البحثية التشيكية قد اعترفت بأهمية نقل التكنولوجيات. ولاحظ الوفد أنه من أجل دعم الباحثين ومساعدتهم على تسويق نتائج أبحاثهم، أنشأت غالبية الجامعات ومراسك البحث فرق خاصة بها لنقل التكنولوجيا. وقام 18 مكتباً لنقل التكنولوجيا بالانضمام إلى منصة وظيفية موحدة تسمى ترانسيفيرا، وهي تحمي مصالح مجتمع النقل التكنولوجي التشيكى. وأوضّح الوفد أن هدف منصة ترانسيفيرا، التي تم إنشاؤها في نوفمبر 2014، هو تعزيز وقوية نقل التكنولوجيا والمعرفة. وفي الآونة الأخيرة، نشرت ترانسيفيرا تقريراً عاماً عن مكتب نقل التكنولوجيا في الجمهورية التشيكية، يصف أدائها المتعلق ببراءات الاختراع ونماذج المنتفعة والتراخيص المبرمة ويشير إلى أنه تم إبرام ما يصل إلى 74 ترخيصاً في عام 2016. وأخيراً، ذكر الوفد أنه يؤيد التصريحات التي أدلّى بها وفد ليتوانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق ووفد النساء باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

199. وأبلغ وفد كندا اللجنة أن كندا قد أطلقت في 26 أبريل 2018 استراتيجية جديدة للملكية الفكرية لمساعدة أصحاب المشاريع على فهم الملكية الفكرية وتسويقها واستخدامها وحمايتها بشكل أفضل. وصرح الوفد بأن كندا تعتبر التسويق التجاري عنصراً أساسياً في عملية نقل التكنولوجيا، لأنّه عامل مهم في نشر التكنولوجيا الجديدة وضمان تمكن المجتمع من الاستفادة بفعالية من الابتكارات التكنولوجية. وأشار الوفد إلى أن استراتيجية كندا في مجال الملكية الفكرية استراتيجية شاملة وتتضمن تعديلات تشريعية ومبادرات برامجية. وأبرز الوفد بعض الجوانب المتعلقة بنقل التكنولوجيا. فعلى الجانب التشريعي، ستقوم استراتيجية الملكية الفكرية بتعديل قوانين الملكية الفكرية الرئيسية لتوضيح التوقعات وتخفيف العوائق التي تحول دون تحقيق الابتكار، وستقوم بإنشاء نظام حوكمة جديد لوكالات الملكية الفكرية في إطار كلية جديدة لبراءات الاختراع والعلامات التجارية، مما يضمن الحفاظ على المعايير المهنية والأخلاقية ويدعم تقديم المشورة الجيدة من المتخصصين في مجال الملكية الفكرية. وبالنسبة للبرنامج، واصل الوفد طرح عدد من المبادرات لتحسين وضع كندا في مجال استخدام نظام الملكية الفكرية لدعم الابتكار ولمساعدة الشركات على دفع عجلة النمو. وتدرج المبادرات في فئتين: (1) زيادة التعليم والوعي والتواصل. (2) الأدوات الاستراتيجية الخاصة بالنفوذ. وسلط الوفد الضوء على أربعة برامج في إطار تلك الفئات. أولاً، سيقوم المكتب الكندي للملكية الفكرية بتعزيز أدوات وموارد التعلم لتطوير موارد تعليمية جديدة لزيادة فهم الشركات للملكية الفكرية. سيشمل هذا البرنامج العديد من المواد ذات الصلة بنقل التكنولوجيا، مثل الأدلة وجموعات الأدوات الخاصة بالتعاون مع الباحثين الأكاديميين. وستتضمن استراتيجية الملكية الفكرية أيضاً إنشاء سوق للملكية الفكرية، والذي سيكون عبارة عن نافذة واحدة للشركات لتحديد مكان، والتنفيذ إلى، والحصول على الملكية الفكرية العامة-القطاعية والمعرفة الفنية باستخدام مجموعات الأدوات والقوالب التي تساعد على التعاون والتراخيص ومشاركة المعرفة. ومن شأن هذا السوق أن يساعد في تحسين الوصول إلى البراءات المملوكة للحكومات والجامعات الكندية التي يمكن شراؤها أو ترخيصها. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن شكره لأستراليا والدانمرك على المعلومات التي قدمها إلى كندا حول تجاربهم الخاصة بأسواق مماثلة في مجال الملكية الفكرية. وبالإضافة إلى ذلك، شملت استراتيجية الملكية الفكرية دعم العيادات القانونية للملكية الفكرية في كليات الحقوق الجامعية التي مكنت طلاب القانون من تعلم المزيد عن الملكية الفكرية، وساعدت الشركات، وسهلت الوصول إلى تلك المهنة. وقدمت هذه العيادات للأفراد والشركات الصغيرة مشورة مجانية أساسية في مجال الملكية الفكرية وتمكنت من المساعدة في عمليات البحث في الأديبيات السابقة. وأخيراً، ستضع استراتيجية الملكية الفكرية فريقاً متقدماً مكوناً من مستشاري ملكية فكرية لضمان حصول موظفي البرامج الحكومية على المعرفة والقدرة على معالجة قضايا الملكية الفكرية. وسيقوم فريق خبراء الملكية الفكرية بتقديم المشورة لموظفي برنامج الحكومة الفيدرالية الذين يعملون مع الشركات والمبدعين والمسؤولين الحكوميين الآخرين لتعزيز المشاركة في مسألة الملكية الفكرية.

200. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء، وذكر أنه فيما يتعلق بموضوع كفاية الكشف، فإن تنفيذ نظام البراءات الحالي أخذ في الحسبان تحقيق التوازن بين حافز المخترعين واستخدام الأطراف الثالثة لاختراعاتهم. وأشار الوفد إلى أن المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي أنشأها المكتب الدولي للويبو بعد التشاور

مع الإدارات الدولية للبحث والفحص التمهيدي، توفر الأساس القانوني لكتابية الإفصاح والشخص المترس في الفنون في الفقرات 4-12 و 4-13 و 13-11، على التوالي. ومعأخذ ذلك في الاعتبار، رأت المجموعة باء أنه لا توجد حاجة لتغيير نهج متوازن موجود منذ فترة طويلة ومتوازن. ولذلك، ذكر الوفد أن المجموعة باء لم تدعم أي عمل إضافي بشأن تلك القضايا.

201. وذكر وفد أوغندا أن نقل التكنولوجيا كان أحد الأغراض الرئيسية لنظام البراءات، ولذلك ينبغي الإبقاء عليه كواحد من بنود جدول أعمال لجنة البراءات في عملها في المستقبل. ورأى أن من شأن ذلك أن يعزز جدول أعمال الويبو بشأن التنمية فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا المشار إليه في التوصيات من 24 إلى 32. وأشار الوفد إلى أن قانونه ينص على نشر البراءات المنوحة بحيث يتم نقل المعرفة إلى بقية المجتمع من أجل استعمالها. لاحظ الوفد أن الطريقة الأكثر عملية لتحسين وتطوير القدرات التكنولوجية بالنسبة للبلدان التي تمر بمرحلة أخرى من النطمور التكنولوجي، مثل أوغندا، هي استخلاص المعلومات التقنية من طلبات البراءات. وأشار إلى أن قانون الملكية الصناعية لعام 2014 يتطلب الكشف عن الاختراع بكافة الأساليب العملية، بما في ذلك تحديد أفضل طريقة معروفة للمخترع لتنفيذ الاختراع، للسماح للناس بإعادة إنتاج الاختراع المزعوم دون الحاجة إلى الرجوع إلى أي مواد أساسية أخرى. ومع ذلك، أقر الوفد بأنه في حالات معينة، كان من الصعب فهم وصف ومتطلبات البراءة بشكل فعال. وأشار الوفد إلى أنه بسبب تلك الأحكام، تكبدت شركة سيبلا، وهي شركة أدوية هندية، من إقامة مشروع مشترك مع شركة محلية، هي شركة كوالتي كييكالز المحدودة، لانتاج العقاقير المضادة للفيروسات الارتدادية والمضادة للملاريا والتهاب الكبد. وفي رأيه، اكتسب الصيادة والمهندسون والفنيون المهارات المستخدمة في إنتاج تلك العقاقير، وبالإضافة إلى ذلك، أدى ذلك أيضا إلى زيادة إمكانية الوصول إلى العقاقير الأساسية المنقذة للحياة في أوغندا. وصرح الوفد بأنه يضمن تكيف نظام الملكية الفكرية في بلده وفقاً لمستوى التكنولوجيا بها، مما يسمح بالوصول إلى المعلومات المطلوبة لبناء المهارات المحلية. وأبرز الوفد أنه يحاول إيجاد علاقة فعالة بين إدارة الملكية الفكرية والمؤسسات العلمية والتكنولوجية في أوغندا.

202. وقال وفد أستراليا إنه يؤيد المشروعات التي تطوي على نقل التكنولوجيا، وشارك في عدد من المبادرات المختلفة. وأبلغ الوفد اللجنة بمبادرةه التي أنشأت منصة لربط منظمات البحث الأسترالية وال العامة مع أصحاب المشاريع ومتلوي المنتجات من خلال منصة موارد براءات القطاع العام بأستراليا. وأوضح الوفد أن منصة موارد براءات اختراع القطاع العام بأستراليا هو منصة على شبكة الإنترنت تعمل كبوابة واحدة لتبادل المعلومات وتنضيالات الترخيص وتسهيل الاتصال فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية التي ينشئها قطاع الأبحاث العام في أستراليا. وأشار الوفد إلى أن منصة موارد براءات القطاع العام بأستراليا يمكن أن تساعد الشركات على الوصول إلى التكنولوجيا والابتكار المتاح للترخيص وتحديد فرص التعاون الحقيقة. كما وفرت المنصة مصدراً واحداً للمعلومات الأساسية حول سبل الاتصال مع الشركات، التي تسعى للعمل مع شركاء الأبحاث في القطاع العام، ويمكن أن تمكن من التعاون بين المشروعات. وأضاف الوفد أن هذه الطريقة يسرت الابتكار والتسويق التجاري لتوفير وسيلة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية في القطاع العام للإشارة إلى حيازات براءاتهم ونوايا الترخيص. ومن بين الأهداف الرئيسية لمنصة موارد براءات القطاع العام بأستراليا هو زيادة معدل التعاون بين قطاع الصناعة والمؤسسات البحثية في أستراليا. وفي رأي الوفد، كانت ذلك يوفر بيئة تمكن الجامعات من تعزيز خبراتها البحثية وخصصاتها التقنية لزيادة فرص التعاون الحقيقة. وشدد الوفد على أن المعرفة التي توفرها مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث التابعة له توفر فرصاً كبيرة لتعزيز المنتجات والخدمات التي يقدمها قطاع الصناعة، مما أتاح الوصول إلى مشاركات ناجحة في مجال الأعمال، مثل التعاون الناجح بين الشركات الصغيرة المبتدئة مع الجامعات والقائم على التكنولوجيا التي تم اكتشافها من خلال منصة موارد براءات القطاع العام بأستراليا.

203. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إن حكومته تتفق ميلارات الدولارات كل عام لتمويل عمليات الأبحاث والتطوير التي تجريها الجامعات ومؤسسات البحث الحكومية والشركات الخاصة والأفراد. وفي عام 2016، أتفقت الحكومة الاتحادية حوالي 70 مليار دولار أمريكي على عمليات الأبحاث والتطوير غير الدفاعية وحوالي 77 مليار دولار للبحث والتطوير في مجال الدفاع. وأشار الوفد إلى أهمية البحث الجامعية للغاية للنهوض بالعلوم، وتوسيع نطاق المعرفة بها، ولاقتصادها، حيث

كان قطاع التعليم العالي هو ثاني أكبر قطاع في مجال البحث والتطوير في الولايات المتحدة. وقد حققت الجامعات والكليات حوالي 64 مليار دولار أمريكي، أو حوالي 13% من قيمة الأبحاث والتطوير في الولايات المتحدة في عام 2015. وفي العام الأخير، كان هذا يمثل أقل من نصف قيمة البحث الأساسية في البلاد. وأوضح الوفد أن حوالي نصف الأبحاث الأكاديمية في الولايات المتحدة تولتها الحكومة الاتحادية، التي تعتبر أكبر راعي للبحوث الأساسية. وأشار الوفد إلى أن نقل التكنولوجيا من الجامعات والمؤسسات البحثية الأخرى إلى مجال الصناعة لمواصلة تطويرها وتسويقها أمر حيوي لزيادة فوائد البحوث التي يمولها القطاع العام. وعما أن البحث الجامعي عادة ما يكون عبارة عن بحث في مرحلة مبكرة، رأى الوفد أنه دون نقل ذلك البحث من الجامعات ومؤسسات البحث العامة إلى شركات القطاع الخاص من أجل القيام بالمزيد من التطوير والتسويق، قد لا يجني الجمهور فوائد تلك الأبحاث. ويرى الوفد أن البراءات حاسمة للغاية في تشكيل الشركات وتسويق الابتكارات. وأشار إلى أنه في غياب وجود نظام براءات قوي، فإن معظم نظام تلك الابتكارات لن ترى النور على الإطلاق بسبب التكلفة الكبيرة المرتبطة بتطوير تلك الابتكارات إلى منتجات قابلة للتسويق. وأضاف الوفد قائلاً إنه في غياب الحماية بموجب براءة لن يقوم أي شخص بالاستثمار في تلك الابتكارات المبكرة. وأوضح الوفد أن نقل التكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية من الجامعات إلى القطاع الخاص أصبح ممكناً، بصورة كبيرة، من خلال قانون البراءات والعلامات التجارية المعدل والمعروف باسم قانون باي-دول، المسجل في قانون الولايات المتحدة، المادة 35، والذي يتناول قانون البراءات في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد صدر هذا التشريع في عام 1980، وأصبح نافذاً في يوليو 1981. وأشار الوفد إلى أنه يمثل تغييراً جوهرياً في سياسة الابتكار الحكومية في الولايات المتحدة. وقد أعطى قانون باي-دول الخيار للجامعات والشركات لامتلاك

الابتكارات التي تطورها بتمويل فيدرالي ومنح تراخيص حصرية لهم بشأن تلك الابتكارات. ويتم تشجيع الجامعات على التعاون مع قطاع الصناعة لترجمة نتائج الأبحاث إلى منتجات تعود بالفائدة على الجمهور. وأوضح الوفد أنه نظراً لأن تمويل البحث يأتي من دافعي الضرائب في الولايات المتحدة، تنص السياسات على إعطاء الأفضلية للشركات الصغيرة وأولئك الذين يصنون منتجات في الولايات المتحدة الأمريكية. ويجب استخدام أي دخل تحصل عليه الجامعات من الترخيص لمكافأة علماء الجامعات ولتقديم مزيد من الدعم للدوره الابتكاري. وذكر الوفد أنه قبل صدور قانون باي-دول، لم يكن متلقى التمويل الفيدرالي، بما في ذلك الجامعات، يستطيعون امتلاك الابتكارات المملوكة من القطاع العام، وبدلاً من ذلك، كانت الوكالات الفيدرالية تحفظ جميع حقوق الملكية الفكرية ولا يمكنها إلا منح تراخيص غير حصرية للشركات الخاصة. ولاحظ الوفد أنه في ظل هذه الظروف، كانت الشركات تتردد في الاستثمار في تطوير منتجات وأسواق جديدة، لأن المنافسين يمكنهم بعد ذلك الحصول على تراخيص من الحكومة ومن ثم يمكنهم تصنيع وبين نفس المنتجات. وأضاف الوفد قائلاً أنه نتيجة لذلك لم يستند دافع الضرائب من المنتجات المفيدة الجديدة أو النشاط الاقتصادي الذي من شأنه أن يخلق وظائف إضافية ناجمة عن تصنيع هذه المنتجات وبيعها. وأكد الوفد على أن أهداف قانون باي-دول شملت تشجيع المشاركة القصوى للشركات الصغيرة والمنظومات التي لا تهدف لتحقيق ربح في جهود البحث والتطوير المملوكة للاتحاد لتعزيز التعاون بين الشركات والمنظومات التي لا تهدف للربح، مع ضمان احتفاظ الحكومة بالحقوق الكافية من الابتكارات المملوكة من الحكومة الفيدرالية لتلبية احتياجاتها ولتشجيع استخدام الابتكارات لتحقيق المنفعة العامة. وأشار الوفد أيضاً إلى أن قانون باي-دول يتضمن أيضاً عدداً من الضمانات المصممة لحماية المصلحة العامة. وشملت هذه الضمانات: أولاً، الالتزام بالكشف عن كل اختراع لوكالة التمويل الاتحادية واتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بحق الملكية في الابتكار من عدمه، وبالتالي تقديم طلب براءة اختراع أولي في غضون فترة زمنية محددة. ثانياً، كانت هناك رخصة استخدام حكومية تتمثل حقوقاً مدفوعة غير قابلة للتحويل لممارسة أو القيام بمارسة الإختراع نيابةً عن حكومة الولايات المتحدة في جميع أنحاء العالم. ثالثاً، في ظل ظروف معينة، قد تطلب الحكومة الأمريكية من مالك البراءة منح ترخيص لطرف ثالث أو قد تأخذ الحكومة حق الملكية في تراخيص المنح نفسها، والتي يشار إليها باسم حقوق التدخل لتسويق الابتكار. وأخيراً، أعطت الأفضلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يتعلق بأغراض الترخيص. ورأى الوفد أن البحث الجامعي القوية، مقتربة بالبيئة القانونية التكنولوجية التي أنشأها قانون باي-دول ساعدت على إنشاء صناعات جديدة بالكامل في الولايات المتحدة الأمريكية، مثل صناعة التكنولوجيا الحيوية، حيث لازالت تلعب دوراً ريادياً في هذا المجال. وأشار الوفد إلى أنه خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية، تم تشكيل أكثر من 11000 شركة ناشئة، بناءً على نتائج البحث الجامعي. ولاحظ أنأغلبية هذه المواقع تقع بالقرب من الجامعات، مما يسهم في الاقتصاد

الملي والتنمية في الدولة. وفي عام 2016 وحده، تم إنشاء 8,024 شركة ناشئة، وتم إدخال 800 منتج جديد من الأبحاث الجامعية في السوق من قبل الشركات العاملة في القطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، تم تطوير أكثر من 200 دواء ولقاح جديد من خلال شراكات بين القطاعين العام والخاص، منذ سن قانون باي- دول. وذكر الوفد أن نقل التكنولوجيا من الجامعات يخلق ميلارات الدولارات من الزراعة المباشرة لللاقتصاد الأمريكي ويدعم خلق ملايين الوظائف كل عام. ورأى أن مثل هذا المثال الناجح في الولايات المتحدة الأمريكية يظهر أهمية وجود نظام براءات فعال وقوانين واضحة وشفافة تتعلق بالملكية الفكرية بما يفضي إلى نقل التكنولوجيا وتسويقها. وبالإضافة إلى قانون باي- دول، أشار الوفد إلى أن قانون براءات الاختراع ولوائح براءات الاختراع في الولايات المتحدة ينصان على إعطاء تخفيضات في رسوم براءات الاختراع للجامعات والكيانات الصغيرة أو متناهية الصغر، مما يشجع على الحصول على براءات الاختراع والترخيص من جانب تلك الكيانات. وعلاوة على ذلك، أبلغ الوفد اللجنة عن تبنيهين هامين آخرين يحققان أهداف نقل التكنولوجيا الوطنية. أحدهما كان قانون ستيفنسون- وايدلار للابتكار التكنولوجي لعام 1980 والذي تم تبنيه في القانون الأمريكي رقم 15، القسم 3701. وأوضح الوفد أنه كان أول قانون رئيسي لنقل التكنولوجيا في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تطلب القانون من الابتكارات الفيدرالية أن يكون لديها برنامج رسمي لنقل التكنولوجيا وأن تسعى بنشاط للبحث عن فرص لنقل التكنولوجيا إلى قطاع الصناعة والجامعات وحكومة الولايات والحكومات المحلية. وكان التشريع الثاني هو القانون الفيدرالي لنقل التكنولوجيا لعام 1986، والمشار إليه باسم FTTA. وقد عدل هذا القانون قانون ستيفنسون- وايدلار وجعل نقل المعرفة مسؤولة كل مختبر وعلم ومهندس فيدرالي. كما أقر بإبرام اتفاقيات تعاونية للبحث والتطوير.

البند 10 من جدول الأعمال: العمل المستقبلي

204. تحدث وفد كازاخستان باسم بلدان القوقاز وأسيا الوسطى وأوروبا الشرقية (CACEEC)، وأعرب عن تقديره للأمانة على العمل العظيم الذي قامت به للتحضير للدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات كما أعرب عن امتنانه لجميع وفود الدول الأعضاء على مسانتها ومقرراتها البناءة فيما يتعلق بعمل اللجنة في المستقبل. وفيما يتعلق بالبند 5 من جدول الأعمال، تحت موضوع الاستثناءات والتقييدات، أشار الوفد إلى أن الأمانة قد أعدت المسودة الثانية لوثيقة مرجعية بشأن الاستثناء فيما يتعلق بإجراءات الحصول على موافقة تنظيمية من السلطات (الوثيقة3/SCP/28/3). وقد أخذت تلك الوثيقة في الاعتبار الطلبات التي قدمتها الدول الأعضاء، وقامت بتبسيط واستكشاف المعلومات المفيدة فيما يتعلق بتنفيذ هذا الاستثناء. وأعرب الوفد عن تقديره في أن الورقة النهائية ستعكس جميع الجوانب المتعلقة بالتنفيذ في الدول الأعضاء وسيتم تقديمها إلى الدورات المقبلة للجنة. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي، اقترح الوفد أن تعد الأمانة وثيقة مرجعية بشأن الترخيص الإجباري الذي تتفذه الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أنلجنة البراءات لديها معلومات عن القوانين ذات الصلة في الدول الأعضاء، بالإضافة إلى العديد من الأمثلة على تطبيق مواطن مرونة قانون البراءات المنصوص عليها في اتفاق الرئيس. وفي رأيه، فإن تبسيط واستكشاف المعلومات المتاحة من شأنه أن يساعد اللجنة على تحقيق فهم أفضل للمناهج الوطنية المستخدمة في تنفيذ الترخيص الإجباري. وفيما يتعلق بالبند 6 من جدول الأعمال، ذكر الوفد أن جودة البراءات كانت من بين القضايا ذات الأولوية بالنسبة لجامعة ومسألة تحظى باهتمام بالغ. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، ذكر الوفد أنه يؤيد استمرار المناقشات حول هذه المسألة في الاجتماعات المقبلة. ورأى الوفد أن اللجنة تمثل منصة جيدة لمناقشة أفضل الممارسات المتعلقة بجودة البراءات وتقاسم منتجات العمل بين مكاتب البراءات. وبذلك أعرب عن اهتمامه بمواصلة دراسة تلك القضايا. ويرى الوفد أن تقديم جودة البراءة - معايير الجودة الأساسية أو المؤشرات - تتمثل جانباً هاماً للغاية يتعلق بالجودة. وذكر الوفد أيضاً أن امتنال الوصف بكفاية شرط الكشف كان له أهمية كبيرة أيضاً. ولذلك اقترح الوفد أن تقوم الأمانة العامة بوضع مسودة استبيان حول هاتين المسألتين لإجراء مسح في الدول الأعضاء في مرحلة لاحقة. وما أن تقييم الخطوة الابتكارية يعتبر موضوعاً واسعاً ومعقداً، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن من المهم أن تواصل اللجنة عملها وإجراء مزيد من الدراسات حول الخطوة الابتكارية. وأعرب عن اهتمامه بتقاسم الخبرات فيما بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بالخطوة الابتكارية للإختراعات المتعلقة بالأدوية وأساليب العمل. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح الوفد إدراج موضوع جودة البراءات فيما يتعلق بسلسلة الكتل والبيانات

الضخمة والذكاء الاصطناعي في برنامج عمل الجلسة الإعلامية بشأن الملكية الفكرية والتنمية والبيئة الرقمية، المقرر عقدها في الدورة الثالثة والعشرين للجنة التنمية. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال، أيد الوفد مواصلة العمل بشأن البراءات والصحة. وأيد الوفد إجراء مزيد من الدراسات حول توافر الأدوية والقدرة على تحمل تكفلتها. ومع ذلك، فإنه لا يزال يعتقد اعتقاداً راسخاً أن مثل هذا العمل ينبغي أن يتم في إطار ولاية اللجنة لتجنب ازدواجية العمل مع هيئات الوبيو الأخرى. وأعرب الوفد عن دعمه لمواصلة الدراسات لاستكشاف القضايا المتعلقة بالوصول إلى الأدوية، ودعم المقتراحات المقدمة من وفود الأرجنتين والبرازيل وكندا وسويسرا، والواردة في الوثائق SCP/28/9 Add. و SCP/28/9. و SCP/28/10.

205. ولاحظ وفد ليتوانيا، متحدثاً نيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والбалطيق، أنه في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال، سبق أن ذكر عدداً من المقترنات التي يمكن أن تشكل أساساً لعمل اللجنة الإضافي. ومع ذلك، ذكر الوفد اللجنة بأن مجموعته تعلق أهمية كبيرة على جودة البراءات التي ترى أنها تمثل صيغة نظام البراءات. وصرح الوفد بأن أحد الموضوعات التي سيكون لديه اهتمام بإجراء مزيد من المناقشات بشأنها هي الخطوة الابتكارية. وذكر الوفد كذلك أن هناك قضية أخرى كانت موضوع اهتمام المجموعة منذ فترة طويلة وهي سرية الاتصال بين العمالء ومستشاري براءاتهم. وأعرب الوفد عن استعداده لمواصلة العمل، ورؤيه التقدم الذي سيمثل احرازه، بشأن الاعتراف بامتياز مستشار البراءات الأجنبي من خلال صك قانوني غير ملزم، ورحب بإجراء المزيد من الدراسات فيما يتعلق بهذا الموضوع. ورحب الوفد أيضاً بمواصلة المناقشات حول الاستثناءات والقيود بشأن حقوق البراءات، مع الأخذ في الاعتبار أنه سيمثل الحفاظ على التوازن بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. وذكر الوفد أنه يمكن أن يوافق على فحص الاستثناءات المتعلقة بالاستخدام السابق، والمواد المعاصلة على براءة اختراع في المركبات والطائرات، والاستخدام التجاري والبحث العلمي. وفيما يتعلق ببند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة، أشار الوفد إلى أنه ذكر في مداخلته بشأن هذا البند عدداً من الوثائق التي يمكن للجنة أن تواصل عملها على أساسها. وصرح الوفد بأنه لا يرى أن اقتراح المجموعة الأفريقيه (الوثيقة SCP/24/4) يمثل أساس لمناقشات التي تجري في لجنة البراءات.

206. وأعرب مثل الاتحاد الدولي لوكلاه الملكية الفكرية عن شكره للرئيس والأمانة على عقد اجتماع جيد الإعداد، وأعرب عن ارتياحه للتدخلات البناءة والشاملة التي قامت بها الوفود فيما يتعلق بجودة البراءات التي رأى الاتحاد الدولي أنها تثلل العنصر الأكبر أهمية في نظام البراءات. وأبلغ الممثل اللجنة بأن الاتحاد لديه قرار بشأن الاعتراضات التي أوصت بإدخال نظام للمعارضة بعد المحض أو الإبقاء على نظام مراقبة من طرف ثالث أو إدخاله، والاحتفاظ بنظام لإعادة الفحص.

207. وبعد القيام ببعض المشاورات، قررت اللجنة عملها في المستقبل على النحو التالي:

- سبقى قائمة المسائل غير الشاملة مفتوحة لمزيد من التطوير والمناقشة في الدورة القادمة للجنة البراءات.

- ودون المساس بولاية لجنة البراءات، وافقت اللجنة على أن تقتصر أعمالها الخاصة بالدورة المقبلة على تقصي الحقائق وألا تؤدي إلى المواجهة في هذه المرحلة، وسيتم تنفيذها على النحو التالي:

الاستثناءات والقيود بشأن حقوق البراءات

- وفقاً للاتفاق الذي تم التوصل إليه داخل اللجنة في لجنة البراءات (26)، ستواصل الأمانة العمل على مشروع إعداد وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات والقيود بشأن حقوق البراءات بالاقتران مع حماية البراءات. وستقوم الأمانة بإعداد مسودة وثيقة مرجعية عن الاستثناء الخاص بالبحث، والتي ستقدم إلى الدورة التاسعة والعشرين للجنة البراءات. بعد إعداد وعرض مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالبحث، ستقوم الأمانة بإعداد مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالترخيص الإجباري لعرضه في الدورة الثلاثين للجنة البراءات. وستتبع الوثيقتان المذكورتان نص وهيكل مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالإجراءات المتعلقة بالحصول على موافقة الجهات التنظيمية من السلطات (الوثيقة SCP/28/3). وستظل الوثيقة SCP/28/3 مفتوحة لإجراء مناقشات مستقبلية بشأنها في اللجنة. وتقوم الأمانة بدعوة الدول الأعضاء لإرسال أي مدخلات إضافية لإعداد مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالبحث.

جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة المعاشرة

- تقوم الأمانة بإعداد دراسة إضافية عن الخطوة الابتكارية (الجزء 2)، مع إعطاء اهتمام خاص للموضوعات المقتربة في الفقرة 8 من مرفق الوثيقة 3 SCP/24/3 (اقتراح وفد إسبانيا).

- يعقد المؤتمر الذي يستمر لمدة نصف يوم بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في مجال البحث والفحص، بما في ذلك تبادل المعلومات المتعلقة بالطلبات الأجنبية والمنح المقابلة، في الوثيقة الدورة التاسعة والعشرين للجنة البراءات.

- تعقد جلسة تبادل في الدورة التاسعة والعشرين للجنة البراءات بشأن المناهج التي تستخدمها الوفود لضمان جودة عملية منح البراءات داخل مكاتب الملكية الفكرية، بما في ذلك نظم المعاشرة، وأي تحديات تواجهها وكيفية التغلب عليها، مع مراعاة الفقرة 7 من مرفق الوثيقة SCP/28/8 (اقتراح من وفود الجمهورية التشيكية، كينيا، المكسيك، سنغافورة والمملكة المتحدة).

- وستواصل اللجنة مناقشة الاقتراح المقدم من وفد إسبانيا (الوثيقة SCP/28/7).

براءات الاختراع والصحة

- يعقد مؤتمر لمدة نصف يوم بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور عن حالة وبيانات المعلومات المتعلقة بالبراءات، بشأن الأدوية واللقاحات، في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، مع مراعاة القضايا التي تتناولها الفقرتان 18 و 19 من مرفق الوثيقة SCP/24/4 (اقتراح من المجموعة الأفريقية لبرنامج عمل بشأن البراءات والصحة).

- تقوم الأمانة بدعوة المارسين لتبادل خبراتهم بشأن التفاوض بشأن اتفاقيات الترخيص في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، مع إيلاء اهتمام خاص لفقرة 20 (أ) من مرفق الوثيقة SCP/24/4 (اقتراح مقدم من المجموعة الأفريقية بخصوص برنامج عمل بشأن البراءات والصحة).

- تواصل اللجنة مناقشة الاقتراح المقدم من وفود الأرجنتين والبرازيل وكادا وسويسرا (الوثيقتان SCP/28/9 و SCP/28/9 Add.) واقتراح وفود الأرجنتين والبرازيل وسويسرا (SCP/28/10) في الدورة التاسعة والعشرين للجنة، دون المساس بالمقترنات الأخرى التي تتعلق بهذا البند من جدول الأعمال.

سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم

- ستقوم الأمانة بتحديث الوثيقة SCP/20/9 (سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم: تجميع القوانين والمارسات وغيرها من المعلومات)، وتقديمها في الدورة التاسعة والعشرين للجنة. كما سينعكس هذا التحديث على موقع الويب الخصص "سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءاتهم". وستقوم الأمانة بدعوة الدول الأعضاء لإرسال أي مدخلات إضافية لإعداد الوثيقة المحدثة.

نقل التكنولوجيا

- استناداً إلى المناقشات التي جرت داخل اللجنة، بما في ذلك المناقشات التي دارت خلال جلسات تقاسم المعلومات، ستقوم الأمانة بتجميع المعلومات المتعلقة بأحكام قانون البراءات التي تسهم في نقل التكنولوجيا بفعالية، بما في ذلك كفاية الإفصاح.

البند 11 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

208. عرض الرئيس ملخص الرئيس (الوثيقة SCP/28/11 Prov.).

209. وأحاطت اللجنة علماً بملخص الرئيس.

210. ولاحظت اللجنة كذلك أنه سيتم تضمين السجل الرسمي للدورة في تقرير الدورة. وسيعكس التقرير جميع المدخلات التي تم تقديمها خلال الاجتماع، وسيتم اعتقاده وفقاً للإجراء الذي اتفقت عليه لجنة البراءاتخل دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة 11) التي نصت على قيام أعضاء لجنة البراءات بالتعليق على مشروع التقرير المتوفر في المنتدى الإلكتروني للجنة. ثم تدعى اللجنة إلى اعتقاد مشروع التقرير، بما في ذلك التعليقات التي تم تلقيها، خلال دورتها التالية.

البند 12 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

211. أعرب الرئيس عن شكره للمنسقين الإقليميين وجميع المندوبيين الآخرين والأمانة والمتجمحين الفوريين على عملهم الممتاز الذي كان يرمي إلى التوصل إلى توافق في الآراء. وأغلق الرئيس الجلسة في 12 يوليو 2018.

212. إن اللجنة مدعوة إلى اعتماد مشروع هذا التقرير.

[يلبي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)
(in the alphabetical order of the names in French)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Trod Moyahabo LEHONG (Mr.), Senior Manager, Companies and Intellectual Property Commission (CIPC), Department of Trade and Industry, Patents and Designs, Pretoria

ALGÉRIE/ALGERIA

Djamel DJEDIAT (M.), directeur, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements (INAP), Alger

Fayssal ALLEK (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

Lotfi BOUDJEDAR (M.), chef de service, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements (INAP), Alger

Boualleg ELHAFSI (M.), cadre technique, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements (INAP), Alger

ALLEMAGNE/GERMANY

Klaus SCHUSTER (Mr.), Staff Counsel, Division of Patent Law, Law Governing the Rights of Inventors, Federal Ministry of Justice and Consumer Protection, Berlin

Markus SEITZ (Mr.), Senior Patent Examiner, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

Martin GULDAN (Mr.), Legal Adviser, International Industrial Property Section, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

Jan POEPPEL (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Fahd Saad ALAJLAN (Mr.), Director, Legal Support Directorate, Saudi Patent Office, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Abdulmuhsen ALJEEED (Mr.), Deputy Director, Technical Affairs, Saudi Patent Office, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

ARGENTINE/ARGENTINA

Dámaso PARDO (Sr.), Presidente, Instituto Nacional de la Propiedad Industrial (INPI),
Buenos Aires

María Inés RODRÍGUEZ (Sra.), Ministra, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Roger HOWE (Mr.), Acting General Manager, Patents Mechanical and Oppositions Group,
IP Australia, Canberra

AUTRICHE/AUSTRIA

Johannes WERNER (Mr.), Head of Department, Austrian Patent Office, Vienna

Carina ZEHETMAIER (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Rajaf ORUJOV (Mr.), Head, Innovation and Utility Models Examination Department, State
Committee for Standardization, Metrology and Patents of the Republic of Azerbaijan, Baku

BÉLARUS/BELARUS

Aliaksandr ZAYATS (Mr.), Deputy Head, Department of Law and International Treaties, National
Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk

BÉNIN/BENIN

Chite Flavien AHOVE (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

Georges Michaud YEBA (M.), directeur, Département des affaires administratives et
financières, Ministère de l'industrie du commerce et de l'artisanat, Cotonou

BOLIVIE (ÉTAT PLURINATIONAL DE)/BOLIVIA (PLURINATIONAL STATE OF)

Ruddy José FLORES MONTERREY (Sr.), Ministro Consejero, Representante Permanente
Alterno, Misión Permanente, Ginebra

Fernando Bruno ESCOBAR PACHECO (Sr.), Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

BRÉSIL/BRAZIL

Flavia TRIGUEIRO (Ms.), Head, Division of Pharmaceutical Patents, Directorate of Patents, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

Samo GONÇALVES (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Giorgia LICITRA (Ms.), Intern, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

BURKINA FASO

Sibdou Mireille SOUGOURI KABORE (Mme), attaché, Mission permanente, Genève

CANADA

Mark KOHRAS (Mr.), Policy Advisor, Patent Policy Directorate, Innovation, Science and Economic Development Canada, Ottawa

David NORRIS (Mr.), Senior Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Global Affairs Canada, Ottawa

CHILI/CHILE

Alejandra NAVIA (Sra.), Asesora Legal, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

CHINE/CHINA

YANG Hongju (Ms.), Director, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

ZHANG Ling (Ms.), Project Administrator, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

COLOMBIA/COLOMBIA

José Luis SALAZAR LOPEZ, Director, Superintendencia de Industria y Comercio, Ministerio de Comercio, Industria y Turismo, Bogotá, D.C.

COSTA RICA

Álvaro Rodrigo VALVERDE MORA (Sr.), Asesor Jurídico, Registro de la Propiedad Industrial, Registro Nacional, Ministerio de Justicia y Paz, San José

Mariana CASTRO HERNÁNDEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Kumou MANKONGA (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

CROATIE/CROATIA

Karla STINGL (Ms.), Acting Head, General Director's Office, State Intellectual Property Office (SIPO), Zagreb

DANEMARK/DENMARK

Yolande Thyregod KOLLBERG (Ms.), Legal Adviser, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

DJIBOUTI

Ouloufa ISMAIL ABDO (Mme), directrice, Office de la propriété industrielle et commerciale (ODPIC), Ministère du commerce et de l'industrie, Djibouti

Bandjir OMAR BANDJIR (M.), chef, Service des brevets, Office de la propriété industrielle et commerciale (ODPIC), Ministère du commerce et de l'industrie, Djibouti

ÉGYPTE/EGYPT

Marwan SAID YOUSEF (Mr.), Legal Manager, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Cairo

Mohanad ABDELGAWAD, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Shaima AL-AKEL (Ms.), International Organizations Executive, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ÉQUATEUR/ECUADOR

Heidi Adela VÁSCONES MEDINA (Sra.), Tercera Secretaria, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Leopoldo BELDA SORIANO (Sr.), Jefe de Área de Patentes (Mecánica General y Construcción), Departamento de Patentes e Información Tecnológica, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Energía, Turismo y Agenda Digital (MINETAD), Madrid

ESTONIE/ESTONIA

Raul KARTUS (Mr.), Adviser, Patent Department, The Estonian Patent Office, Tallinn

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Richard COLE (Mr.), Deputy Director, International Patent Legal Administration, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Paolo TREVISAN (Mr.), Patent Attorney, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia

Jesus HERNANDEZ (Mr.), Patent Attorney, Office of Policy and International Affairs, Department of Commerce, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Deborah LASHLEY-JOHNSON (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

Kristine SCHLEGELMILCH (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Olga ALEKSEEVA (Ms.), Deputy Director, Quality Monitoring Department, Federal Institute of Industrial Property (FIIP), Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Victoria GALKOVSKAYA (Ms.), Head, Patent Law Division, Department of Provision of State Services, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

FINLANDE/FINLAND

Marjo AALTO-SETÄLÄ (Ms.), Chief Legal Counsel, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office (FPRO), Helsinki

Riitta LARJA (Ms.), Head of Unit, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office (FPRO), Helsinki

FRANCE

Jonathan WITT (M.), chargé de mission, Direction juridique et financière, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Ministère de l'économie et des finances, Courbevoie

GABON

Edwige KOUMBY MISSAMBO (Mme), premier conseiller, Mission permanente, Genève

GHANA

Cynthia ATTUQUAYEFIO (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Myrto LAMBOU MAURER (Ms.), Head, Department of International Affairs, Industrial Property Organization (OBI), Athens

Christina VALASSOPOULOU (Ms.), First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DIAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

HONDURAS

Carlos ROJAS SANTOS (Sr.), Ministro, Representante Permanente Adjunto, Misión Permanente, Ginebra

Mariel LEZAMA PAVON (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

Natalia GIRON SIERRA (Sra.), Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE/HUNGARY

Laszlo VASS (Mr.), Legal Officer, Legal and International Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest

INDE/INDIA

Kavita TAUNK (Ms.), Deputy Controller of Patents and Designs, Office of the Controller-General of Patents, Designs and Trademarks, Department of Industrial Policy and Promotion, Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

Sumit SETH (Mr.), First Secretary, Economic Affairs, Permanent Mission, Geneva

Animesh CHOUDHURY (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Bambang SAGITANTO (Mr.), Head, Section for Maintenance, Transferring and Licensing, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Faizal Chery SIDHARTA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ahmad FAUZI (Mr.), Patent Examiner, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Dadan SAMSUDIN (Mr.), Patent Examiner, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Aslin SIHITE (Mr.), Patent Examiner, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Erry Wahyu PRASETYO (Mr.), Second Secretary (IP Issues), Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEHGHANI (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Michael GAFFEY (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Michael LYDON (Mr.), Head, Patent Examination, Patents Office, Department of Business, Enterprise and Innovation, Kilkenny

Mary KILLEEN (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Ivana PUGLIESE (Mme), examinatrice principale de brevets, Division de brevets, Office italien des brevets et des marques, Direction générale pour la lutte à la contrefaçon (UIBM), Ministère pour le développement économique, Rome

Matteo EVANGELISTA (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

Luigi BOGGIAN (M.), interne, Mission permanente, Genève

JAPON/JAPAN

Yukio ONO (Mr.), Director, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Yuki MARUYAMA (Mr.), Assistant Director, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kenji SAITO (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KAZAKHSTAN

Yerbol OSPANOV (Mr.), Director, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Astana

Kaliya BATAYEVA (Ms.), First Deputy Director, National Institute of Intellectual Property, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Astana

KENYA

Janet KISIO (Ms.), Assistant Manager Patents, Patents Department, Kenya Industrial Property Institute (KIPI), Nairobi

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LETONIE/LATVIA

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LIBAN/LEBANON

Wissam EL AMIL (Mr.), Legal Expert, Intellectual Property Rights, Office of Intellectual Property, Department of Intellectual Property, Directorate General of Economy and Trade, Ministry of Economy and Trade, Beirut

LITUANIE/LITHUANIA

Žilvinas DANYS (Mr.), Deputy Director, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius

Renata RINKAUSKIENE (Ms.), Counsellor, Commercial Affairs, Permanent Mission, Geneva

MALAISIE/MALAYSIA

Priscilla Ann YAP (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

MALAWI

Robert SALAMA (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Loudon MATTIYA (Mr.), Minister Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

MALTE/MALTA

Nicoleta CROITORU-BANTEA (Ms.), Political Officer, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Mounisif ELAFIA (M.), chef, Département examen des brevets, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MEXIQUE/MEXICO

Socorro FLORES LIERA (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Raúl HEREDIA ACOSTA (Sr.), Embajador, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

Rosa María DOMÍNGUEZ MARTÍNEZ (Sra.), Coordinadora Departamental de Calidad y Opiniones Técnicas, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

José de Jesús HERNÁNDEZ ESTRADA (Sr.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

MOZAMBIQUE

Julieta Ludovina Cipriano NHANE (Ms.), Head, Trademarks and Patents Directorate, Industrial Property Institute (IPI), Ministry of Industry and Trade, Maputo

NIGER

Issoufou ANANFO MAMAN (M.), conseiller technique, Cabinet du ministre, Ministère des affaires étrangères et de la coopération, Niamey

NIGÉRIA/NIGERIA

Audu KADIRI (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Benaoyagha OKOYEN (Mr.), Minister, Permanent Mission, Geneva

Christian Chizoba OKEKE (Mr.), Senior Assistant Registrar of Trademarks, Patents and Designs, Commercial Law Department, Federal Ministry of Trade and Investment, Trademarks Patents and Designs Registry, Abuja

Raymond EDET (Mr.), Legal Officer, Legal and Treaties Division, Ministry of Foreign Affairs, Abuja

NORVÈGE/NORWAY

Ingrid MAURITZEN (Ms.), Head, Legal Section, Patent Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OMAN

Mohammed AL BALUSHI (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

UGANDA/UGANDA

James Tony LUBWAMA (Mr.), Senior Patent Examiner, Directorate of Intellectual Property, Uganda Registration Services Bureau (URSB), Ministry of Justice and Constitutional Affairs, Kampala

George TEBAGANA (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN

Zunaira LATIF (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Krizia MATTHEWS (Sra.), Representante Permanente Adjunta, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

PARAGUAY

Mariá Belén CUBILLA MORO (Sra.), Jefa, Departamento de Examen de Forma, Patentes, Dirección Nacional de Propiedad Intelectual, Asunción

PÉROU/PERU

Cristóbal MELGAR (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Rosa FERNANDEZ (Ms.), Intellectual Property Rights Specialist, Department of Trade and Industry, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHL), Taguig City

Arnel TALISAYON (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grazyna LACHOWICZ (Ms.), Adviser to the President, Cabinet of the President, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

PORTUGAL

Vanessa FATAL (Ms.), Patent Examiner, Patents and Utility Models Department, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

João PINA DE MORAIS (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

KANG Huiman (Mr.), Deputy Director, Patent System Administration Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

KOO Ja Wook (Mr.), Deputy Director, Patent System Administration Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

CHOI Dongki (Mr.), Assistant Deputy Director, Patent Examination Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Viorel IUSTIN (Mr.), Head, Patents Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau

Diana STICI (Ms.), Head, Legal Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Luisa Arelis CASTILLO BAUTISTA (Sra.), Directora, Invenciones, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria, Comercio y Mipymes (MICM), Santo Domingo

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA

PANG Hak Chol (Mr.), Director, International Cooperation and External Affairs Division, Invention Office of the Democratic People's Republic of Korea, Pyongyang

JONG Myong Hak (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RYANG Song Hyon (Mr.), Chief, Law Section, Invention Office of the Democratic People's Republic of Korea, Pyongyang

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVA (Ms.), Head, International Unit II, Expert, Patent Law-Related Matters, International Department, Industrial Property Office, Prague

ROUMANIE/ROMANIA

Adrian NEGOIȚĂ (Mr.), Director, Patents and Innovation Support Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Mirela-Liliana GEORGESCU (Ms.), Head, Chemistry-Pharmacy Substantive Examination Division, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Liam HYNES (Mr.), Deputy Director, International Policy Directorate, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Michael SHERLOCK (Mr.), Senior Policy Advisor, International Policy Directorate, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Sarah WHITEHEAD (Ms.), Senior Policy Advisor, Patents Policy, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Thomas RYDER (Mr.), Head, Economics Team, Permanent Mission, Geneva

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Carlo Maria MARENghi (Mr.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

SÉNÉGAL/SENEGAL

Lamine Ka MBAYE (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

SEYCHELLES

Fred HOAREAU (Mr.), Deputy Registrar General, Registration Division, Department of Legal Affairs, Mahé

SINGAPOUR/SINGAPORE

Alfred YIP (Mr.), Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Ka Yee CHUNG (Ms.), Assistant Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Lukrécia MARČOKOVÁ (Ms.), Director, Patent Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica

SUÈDE/SWEDEN

Marie ERIKSSON (Ms.), Head of Legal Affairs, Patent Department, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Stockholm

Lisa SELLGREN (Ms.), Senior Patent Examiner, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Anaïc CORDOBA (M.), conseiller juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Beatrice STIRNER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Reynald VEILLARD (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

TADJIKISTAN/TAJIKISTAN

Parviz MIRALIEV (Mr.), Head, Department of International Registration of Trademarks and International Cooperation, National Center for Patents and Information (NCPI), Ministry of Economic Development and Trade, Dushanbe

THAÏLANDE/THAILAND

Taksaorn SOMBOONSUB (Ms.), Head, Legal Unit 1, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

Jinaporn WONGWATANAPAIBOON (Ms.), Patent Examiner, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Richard ACHING (Mr.), Manager, Technical Examination, Intellectual Property Office, Ministry of the Attorney General and Legal Affairs, Port of Spain

TUNISIE/TUNISIA

Sami NAGGA (M.), ministre, Mission permanente, Genève

Nafaa BOUTITI (M.), directeur adjoint, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Ministère de l'industrie et des PME, Tunis

TURKMÉNISTAN/TURKMENISTAN

Ata ANNANIYAZOV (Mr.), Head, State Service on Intellectual Property under the Ministry of Finance and Economy of Turkmenistan, Ashgabat

TURQUIE/TURKEY

Serkan ÖZKAN (Mr.), Industrial Property Expert, Patent Department, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Science, Industry, and Technology, Ankara

UKRAINE

Andrew KUDIN (Mr.), Director General, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Yurii KUCHYNSKYI (Mr.), Head, Department of International and Public Relations, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Dmytro NIKOLAIENKO (Mr.), Head, Law Department, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Serhii SHKURAKOV (Mr.), Head, Department of Intellectual Property, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Mariia VASYLENKO (Ms.), Head, Department of the Legal Providing and Economy of Intellectual Property, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Kseniia GOLUBIEVA (Ms.), Chief Expert, Department of International and Public Relations, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

Ievgen RIABUKHIN (Mr.), Chief Expert, Division of Building and Mining, State Enterprise Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade of Ukraine, Kyiv

URUGUAY

Juan BARBOZA (Sr.), Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

VIET NAM

PHAN Ngan Son (Mr.), Deputy Director General, National Office of Intellectual Property (NOIP), Ministry of Science and Technology, Hanoi

YÉMEN/YEMEN

Mohammed FAKHER (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZIMBABWE

Vimbai Alice CHIKOMBA (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Kudzai JIRI (Ms.), Chief Law Officer, Policy and Legal Research, Zimbabwe Intellectual Property Office (ZIPO), Ministry of Justice, Legal and Parliamentary Affairs, Harare

**II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS**

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Mirza ALAS PORTILLO (Ms.), Research Associate, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Viviana MUÑOZ TÉLLEZ (Ms.), Coordinator, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Nirmalya SYAM (Mr.), Programme Officer, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Vitor IDO (Mr.), Intern, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

**OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE
(CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF
THE GULF (GCC PATENT OFFICE)**

Abdullah ALMAZROA (Mr.), Director, International Relations Department and Deputy Director General, Riyadh

Yazeed ALYOUSEF (Mr.), Head, Regional Relations Section, Riyadh

ORGANISATION DES NATIONS UNIES (ONU)/UNITED NATIONS (UN)

Christoph SPENNEMANN (Mr.), Expert Legal Affairs Officer, Intellectual Property Unit, United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), Investment and Enterprise Division, Geneva

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Aurelia CEBAN (Ms.), Head, Appeals, Oppositions and Quality Supervision Division, Legal Support, Quality Supervision and Document Workflow Department, Moscow

Julie FIODOROVA (Ms.), Deputy Head, Legal Division, Legal Support, Quality Supervision and Document Workflow Department, Moscow

ORGANISATION EUROPÉENNE DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT ORGANISATION (EPO)

Doris THUMS (Ms.), Head, Opposition and Substantive Patent Law Department, Munich

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Peter BEYER (Mr.), Senior Advisor, Geneva

Nicole HOMB (Ms.), Technical Officer, Geneva

Erika DUENAS (Ms.), Technical Officer, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Ms.), Counsellor, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Xiaoping WU (Ms.), Counsellor, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Jorge GUTIERREZ (Mr.), Young Professional Programme 2018, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

ORGANISATION RÉGIONALE AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (ARIPO)/AFRICAN REGIONAL INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (ARIPO)

John KABARE (Mr.), Intellectual Property Operations Executive, Harare

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Anne VON ZUKOWSKI (Ms.), Policy Officer, Industrial Property and Fight Against Counterfeiting, Directorate General for Internal Market, Industry, Entrepreneurship and SMEs, European Commission, Brussels

Oliver HALL ALLEN (Mr.), Minister Counsellor, European External Action Service, Geneva

Florin TUDORIE (Mr.), European External Action Service, Geneva

III. ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)

Kay KONISHI (Ms.), Chair, Patents Committee, Tokyo

Catherine Eunkyeong LEE (Ms.), Co-Chair, Patents Committee, Seoul

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Students' Association (ELSA International)

Olga KOUMPOURI (Ms.), Assistant for National and Local Moot Court Competitions, Brussels

Chiara ARENA (Ms.), Delegate, Brussels

Thomas BAETENS (Mr.), Delegate, Brussels

Saniye Ezgi ERCAN (Ms.), Delegate, Brussels

Olena KIZIUN (Ms.), Delegate, Brussels

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)

Steven GARLAND (Mr.), Observer, Zurich

Jonathan OSHA (Mr.), Observer, Zurich

CropLife International/CropLife International (CROPLIFE)

Tatjana SACHSE (Ms.), Counsel, Geneva

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)

Greg PERRY (Mr.), Executive Director, Geneva

Grega KUMER (Mr.), Head, Director General's Office, Geneva

Nahom TEKLEWOLD (Mr.), Officer, Geneva

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)

Kim FINNILÄ (Mr.), Senior IP Advisor, European Patent Attorney, Helsinki

Health and Environment Program (HEP)

Madeleine SCHERB (Mme), President, Geneva

Institut des mandataires agréés près l'Office européen des brevets (EPI)/Institute of Professional Representatives Before the European Patent Office (EPI)

Francis LEYDER (Mr.), President, Munich

Filippo SANTI (Mr.), Member of the Harmonisation Committee, Munich

Instituto Fridtjof Nansen (FNI)/Fridtjof Nansen Institute (FNI)

Morten Walloe TVEDT (Mr.), Senior Research Fellow, Lysaker

International Intellectual Property Commercialization Council (IIPCC)

Johnson KONG (Mr.), Board Member, Hong Kong

Ronald YU (Mr.), Board Member, Hong Kong

Japan Intellectual Property Association (JIPA)

Terukazu TERAUCHI (Mr.), Chairman, Medical and Biotechnology Committee, Tokyo

Japan Patent Attorneys Association (JPAA)

Masashi MORIWAKI (Mr.), Member, Tokyo

Naoki OKUMURA (Mr.), Member, Tokyo

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Ellen 'T HOEN (Ms.), President, KEI Europe, Geneva

Thiru BALASUBRAMANIAM (Mr.), Representative, Geneva

James LOVE (Mr.), Director, Washington D.C.

Médecins Sans Frontières (MSF)

Katy ATHERSUCH (Ms.), Medical Innovation and Access Policy Adviser, Geneva

Shailly GUPTA (Ms.), Press and Communications Officer, Geneva

Fiona NICHOLSON (Ms.), Legal and Policy Intern, Geneva

Medicines Patent Pool (MPP)

Pascale BOULET (Ms.), Consultant, Geneva

Esteban BURRONE (Mr.), Head of Policy, Geneva

Maria Carmen TRABANCO (Ms.), Associate Counsel, Geneva

Elena VILLANUEVA OLIVO (Ms.), Policy and Advocacy Manager, Geneva

National Inventors Hall of Fame

Maggie PETRUSH (Ms.), General Counsel, North Canton, Ohio

Third World Network Berhad (TWN)

Safiatou SIMPORE DIAZ (Ms.), Consultant, Geneva

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair:

Dámaso PARDO (M./Mr.) (Argentine/Argentina)

Vice-présidents/Vice-Chairs:

Adrian NEGOIȚĂ (M./Mr.) (Roumanie/Romania)

Serkan ÖZKAN (M./Mr.) (Turquie/Turkey)

Secrétaire/Secretary:

Marco ALEMÁN (M./Mr.) (OMPI/WIPO)

V. BUREAU INTERNATIONAL DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/INTERNATIONAL BUREAU OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY (M./Mr.), directeur général/Director General

John SANDAGE (M./Mr.), vice-directeur général, Secteur des brevets et de la technologie/
Deputy Director General, Patents and Technology Sector

Marco ALEMÁN (M./Mr.), directeur, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Director, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Tomoko MIYAMOTO (Mme/Ms.), chef, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Head, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Aida DOLOTBAEVA (Mlle/Ms.), juriste, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Legal Officer, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Anna PILICHEVA (Mlle/Ms.), stagiaire, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Intern, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

[End of Annex and of document]

[نهاية المرفق والوثيقة]